بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة آل البيت

معهد بيت الحكمة للعلوم السياسية

أثر الحراك المجتمعي على المشاركة السياسية في الوطن العربي

(الأردن حالة دراسة)

(2017-2011)

The Impact of Social Movement on the Political Participation in the Arab World: (Jordan case study)

(2011-2017)

إعداد

شرحبيل احمد حسن بصبوص

إشراف الدكتور

صايل السرحان

قّدمت هذه الرسالة استكمالا للحصول على درجة الماجستير – تخصص علوم سياسية- جامعة آل البيت، الأردن

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

لجنة المناقشة

د. صايل فلاح السرحان ..... مشرفاً ورئيساً

د.عاهد مسلم المشاقبة..... عضواً

د.علي عواد الشرعة..... عضواً

د.بدر صيتان الماضي ..... عضواً خارجياً

تاريخ المناقشة: \ \2017

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإهداء

إلى من كلّله الله بالهيبة والوقار... إلى من أحمل اسمه بكل افتخار... أرجو من الله أن يمُدّ في عمرك لترى ثماراً قد حان قطافها بعد طول انتظار...

والدي العزيز

إلى معنى الحب والحنان... إلى بسمة الحياة وسر الوجود... إلى من كان دعاؤها سرّ نجاحي... إلى كلِّ من في الوجود بعد الله ورسوله...

أمي الغالية

إلى سندي وقوّتي... إلى من آثروني على أنفسهم وعلّموني علم الحياة... إلى من أظهروا إليّ ما هو أجمل من الحياة...

أخواني وأخواتي

إلى من فارقت الحياة بجسدك... لن أتمنى حضورك ابداً لأنني على يقينٍ بأن روحك تقف إلى جانبي دوماً...

توأمي هشام

الباحث

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الشكر والتقدير

بســـم الله الرّحمن الرّحيم

وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ

سورة التوبة، الآية 105

إن الحمدلله نحمدُه حمداً يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، فقد سدّد الخطى وشرح الصدر ويسّر الأمر، فلله الحمد كله وإليه يعود الفضل كله، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم النبي الذي بُعث في الأُميّين رسولاً يهديهم إلى سبيل الرشاد والنور.

أتقدّم بخالص الشكر ووافر الامتنان إلى أستاذي القدير الدكتور صايل فلاح السرحان على ما بذله من جهدٍ متواصلٍ ودؤوبٍ، وما قدّمه من توجيهاتٍ وإرشاداتٍ سديدةٍ، وما أبداه من صبرٍ في سبيل تحقيق الهدف من هذا العمل، فله مني عظيم الشكر والتقدير والامتنان.

وأوجّه شكري وتقديري إلى أساتذتي الأفاضل أعضاء الهيئة التدريسية في معهد بيت الحكمة في جامعة آل البيت على الجهود الكبيرة التي كان لها عظيم الأثر في إخراج هذه الرسالة بصورتها الصحيحة.

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

فهرس المحتويات

لجنة المناقشة ..... ب
الإهداء ..... ج
الشكر والتقدير ..... د
فهرس المحتويات ..... هـ
فهرس الجداول ..... ز
الملخص ..... ح
المقدّمة 1
أولاً- أهمية الدراسة 3
ثانياً- أهداف الدراسة 4
ثالثاً- مشكلة الدراسة وأسئلتها 4
رابعاً- فرضيّات الدراسة 5
خامساً- حدود الدراسة 5
سادساً- المتغيرات والمفاهيم الأساسية في الدراسة 6
سابعاً- منهجية الدراسة 7
ثامناً- الدراسات السابقة 9
الفصل الأول الحراك المجتمعي والمشاركة السياسية: دراسة نظرية 17
المبحث الأول الحراك المجتمعي: مفهومُه وطبيعته 18
المطلب الأول- مفهوم الحراك المجتمعي 18
المطلب الثاني- طبيعة الحراك المجتمعي: دوافعه ومكوّناته 23
المبحث الثاني التأصيل النظري لمفهوم المشاركة السياسية 29
المطلب الأول- مفهوم المشاركة السياسية ومؤشراتها 30
المبحث الثالث العلاقة بين الحراك المجتمعي والمشاركة السياسية 51
الفصل الثاني انعكاسات الحراك المجتمعي على المشاركة السياسية في الأردن خلال فترة الدراسة 67
المبحث الأول إفرازات الحراك المجتمعي على المشاركة السياسية 68
المطلب الأول: التعديلات الدستورية 69

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني- قوانين الانتخاب 79
المبحث الثاني أثر الحراك المجتمعي على الحياة الحزبية في الأردن 93
المطلب الأول- على مستوى التشريعات والقوانين 94
المطلب الثاني على صعيد الحياة العملية التطبيقية 96
الخاتـمة والنتائج 102
قائمة المراجع..... 107
الملاحق 118
ABSTRACT 130

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فهرس الجداول

المحتوى	رقم الصفحة
نسب الاقتراع لانتخابات مجلس النواب الثامن عشر على مستوى المملكة	93
النسب المئوية للمشاركة في الانتخابات النيابية لسنوات سابقة على مستوى المملكة	94
نسبة المرشحين الحزبيين لانتخابات مجلس النواب الثامن عشر	101
نسبة المرشحين الحزبيين في الدوائر الانتخابية من مجموع المرشحين في كل دائرة انتخابية	102
نواب المجلس الثامن عشر من حيث الانتماء الحزبي	103
توزيع النواب الحزبيين على اللجان الدائمة لمجلس النواب الثامن عشر	104

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الملخص

أثر الحراك المجتمعي على المشاركة السياسية في الوطن العربي

(الأردن حالة دراسة)

(2017-2011)

إعداد الباحث: شرحبيل احمد حسن بصبوص

إشراف: الدكتورصايل السرحان

هدفت هذه الدراسة إلى بيان الدور الذي لعبه الحراك المجتمعي الأردني في التأثير على النظام السياسي الأردني في إصدار القوانين والتشريعات التي تعزّز مشاركة أكبر قدر ممكن من الأردنيين في الحياة السياسية، كما هدفت الدارسة إلى التعرف على أثر الحراك المجتمعي الأردني على عملية المشاركة السياسية على صعيد الممارسة العملية.

وقد وظّفت الدراسة منهج تحليل النظم لإثبات صحة فرضيتها الرئيسية القائلة بوجود علاقة ارتباطية بين الحراك المجتمعي وبين المشاركة السياسية في الأردن في الفترة الواقعة بين الأعوام 2011-2017.

وتناولت الدراسة مفهوم الحراك المجتمعي ودوافعه ومقوّماته، ومفهوم المشاركة السياسية ومؤشراتها ومحدّداتها، كما بيّنت الدراسة العلاقة الارتباطية بين الحراك المجتمعي والمشاركة السياسية، ثم رصدت الدراسة انعكاسات الحراك المجتمعي على المشاركة السياسية في الأردن.

ورصدت الدراسة آليّات استجابة النظام السياسي الأردني لمطالب الحراكيين بخصوص تعزيز المشاركة السياسية، حيث تمثّلت تلك الآليات بإصدار قوانين جديدة للانتخابات بناءاً على التوصيات التي قدّمتها لجنة الحوار الوطني للملك عبدالله الثاني بن الحسين، كما تم إنشاء الهيئة المستقلة للانتخاب، وإصدار قانون جديد للأحزاب السياسية، وإصدار قانون اللامركزية بهدف توسيع قاعدة المشاركة السياسية، والتعديل على قوانين المطبوعات والنشر، وقانون الاجتماعات العامة، والسماح بالتظاهر والخروج في مسيرات بعد أخذ التصريحات اللازمة، أضف إلى ذلك التعديلات الدستورية للأعوام 2011 و 2014 و 2016، والتي شملت مجموعة كبيرة من المواد الدستورية، بالإشارة إلى أن التعديلات الدستورية لعام 2011 كانت من أهم التعديلات الهادفة -نظرياً- إلى تحقيق توازن أعلى بين السلطتين التنفيذية والتشريعية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، أهمها أن التأطير القانوني للمشاركة السياسية وتعزيزها في الأردن متوفر، ولكن لا تزال هناك إشكالية في التطبيق بسبب مجموعة من العوامل من أهمها: غياب دور المعارضة السياسية، وضعف الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني من حيث التعبئة السياسية والتجنيد السياسي، ونوع الثقافة السياسية السائدة في المجتمع الأردني، وغير ذلك من عوامل ساهمت في استمراريّة تدنٍّي مستوى المشاركة السياسية عند الأردنيين.

وبعد رصد وتحليل النتائج اقترحت الدراسة مجموعة من التوصيات، أهمها:

1. رفع درجات الوعي السياسي لدى المواطنين من أجل بناء ثقافة سياسية تقود لمزيدٍ من المشاركة السياسية، وتفعيل دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية والسياسية على اختلافها.
2. تطوير المؤسسة البرلمانية، ورفع سويّتها بالاستجابة لمطالب المواطنين، والاهتمام بشؤونهم العامة، وعدم التسرع في سن التشريعات والقوانين، ومراعاة أن تلامس القوانين الصادرة للشأن العام والصالح العام، وتفعيل الرقابة السياسية على الحكومات فيما يتعلق بالسياسة العامة، ووجود مدوّنة قانونية للسلوك البرلماني، ورفع مستوى النزاهة والشفافية في العمل البرلماني، وزيادة درجات التواصل مع القواعد الانتخابية، والتعرف على همومها واحتياجاتها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المقدّمة

شهد العام 2011 نقطة تحول تاريخية في المنطقة العربية ساهمت في انطلاق موجة الحراك السياسي الذي تميّز بظهور الحراكات المجتمعية الهادفة إلى إسقاط التسلط بنماذجه المتعدّدة، والدخول في عملية انتقال إلى أنظمة ديمقراطية تتجاوز التسلط حتى ولو بنجاحات نسبيّة وإخفاقات متوقّعة ومختلفة حسب وضع كل بلد، ومستوى قدرات الجمهور فيه والتكتلات الاجتماعية التي تطمح إلى الحرية.

وقد أطلق على ذلك الحراك مصطلح الربيع العربي الذي أسّس لحراكات مجتمعية ضخمة اتّخذت عدّة أشكال، مثل الاعتصامات والمسيرات والمظاهرات، وغير ذلك من أشكال الحراك، وانطلقت في بعض الدول العربية خلال أواخر العام 2010، ومطلع العام 2011 متأثرةً بالثورة التونسية التي اندلعت جرّاء إحراق التونسي محمد البوعزيزي نفسه، ونجحت في الإطاحة بالرئيس التونسي السابق زين العابدين بن علي.

وتجدر الإشارة إلى أن مصطلح الربيع في الثورات يعود إلى التاريخ الأوروبي، حيث أُطلق على سلسلة الثورات التي حدثت في أوروبا خلال العامين 1848 و 1849، كما تم استخدام هذا المصطلح مرة أخرى في ربيع براغ عام 1968، وبالنسبة للبلاد العربية فقد تم استخدام مصطلح الربيع لأول مرة في لبنان بعد اغتيال رئيس الوزراء اللبناني رفيق الحريري في العام 2005، وأخيراً فقد تم استخدام مصطلح الربيع العربي في وصف التظاهرات التي بدأت في العديد من الدول العربية منذ نهاية العام 2010 وبداية العام 2011 (بصبوص2015، 19).

توحّدت أسباب احتجاجات الربيع العربي، حيث أنها كانت نتيجةً لعوامل اقتصادية مثل فشل خطط التنمية، وانتشار الفساد والركود الاقتصاديّ، وسوء الأحوال المَعيشية بشكلٍ عام، وزيادة الفجوة بين الطبقة الغنية والفقيرة، وزيادة مستويات الفقر والبطالة، وانعدام العدالة التوزيعية للدخل والثروة، كما أن تلك الاحتجاجات جاءت نتيجةً لعوامل سياسية تمثّلت بغياب آليّة التغيير السياسي وغياب الديمقراطية، وتوريث المناصب العليا في الدولة، وعدم التداول السلمي للسلطة، والاستبداد السياسي، وتقييد حرية التعبير، وغياب حق التعبير عن الرأي وقمع الأصوات المطالبة بالإصلاح والتغيير، وانعدام مظاهر التعددية السياسية، وعدم قدرة الأحزاب السياسية على استيعاب شرائح المجتمع بشكل يتناسب مع حجمها، هذا بالإضافة إلى عوامل أخرى ثقافية واجتماعية وتكنولوجية تمثلت بوسائل التواصل الاجتماعي وأثرها في تحشيد الجماهير وتنسيق خروجهم في المظاهرات (العاني2015، 43).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ونجحت ثورات الربيع العربي في الإطاحة بأربعة أنظمة سياسية حتى وقت إعداد هذه الدراسة في عام 2017، وهي: تونس، ومصر، وليبيا، واليمن على التوالي، وقد تخلّلت مراحل الإطاحة بتلك الأنظمة أحداث عنفٍ وانتهاكاتٍ لحقوق الانسان.

وعلى صعيدٍ آخر فقد تأثرت دول عربية أخرى بشكلٍ غير مباشر بثورات (الربيع العربي)، مثل المغرب، والأردن، والبحرين، وعُمان، والكويت التي خرجت منها تظاهرات عديدة، إلا أنها كانت سلميّة، ولم تشهد أحداث عنف مقارنةً بالدول العربية الأربعة سابقة الذكر؛ بسبب استجابة الأنظمة السياسية في تلك الدول إلى مطالب المحتجّين عن طريق إجراء إصلاحاتٍ اعتبرها البعض كافية، بينما طالب البعض الآخر بالمزيد من التغييرات للوصول إلى إصلاحٍ متكامل، وديمقراطية أكثر فعالية، أضف إلى ذلك وجود قناعة راسخة لدى صانع القرار في تلك الدول بأن الإصلاح السياسي مرتبطٌ ارتباطاً وثيقاً ومكمّلاً للإصلاح الاقتصادي، والتحديث، وتطور عمليات التنمية الشاملة، هذا بالإضافة إلى أن الأوضاع في تلك الدول لا تحتاج إلى بناء أنظمة سياسية جديدة، بقدر ما هي بحاجة إلى إزالة بعض التشوّهات التي أصابت قطاعاتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية نتيجةً لظروفٍ داخليةٍ وخارجيةٍ متعدّدة.

شهد الأردن منذ أواخر العام 2010 حالةً من التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية صاحبها حراكٌ مجتمعيٌّ متأثرٌ بثورات (الربيع العربي)، وبالرغم من أن الأردن كان قد سبق هذا الحراك العربي، وكان يتحرك في إطار الإصلاح ببُعديه السياسي والاقتصادي منذ صدور دستور عام 1952 الذي مثّل أول جهد إصلاحي في الأردن؛ عندما جعل الحكومة مسؤولة أمام البرلمان (الحياري2014، 55)، إلا أن تداعيات الربيع العربي، وما نتج عنه من حراكٍ مجتمعي أردني ساهم بشكلٍ كبيرٍ في عملية الإصلاح، حيث استجاب النظام السياسي الأردني لبعض مطالب ذلك الحراك عن طريق إجراء عملية إصلاح سياسي تدريجي سلمي تقوم على إعادة النظر في العديد من التشريعات القانونية الناظمة للعملية السياسية، وإجراء تعديلات دستورية، وتوسيع قاعدة المشاركة السياسية، وهذا ما ستتناوله هذه الدراسة، حيث أنها ستبيّن وستتتبّع مدى فاعليّة الحراك المجتمعي الأردني في زيادة المشاركة السياسية في الأردن.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولاً- أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة في التعرف على أثر الحراك المجتمعي على المشاركة السياسية في الأردن، وتبرز أهمية الدراسة علمياً وعملياً على النحو التالي:

1) الأهمية العلمية (النظرية)

تنبع الأهمية العلمية للدراسة بما يلي:-

أ) بيان الدور الذي لعبه الحراك المجتمعي في التأثير على النظام السياسي الأردني في إصدار القوانين والتشريعات التي تعزّز مشاركة أكبر قدر ممكن من الأردنيين في الحياة السياسية.

ب) معظم الدراسات التي تناولت هذا الموضوع تعود إلى فترة ما قبل عام 2011 الذي شهد فيه العالم العربي عموماً، والأردن خصوصاً تطورات سياسية متسارعة.

ج) تسليط الضوء من خلال هذه الدراسة على ماهيّة المشاركة السياسية، وطبيعتها، ومراحل تطورها، وخصوصيّتها المتعلقة بالنظام السياسي.

د) تعمل هذه الدراسة على إثراء المكتبة العربية ودعمها نظرياً بأحد أهم الموضوعات الحيوية المطروحة على الساحة الأردنية، والذي يلقى اهتمام الباحثين؛ لما له من دورٍ بالغٍ في تحقيق الاستقرار السياسي.

2) الأهمية العملية

أ) تكمن الأهمية العملية للدراسة بالتعرف على أثر الحراك المجتمعي على عملية المشاركة السياسية على صعيد الممارسة العملية.

ب) تساهم هذه الدراسة في معالجة موضوع قديم جديد على الساحة الأردنية، وهو الحراك المجتمعي، والتعرّف على طبيعته، وتأثيره على عملية صنع القرار السياسي بصورة مباشرة، والعوامل التي تساهم في إعادة نشاطه من فترةٍ إلى أخرى.

ج) تقدم الدراسة توصيات ومقترحات عمليّة من شأنها أن تعالج بعض التحديات التي تعيق عملية المشاركة السياسية في الأردن.

د) تتمثّل الأهمية العملية لهذه الدراسة في تقديم صورة شاملة لصانع القرار الأردني عن أحد مطالب الحراك المجتمعي، والذي يتعلّق بزيادة مستوى المشاركة السياسية بشكلٍ يمكّن صانع القرار من توجيه سياساته في الاتجاه الذي يُجسّد مطالب وحاجات الحراكيين، ويُجنّبه الاحتقان، وعدم الاستقرار السياسي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً- أهداف الدراسة

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف والغايات التالية :-

1) التعرف على طبيعة كلٍّ من الحراك المجتمعي والمشاركة السياسية، وماهيّة العلاقة بينهما.
2) تتبُّع واقع الحراك المجتمعي الأردني، وتأثيره على عملية المشاركة السياسة.
3) التعرف على واقع المشاركة السياسية في الأردن بعد تحقيق مطالب الحراكيين بهذا الخصوص.
4) إظهار التحديات والمعوّقات التي تواجه الحراك المجتمعي، والمشاركة السياسية في الأردن.

ثالثاً- مشكلة الدراسة وأسئلتها

تُعتبر ظاهرة الحراكات المجتمعية من العوامل الداخلية المؤثرة في البيئة الداخلية للأنظمة السياسية، والتي تقود إلى حالتين متناقضتين من التغيير داخل المجتمع، فإما أن يقود ذلك التغيير إلى حالة التحوّل الديمقراطي، أو يقود إلى حالة عدم الاستقرار السياسي.

ومن هنا تبرز إشكاليّة الدراسة من خلال معرفة التأثير الحقيقي للحراك المجتمعي، ودوره في الضغط على النظام السياسي الأردني للاستجابة لمطالب إصلاحية مؤثرة تساهم في تحقيق التطور الديمقراطي، وزيادة المشاركة السياسية في ظل حالة من التغيرات والتطورات على المستويْن المحلي والإقليمي.

وبناءاً على مشكلة الدراسة فإنه يمكن حصر أسئلتها في تساؤل رئيسي وهو: ما هو أثر الحراك المجتمعي على المشاركة السياسية في الأردن في الفترة الواقعة بين الأعوام 2011-2017؟

ويتفرّع عن هذا السؤال مجموعة من الأسئلة، هي:

1) هل أسهم الحراك المجتمعي في زيادة الوعي السياسي بالحقوق والحريّات، مثل حرية الرأي والتعبير، وحق المشاركة السياسية؟
2) إلى أي مدى أثّر الحراك المجتمعي على الاستقرار السياسي في الأردن خلال الفترة 2011-2017؟
3) هل هناك توافقٌ وتعاونٌ سياسيٌّ بين الأحزاب السياسية الأردنية، وبين مؤسسات المجتمع المدني في الأردن، وما مدى تأثيرهما على تنظيم الحراك المجتمعي الأردني؟
4) هل يسهم تطبيق اللامركزية في تطوير العمل السياسي وتفعيل المشاركة السياسية في الأردن؟
5) ما أثر فاعلية المشاركة السياسية في الأردن على العمل الجماهيري، وخاصةً في عملية الانتخابات النيابية؟

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رابعاً- فرضيّات الدراسة

تقوم هذه الدراسة على فرضيةٍ رئيسيةٍ مفادها أن: هناك علاقة ارتباطية بين الحراك المجتمعي، وبين عملية المشاركة السياسية في الأردن خلال الفترة 2011- 2017, ويتفرّع عن هذه الفرضية الرئيسية عدّة فرضيات فرعية، هي:

1) هناك علاقة ارتباطية بين الحراك المجتمعي، وبين عمل الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني الأردنية على أرض الواقع.
2) هناك علاقة ارتباطية بين المعوّقات والتحديات التي يواجهها الحراك المجتمعي، وبين تطوير وتعزيز عملية المشاركة السياسية في الأردن.
3) هناك علاقة ارتباطية بين تطبيق نظام اللامركزية، وبين زيادة المشاركة في صنع القرار السياسي في الأردن.
4) هناك علاقة ارتباطية بين ترسيخ الحريات والحقوق العامة، وبين الاستقرار السياسي في الأردن.

خامساً- حدود الدراسة

1) الحدود الزمنية: تغطّي هذه الدراسة الفترة الزمنية بين الأعوام 2011-2017، وذلك للأسباب التالية:

- فيما يتعلق بمبرّرات اختيار العام 2011 كبداية لفترة الدراسة، فيعود ذلك إلى أن ذلك العام شهد نقطة انطلاق الاحتجاجات الشعبية على الساحة الأردنية كجزءٍ من الاحتجاجات العربية التي أدّت إلى إسقاط أربعة أنظمة سياسية عربية تخلّلها وقوع أحداث سياسية مؤثرة، واشتباكات وأعمال عنف كثيرة في الدول الأربعة سابقة الذكر، وهو ما دفع النظام السياسي الأردني إلى الاتجاه للإصلاح السياسي تجنباً لوقوع مثل تلك الأحداث في الأردن، وتحقيقاً للاستقرار السياسي.
- أما اختيار العام 2017 كنهاية لفترة الدراسة، فيعود ذلك إلى أن هذا التاريخ هو الذي تستطيع الدراسة التوقف عنده للحصول على المعطيات والبيانات والمعلومات والمراجع المتعلقة بالموضوع والتي يمكن من خلالها الوصول لنتائج دقيقة وموضوعية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

سادساً- المتغيرات والمفاهيم الأساسية في الدراسة

متغيرات الدراسة

لهذه الدراسة متغيّران أساسيان، هما:

- المتغير المستقل – ويتمثّل بالحراك المجتمعي الأردني.
- المتغير التابع – ويتمثّل بالمشاركة السياسية في الأردن.

وفيما يلي تعريفٌ اصطلاحيٌّ وإجرائيٌّ لهذين المتغيرين:-

1. الحراك المجتمعي: يُنظر إلى الحراك المجتمعي على أنه يمثل مجموعةً من الأفراد يعبّرون عن رفضهم للسياسات أو الممارسات التي تقوم بها السلطتين التنفيذية والتشريعية داخل النظام السياسي، ويظهر الحراك المجتمعي في الدولة نتيجة مجموعة من العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية (المجالي2013، 20).

ويُعرّف الحراك الاجتماعي بأنه سلسلة من التفاعلات بين أصحاب السلطة وأشخاص يُنصّبون أنفسهم كمتحدّثين عن قاعدة شعبية تفتقد للتمثيل النيابي الرسمي، حيث يقوم أولئك الأشخاص بتقديم مطالب على الملأ من أجل التغيير، سواءاً في توزيع السلطة أو في ممارستها، ويتم تدعيم تلك المطالب بمظاهرات عامة للتأييد (وهبة وآخرون2011، 28).

ويُمثّل الحراك الاجتماعي مجموعات من الأفراد تُظهر استجابةً لتدعيم إحدى القيم الأخلاقية، أو الرد على وقوع ظلم واضح، ويتميّز الحراك الاجتماعي بتجسيده لإرادة الشعب، أو يُعبّر على الأقل عن رأي فئة كبيرة من الناس، ويطرح الحراك الاجتماعي مطالبه عبر الشارع على الرغم من التحدي المفترض له من قبل السلطات والقوى المهيمنة في المجتمع (Bani Slameh and Ananzeh2015, 141).

وتقدّم الدراسة تعريفاً إجرائياً للحراك المجتمعي بأنه مجموعة من الأفراد الذين تجمعهم مطالب مشتركة يسعون لإيصالها إلى المؤسسات المختصة بصنع القرار، ويعبّرون عن مطالباتهم من خلال المشاركة، ودعوة الآخرين في المشاركة بعدّة فعاليّات تأخذ أشكالاً متعدّدة مثل التظاهرات، والاحتجاجات، والاعتصامات، والمسيرات، والتوقف عن العمل حتى يتم تحقيق تلك المطالب.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2- المشاركة السياسية: هي جميع أنشطة المواطنين الهادفة إلى التأثير على القرارات الحكومية وعلى اختيار كبار موظفي الحكومة، سواءاً كانت تلك الأنشطة ذاتية أم محركة، فردية أم جماعية، قانونية أو غير قانونية، طويلة الأجل أم آنية، فاعلة أم غير فاعلة، وترتبط المشاركة السياسة في صورة ما يقوم به الأفراد من تصرفات وفعاليات، وقد تكون مشاركة إيجابية وأنواعها الانتخاب، والاتصال الشخصي، واللوبي، وجماعات الضغط، أو تكون مشاركة سلبية وأنواعها المظاهرات، والاحتجاجات، والاعتصامات، وأعمال العنف(Huntington 1976,503)، وتُعتبر المشاركة السياسية أداةً ضروريةً لغرض التمييز بين الأنظمةِ الديمقراطيةِ، وبين الأنظمة الاستبداديةِ، كونها تتعلق ببُنية النظام السياسي، ومدى استجابته للمشاركة السياسية، وتوفيره المؤسسات والآليّات والقوانين التي تجري من خلالها عملية المشاركة السياسية.

والمشاركة السياسية هي العملية التي يقوم الفرد من خلالها بالإسهام الحرّ الواعي في صياغة نمط الحياة المجتمعية في النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، عن طريق إتاحة الفرصة الكافية له للمشاركة في وضع الأهداف العامة لحركة المجتمع، وتصور أفضل الوسائل لتحقيق تلك الأهداف، أو تحديد دوره في إنجاز المهام اليومية التي تتجمع على المستوى القومي في صورة أهداف عامة يكون مقتنعاً بها، ومشاركاً في صياغتها، ومدافعاً عنها في مواجهة كل ما يعترض سبل تحقيقها من عقبات (أبوضيف2002، 155).

وتقدّم الدراسة تعريفاً إجرائياً للمشاركة السياسية يتمثّل بانخراط الفرد العادي وفقاً لإرادته واختياره في الحياة السياسية والاجتماعية لمجتمعه، ووجود الفرصة له بأن يشارك في وضع الأهداف العامة لذلك المجتمع.

سابعاً- منهجية الدراسة

وظّفت الدراسة منهج تحليل النظم باعتباره من أنسب مناهج البحث العلمي لها، وفيما يلي موجز لهذا المنهج:

إن منهج تحليل النظم لديفد إيستون هو من أكثر مناهج التحليل استخداماً في علم السياسة، حيث تتكوّن وحدة التحليل من النظام السياسي الذي يشكّل وحدة التحليل الرئيسية للتحليل النظمي، والنظام السياسي هو نسقٌ من التفاعلات يسوده نوع من الاعتماد المتبادل بين مكوّناته، وله حدود تفصله عن النظم الأخرى، ولهذا النظام بيئة ومحيط

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يتحرّك بهما لتستمر ديمومته، وهو جزء من النظام الاجتماعي الكلي (المنوفي 1984،32)، ويتكوّن النظام من المدخلات، والتحويل، والمخرجات، والتغذية الراجعة التي تربط بينهما، وفيما يلي شرحٌ لمكوّنات النظام (شلبي 1996، 13-17):-

1. المدخلات، وهي كل المؤثرات والضغوط الداخلية والخارجية التي يتعرّض لها النظام السياسي، والتي تؤثر به وتؤدي إلى تبديله أو تغييره، وتقسم المدخلات إلى مطالب وتأييد على النحو التالي:
   أ- المطالب، وتمثل الحاجات والرغبات المختلفة للأفراد والمجتمع، ويستقبلها النظام السياسي على صورة مطالب تستدعي الاستجابة لها، وتحويلها إلى قرارات، وقد تتحوّل المطالب إلى عناصر ضغط عندما لا يتمكّن النظام السياسي من تلبيتها ومعالجتها.
   ب- الدعم والتأييد، ويعني تجنيد الطاقات والمقدّرات والموارد، وتوجيهها لتحقيق أهداف مفترضة، وهذا بدوره يكسب النظام السياسي المرونة الكافية في الحركة والنشاط والفعل.
2. التحويل، وهو مجموعة النشاطات والتفاعلات التي يقوم بها النظام السياسي، والتي يحوّل بها مدخلاته المتمثلة في المطالب والتأييد إلى مخرجات تكون على شكل قرارات، أو سياسات، أو أفعال تصدر عن أبنية النظام السياسي.
3. المخرجات، وهي مجموعة الأفعال والقرارات الملزمة والسياسات الدعائية التي يخرجها النظام السياسي، وتمثل استجابته الفعلية والمتوقّعة والتي ترد إليه من البيئة، وقد تكون المخرجات إيجابيّة بتوفير بعض المخرجات الرمزية مثل الوعود وإثارة الحماس والتخويف من الأخطار الخارجية، وقد تكون سلبيّة، وذلك باستخدام الإكراه والإجبار القسري والقوة العسكرية لضمان استمرار النظام السياسي وبقائه دون الالتفات أو الاستجابة للمطالب.
4. التغذية الراجعة، وهي مجموعة ردود أفعال البيئة على النظام السياسي وتكون تدفّقات على شكل طلبات وتأييد وموارد جديدة تدفعها البيئة إلى النظام السياسي عبر المدخلات، وتمثل التغذية الراجعة ما يتلقّاه النظام السياسي من معلومات ونتائج عن القرارات والأنشطة التي يقوم بها، وحيث أن المخرجات تتأثر في المدخلات، وأن جودة المخرجات هي المعيار الرئيسي لديمومة النظام السياسي وبقائه، فإن عملية التغذية الراجعة تُعتبر أداة أساسية تساعد النظام السياسي في إعادة صياغة وتعديل وتشكيل وتصحيح ما تحقق وما لم يتحقّق من أهداف مرجوّة أو متوقّعة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تقدّم الدراسة مبرّراتها في توظيف هذا المنهج بأن النظام السياسي يعتمد على الحركة والديناميكية والتفاعل بينه وبين البيئة، وحيث أن مطالب الحراك المجتمعي في المشاركة السياسية هي مدخلات توجيهيّة للحكومات وأجهزتها، واسترشادية للقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني، وتمثل بيئة النظام تجاوب الحكومات مع مطالب الحراك المجتمعي، والبدء بعملية تحويل تظهر على شكل نتائج وآثار ملموسة على أرض الواقع، بدايةً في المدخلات، وهي مطالب الحراك المجتمعي في المشاركة السياسية والتي تتفاعل مع المجتمع من خلال عملية تحويل تنتهي في المخرجات، وهي القيام بما يلزم في سبيل تعزيز المشاركة السياسية، وانتهاءاً تُربط المدخلات والمخرجات بعملية جديدة تسمى التغذية الراجعة في ظل التقييم وإعادة التقييم لما أُنجز وما لم يُنجزمن استجابات وإجراءات حكومية لتعزيز المشاركة السياسية.

ثامناً- الدراسات السابقة

أمكن الاطّلاع على عددٍ من الدراسات ذات الصلة بالموضوع، وفيما يلي عرض موجز لهذه الدراسات:

أولاً- الدراسات العربية

1) دراسة النقشبندي ومخادمة (2001): المشاركة السياسية لطلبة الجامعة الأردنية

وقد هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع المشاركة السياسية لدى طلبة قسم العلوم السياسية في الجامعة الأردنية، وقد بيّنت نتائج الدراسة وجود بعض التمايز بين الذكور والإناث من حيث عملية المشاركة السياسية، إذ كانت المشاركة السياسية لدى الذكور خارج الجامعة أكثر وضوحاً ونشاطاً مقارنةً بمشاركتهم السياسية داخل الجامعة، بينما سجّلت الإناث عكس ذلك، وتميّزن بمشاركة سياسية أوسع داخل الجامعة برغم غيابهن الواضح عن عضوية مجالس الطلبة، كما بيّنت نتائج الدراسة أن الإناث يتمتّعن بحريّة أكبر تمنحهنّ القدرة على المشاركة السياسية داخل الحرم الجامعي، وقد كشفت نتائج الدراسة عن وجود فروق في مشاركة الطلبة السياسية تُعزى لمتغير مكان الإقامة، حيث تبيّن أن الطلبة الذين يقطنون في الريف تقل نسبة مشاركتهم السياسية، وقد عزت الدراسة تلك النتيجة لبُعدهم عن أماكن مؤسسات صنع القرار التي تتواجد في المدينة، ولم تُظهر نتائج الدراسة أي أثر للعامل الاقتصادي، أو لمناهج تدريس العلوم السياسية على اتجاهات الطلبة نحو المشاركة السياسية، كما بيّنت الدراسة وجود أزمة ثقة بين الطلاب، وبين المناخ السياسي العام.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2) دراسة مركز دراسات الوحدة العربية (2004): الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية

وقد هدفت الدراسة إلى تحليل الخلل في السياسات التي تنتهجها الأنظمة السياسية العربية، وركّزت على قضايا الفساد والمحسوبية وكيفية محاربتهما، وتوصلّت الدراسة إلى ضرورة تبنّي أسلوب الحوار والمناقشة الفكرية بهدف تطبيق قاعدة أساسية للمساءلة والشفافية في معالجة الخلل بروح الجماعة، وأوصت الدراسة بالتأكيد على أهمية الحكم الصالح، ورعاية وحماية المصالح العامة للدولة، والتركيز على دور المواطن في عملية الإصلاح والمشاركة في العملية السياسية.

3) دراسة المشاقبة أمين والعلوي المعتصم بالله (2010): الإصلاح السياسي والحكم الرشيد (إطار نظري)

اهتمت الدراسة بالتداخل الحاصل بين مفهوم الإصلاح السياسي وبعض المفاهيم والمصطلحات الأخرى كالتنمية السياسية والتحديث السياسي والتغير السياسي والمشاركة السياسية والتي تصب جميعها في حالة التحولات التي تحدث في النظام السياسي مع وجود اختلاف في أسلوب التعامل مع مضامين هذا التحول وآلياته ضمن إطار المظهر والجوهر، وساهمت هذه الدراسة في بناء الإطار النظري للدراسة الحالية وتحليل مرتكزات عملية الإصلاح السياسي وأبعادها كمفهوم نظري.

4) دراسة شحادة إياد (2011): معركة التغيير في العالم العربي

بيّنت الدراسة محرّكات التغيير والقوى المحرّكة للثورات الشعبية، وقد انطلقت الدراسة من فرضية مفادها أن ما يجري في العالم العربي جاء نتيجةً لعدّة أسباب عطّلت حركة الإصلاح حتى أصبحت الثورات والاحتجاجات أمراً واقعاً، وتوصّلت الدراسة إلى أن الأنظمة السياسية العربية لم تعد قادرة على تحقيق أهداف المواطنين، وأن الاستئثار بالسلطة أدّى إلى تهميش دور المواطنين في المشاركة السياسية، وأوصت الدراسة بعدم إغفال دور التنمية في جميع المجالات، وإفساح المجال للمشاركة في العملية السياسية لجميع فئات الشعب.

5) دراسة الخلايلة هشام (2012): أثر الإصلاح السياسي على عملية المشاركة السياسية في المملكة الأردنية الهاشمية (1999- 2012)

وقد هدفت الدراسة إلى التعرف على واقع عملية الإصلاح السياسي في الأردن للفترة 1999-2012، وتحديد مفهوم المشاركة السياسية في إطاريها النظري والعملي، وأهميتها في الأردن، والتعرف على آليات التفاعل بين المشاركة السياسية والقرار السياسي في الأردن، مع إبراز أثر الإصلاح السياسي على قنوات المشاركة السياسية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

في الأردن، وقد أوصت الدراسة بالمحافظة على مبدأ الشفافية عند المباشرة بالفعاليات الحكومية، والاهتمام بقنوات الاتصال بين الأفراد العاديين وأجهزة السلطة، ونشر الوعي بالحقوق المدنية والسياسية وصيانتها، والعمل على الاستمرار في إقامة دولة المواطنة وسيادة القانون وتكافؤ الفرص.

6) دراسة شعبان عبد الحسين (2012): الشعب يريد تأملات فكرية في الربيع العربي

ركّزت الدراسة على تبلور عقليّة جديدة لدى الشباب العربي أذهلت المفكرين والنخب السياسية القائمة بالسلطة والمعارضة، حيث أخذ ذلك الجيل من الشباب على عاتقه مسؤولية قيادة الانتفاضات الميدانية بعيداً عن التنظير مبتدعاً أساليب كفاحية جديدة وغير مألوفة، وتوصلّت الدراسة إلى أن الاحتجاجات والثورات في الدول العربية لم تأتي بمحض الصدفة، وإنما جاءت نتيجةً للشعور بنقص الكرامة، والظلم، وشُح فرص العدل الاجتماعي، وتفاقم الفساد بكل أشكاله، وضعف الشعور بالمواطنة بسبب نقص الحقوق والحريات، وعدم التكافؤ في فرص التنمية، وأوصت الدراسة إلى ضرورة دراسة وتحليل ثورات الربيع العربي وأسبابها والتوافقات التي ينبغي الوصول إليها، والمعايير القيمية التي لابدّ من الاحتكام إليها، والتي أطلقت عليها الدراسة مصطلح القواعد الآمرة، وذلك من خلال وضع دستور لبناء دولة عصرية أساسها إعادة تأسيس علاقة جديدة وسليمة بين الحاكم والمحكوم عن طريق انتخابات دوريّة وحرة ونزيهة، ومن خلال حكم يقوم على القانون والمساواة والحرية والعدالة.

7) دراسة المقداد محمد (2012): دعوات الإصلاح في الأردن وإشكاليّة العلاقة مع السياسات الحكومية، مؤشرات الاستقرار السياسي والاقتصادي، دراسة تحليلية (2001-2010)

قامت الدراسة على فرضية مفادها أن هناك علاقة ارتباطية بين مخرجات السياسات والإجراءات التي قامت بها السلطة التنفيذية، وبين تنامي مطالب الإصلاح المجتمعية في الأردن، وقد قامت الدراسة بتشخيص الواقع الذي أدّى إلى تنامي الدعوات المطالبة بالإصلاح نتيجة الآثار السلبية للسياسات والإجراءات الحكومية ذات العلاقة بالجانبين السياسي والاقتصادي، وتوصلّت الدراسة إلى أن السياسات الحكومية كان لها علاقة مباشرة في تنامي المطالب المجتمعية بالإصلاح، بسبب ما تركته تلك السياسات من نتائج سلبية أثّرت على واقع مكوّنات الدولة الأردنية، وبيّنت الدراسة أيضاً أن التعاون الدائم مع المجتمع المدني من خلال تياراته وقواه في رسم السياسات العامة للدولة، والشراكة الفاعلة في تنفيذ تلك السياسات هي الحل الأمثل لتجنيب الأردن من أي تداعيات سلبية قد تؤثر على استقراره السياسي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

8) دراسة أبو حمود موفق (2013): اتجاهات أفراد المجتمع الأردني حول التنمية السياسية (دراسة ميدانية)

هدفت الدراسة إلى التعرف على اتجاهات أفراد المجتمع الأردني حول مفهوم التنمية السياسية وأهدافها وآليات تحقيقها في الأردن، وقد خلصت الدراسة إلى أن غالبيّة أفراد عيّنة الدراسة ترفض المشاركة السياسية وتعتبرها مضيعةً للوقت، وأن الانتماءات العشائرية والقبلية هي التي تعزّز من فاعلية المشاركة السياسية – حسب رأي عيّنة الدراسة- مع ضرورة تفعيل القوانين والتشريعات لتفعيل دور الشباب في تلك العملية، واعتبر أفراد عينة الدراسة أيضاً أن القضاء على الواسطة والمحسوبية وسيادة القوانين وتطبيقها واحترامها هي الأساس لتعزيز التنمية السياسية التي لا تزال بمثابة مفهوم نظريّ لا يتماشى مع التغيرات والتطورات التي تشهدها دول الربيع العربي المجاورة.

9) دراسة بني سلامة محمد (2013): الحراك الشبابي الأردني في ظل الربيع العربي (دراسة ميدانية).

هدفت الدراسة إلى التعرف على التوجّهات السياسية لناشطي الحراك الشبابي الأردني في ظل الربيع العربي من خلال التعرف على أسباب نشأة الحراك، وردود الفعل المتنوّعة تجاهه، وخطابه وأدواته وأساليبه، والصعوبات التي تواجهه، والإنجازات التي حقّقها ومستقبله عن طريق تصميم استبانة شملت كل ما سبق، ووُزّعت على حراكيين أردنيين، وبيّنت نتائج تحليل الاستبانة أن الأسباب الاقتصادية هي أكثر الأسباب تأثيراً على الحراك الشبابي الأردني، وأن الاتجاه العام لردود الفعل الرسمي تجاه الحراك، ودور مؤسسات المجتمع المدني في نشأة الحراك وتطويره كان إيجابيّاً بدرجة متوسطة، في حين كان الاتجاه العام نحو ردود الفعل الشعبية تجاه الحراك من وجهة نظر القائمين عليه إيجابيّاً بدرجة عالية، كما أن الاتجاه العام نحو خطاب وأدوات وأساليب وأداء الحراك كان إيجابيّاً لحدٍّ ما، وكان الاتجاه نحو استمراريّة الحراك في المستقبل بدرجة عالية، وبغضّ النظر عن الضغوط الخارجية والداخلية لإنهائه، وقد أوصت الدراسة باعتبار الإصلاح ضرورة ومصلحة وطنية وطريقاً مناسباً للخروج من أي مأزق قد يصيب الأردن، كما أوصت الدراسة بضرورة تفعيل الشراكة بين الشباب وبين مؤسسات المجتمع المدني، وتنظيم وتطوير عمل الحراك الشبابي، وتعزيز دور المرأة فيه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

10) دراسة بصبوص (2015): أثر الحراك المجتمعي على عملية الإصلاح في الأردن 2010-2014

وقد هدفت الدراسة إلى بيان أثر الحراك المجتمعي على عملية الإصلاح في الأردن خلال الفترة 2010- 2014، والتي شهد فيها الأردن مظاهرات احتجاجية تزامنت مع الربيع العربي، وطالبت بإجراء إصلاحات سياسية واقتصادية واجتماعية تحسّن من واقع معيشة المواطنين، وتزيد من مستوى مشاركتهم في الحياة العامة، وقد حدّدت الدراسة العوامل والظروف الداخلية والخارجية التي أدّت إلى ظهور الحراك المجتمعي في الأردن مع بيان أشكاله وآلياته ومطالبه وأسباب تراجعه بعد العام 2012، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، منها أن الوصول إلى الإصلاح السياسي الحقيقي يتطلب إجراء المزيد من التعديلات الدستورية، وتعديل قانونيْ الانتخاب والأحزاب، بينما يتطلب الإصلاح الاقتصادي اتّباع آليات تهدف بالدرجة الأولى إلى رفع مستوى معيشة المواطنين، فيما يتطلب الإصلاح الاجتماعي اتخاذ الإجراءات التي تحقق العدالة والمساواة بين المواطنين، وتؤسس لمبدأ سيادة القانون، وتحافظ على منظومة الأمن الاجتماعي، وقدّمت الدراسة مجموعة من التوصيات، منها تعديل مجموعة أخرى من مواد الدستور، وتغيير شكل النظام الاقتصادي المتّبع، والاستثمار الجاد للموارد الوطنية، وتفعيل وسائل التنشئة الاجتماعية من أجل تحفيز المواطنين على المشاركة الإيجابية والفعّالة في الحياة العامة.

11) المشاقبة أمين و الخلايلة هشام (2016): الإصلاح السياسي والمشاركة السياسية في الأردن

وقد هدفت الدراسة إلى إبراز أثر الإصلاح السياسي على المشاركة السياسية في الحالة الأردنية خلال الفترة 2000-2015، وبيّنت الدراسة أن النظام السياسي الأردني أظهر درجةً عاليةً من التكيف السياسي السلمي مع المتغيرات المتسارعة في التعامل مع الحراكات الشعبية المطالبة بالإصلاح السياسي ومحاربة الفساد، وقد توصّلت الدراسة إلى أن هناك أثراً للإصلاح في توسيع قاعدة المشاركة السياسية، وأن النظام السياسي الأردني يسير قدماً في عملية الإصلاح السياسي دون توقّف، وأن هناك ارتفاعاً في درجة الحرية السياسية في الأردن بمختلف مستوياتها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً- الدراسات الأجنبية

1) **Russell, Lucas (2000): Institutions and Regime Survival Strategies: Collective Action and Path Dependence in Jordan**

وقد هدفت الدراسة إلى التعرف على كيفيّة استخدام الأردن لاستراتيجية البقاء المؤسسية للتحرر السياسي من خلال التحول نحو الديمقراطية، وقد أظهرت الدراسة أن التحول الديمقراطي في الأردن قد جاء نتيجةً للقوى الهيكلية أو الاختيارات من قبل السياسيين، وقد تجاهلت الدراسة أثر العوامل الخارجية في التحول الديمقراطي في الأردن، وتوصلّت الدراسة إلى أن نجاح استراتيجيات بقاء النظام السياسي الأردني يعود إلى قوته مقابل ضعف وحدة المعارضة وتفكّكها.

2) **Al-Soudi, Abdul-Mahdi (2006): The Impact of US aid Policy and Democracy and Political Reform in Jordan and Other Arab Countries**

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أثر سياسة المساعدة الأمريكية على الديمقراطية والإصلاح السياسي في الأردن والدول العربية الأخرى، وقد أشارت نتائج الدراسة إلى أن المساعدة الأمريكية لم تؤدي إلى اختلاف جوهري في واقع الشؤون السياسية العربية، لكن كان لها آثار إيجابية على تطور واقع الديمقراطية والإصلاح السياسي في تلك الدول.

3) **Curtis, Ryan, (2011): Political Opposition And Reform Coalition In Jordan**

هدفت هذه الدراسة إلى بيان حقيقة مفادها أن الأردن قد شهد عقوداً من النشاط السياسي المؤيّد للإصلاح والديمقراطية، ولكن التغيرات التي حدثت في النظام السياسي نتيجةً لذلك النشاط لا تكاد تُذكر، وحاولت الدراسة إيجاد تفسير لماذا، وكيف قاوم النظام السياسي الأردني حدوث إصلاحات حقيقية في البلاد، واكتفى بإجراء إصلاحات شكلية، كما بحثت الدراسة في تفاصيل السبل القديمة والجديدة للنشاط الإصلاحي للمعارضة في الأردن والتي تتكوّن من الأحزاب السياسية اليسارية والجماعات الإسلامية، وأشكال جديدة من النشاط لدعاة الإصلاح والديمقراطية التي تمثّلت بالحركات الشبابية ونشاطاتها عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

4) **Vogt, Achim (2011): Jordan's Eternal Promise and Reform**

وقد هدفت هذه الدراسة الى استعراض مسيرة الإصلاح في الأردن، والإشارة إلى أن حركة الاحتجاجات الشعبية بدأت في الأردن مبكراً قبل بدءها في دول الربيع العربي، وإسقاطها لمجموعة من الأنظمة السياسية العربية، وقد بيّنت الدراسة أن الأردن تأثر بالربيع العربي، إلا أن النظام السياسي الأردني استطاع تجنّب أحداث العنف التي حدثت في دول الربيع العربي؛ وذلك نتيجةً لاعتدال النظام السياسي الأردني أولاً، ولرغبة الملك عبدالله الثاني بن الحسين في الإصلاح ثانياً، وقد أشارت الدراسة إلى أن عملية الإصلاح في الأردن لا تزال بطيئة أو متعثرة في بعض الأحيان نتيجةً لمجموعة من المتغيرات والعوامل؛ وأكّدت الدراسة أن الأردن لا زال يملك الفرصة للخروج من حالة الفوضى التي تعيشها المنطقة، ويُقدّم نفسه كدولة أنموذج في التحول الديمقراطي السلَمي.

5) **Yasush, Hamza (2014): Political Parties, Elections Minimal Conditions for Democracy.**

هدفت هذه الدراسة إلى بيان دور الأحزاب السياسية في عملية الانتخابات، ودورها المؤثر في عملية التطور السياسي والتنمية السياسية والمشاركة السياسية، وقدّمت الدراسة تحليلاً لمفهوم الديمقراطية، واعتمدت الدراسة على مجموعة من الدراسات المهمة التي تناولت مواضيع الديمقراطية والتطور السياسي والتنمية السياسية والمشاركة السياسية،وتوصّلت الدراسة الى أن هناك إيجابيات كثيرة للأحزاب السياسية من خلال دورها المهم الذي تؤديه في تعزيز المشاركة السياسية، وفي عملية الانتخابات.

تتميّز هذه الدراسة عن غيرها من الدراسات السابقة بأنها ستساهم في رفد وإثراء الأدبيات المختصّة بقضايا الإصلاح والتنمية والتحديث والمشاركة السياسية، حيث تُعدُّ هذه الدراسة استكمالٌ للدراسات السابقة التي تناولت تلك المواضيع.

وستتميّز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة من منطلق تركيزها على الفترة الزمنية (2011-2017)، إذ أنه وحسب علم الباحث لا توجد دراسة تناولت أثر الحراك المجتمعي الأردني على المشاركة السياسية لتلك الفترة.

وستقوم الدراسة بتحليلٍ وافٍ وعميق سيساهم في التعرف على طبيعة الحراك المجتمعي الذي احتلّ مكانة مهمّة لدى الباحثين وبشكلٍ خاص مع بداية أحداث الربيع العربي، كما ستبيّن الدراسة العلاقة الارتباطية بين الحراك المجتمعي، وبين المشاركة السياسية في الأردن.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وستقدّم الدراسة رؤىً وأفكار وتوصيات تساعد صانع القرار على تطوير تجربة النظام السياسي الأردني والبناء عليها من أجل تجاوز العقبات التي تعترض طريق الإصلاح والتنمية، ومنع الانجراف وراء الأحداث المؤلمة التي شهدتها دول الربيع العربي، وتشكيل نموذج إصلاحي يقود إلى نظام سياسي متوازن وديمقراطي يستجيب لحاجات وتطلعات شعبه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الأول

الحراك المجتمعي والمشاركة السياسية: دراسة نظرية

أصبحت الاحتجاجات والثورات التي قام بها الحراك المجتمعي المطالب بالإصلاح واحترام حقوق الانسان وزيادة المشاركة السياسية في بعض الدول العربية أمراً واقعاً؛ نتيجةً لجملةٍ من العوامل الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والفكرية.

وقد ساهم النهج الذي اتّبعته الأنظمة السياسية العربية، والذي تمثّل بإغفال دور التنمية في جميع المجالات، والاستئثار بالسلطة، وتهميش دور المواطنين وإقصائهم عن المشاركة السياسية، كل ذلك ساهم بشكلٍ مباشر في ظهور الحراك المجتمعي، وفي زيادة المطالب بتحقيق الإصلاحات التي تضمن التحول نحو الديمقراطية والتحديث.

يتناول هذا الفصل الإطار النظري للحراك المجتمعي والمشاركة السياسية، وقد تمّ تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، وذلك على النحو التالي:-

المبحث الأول: الحراك المجتمعي: مفهومه وطبيعته.

- المطلب الأول: مفهوم الحراك المجتمعي.
- المطلب الثاني: طبيعة الحراك المجتمعي: دوافعه ومكوّناته

المبحث الثاني: التأصيل النظري للمشاركة السياسية.

- المطلب الأول: مفهوم المشاركة السياسية ومؤشراتها.
- المطلب الثاني: عوامل الدفع والمحدّدات للمشاركة السياسية.

المبحث الثالث: العلاقة بين الحراك المجتمعي والمشاركة السياسية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول الحراك المجتمعي: مفهومُه وطبيعته

ساهمت مخرجات السياسات والإجراءات الحكومية ذات العلاقة بالجانبيْن السياسي والاقتصادي في تنامي مطالب الإصلاح المجتمعية في الدول العربية بعد أن تبلورت عقليّة جديدة لدى المواطن العربي، وأخذ على عاتقه مسؤولية قيادة الاحتجاجات والتظاهرات بعيداً عن التنظير، مبتدعاً أساليب كفاحية جديدة وغير مألوفة، حيث لم تأتي تلك الاحتجاجات بمحض الصدفة، وإنما جاءت نتيجةً للشعور بنقص الكرامة، والظلم، وشُح فرص العدل الاجتماعي، وانتشار الفساد بكل أشكاله، وضعف الشعور بالمواطنة؛ بسبب الشعور بانعدام الحقوق والحريات، وعدم التكافؤ في فرص التنمية.

تشكّل الحراك المجتمعي في بعض الدول العربية، وبدا تأثيره واضحاً للعيان خلال أواخر العام 2010، وبداية العام 2011، ولا يزال الحراك المجتمعي فعّالاً في بعض الدول العربية حتى زمن إعداد هذه الدراسة في العام 2017.

وقد كان للتطورات العلمية في الإعلام وتكنولوجيا المعلومات دورٌ كبيرٌ في تسهيل عملية الاتصال بين الجماعات البشرية، ووضعها في صورة التغييرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية التي تحدث في مجتمعاتها والمجتمعات الأخرى، مما أدّى إلى تطور الحراك المجتمعي، وبروزه كوسيط لإيصال مطالب أفراد المجتمع إلى السلطة السياسية.

وسيتم تناول هذا المبحث من خلال المطلبين التاليين:-

المطلب الأول- مفهوم الحراك المجتمعي

يرتبط مفهوم الحراك المجتمعي بمبدأ تحقيق العدالة الاجتماعية الذي لا يتحقّق إلا بآليّات ينشئها المجتمع لمحاربة سوء توزيع الدخل، والفقر، والفساد، ومحاولة تحقيق المساواة في عضويّة المجتمع المدني، وتعزيز الحريات العامة.

ويتشكّل الحراك المجتمعي كردّ فعلٍ على أحداث أو أوضاع أو ظروف معيّنة، وللحراك المجتمعي القدرة على التأثير في السياسات العامة وتوجّهات النظام السياسي، وقد يكون ذلك التأثير إما إيجابياً باستجابة النظام السياسي إلى مطالب الحراك، أو قد يكون ذلك التأثير سلبياً من خلال رفض المطالب، والتعامل بعنف مع المطالبين بها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يرادف مصطلح الحراك المجتمعي مفاهيم متعدّدة، من أهمها مفهوم الحراك الاجتماعي، ومفهوم الحركات الاجتماعية، وكلا المفهوميْن يرتبطان بحركة الفرد، ويطالبان بالتغيير داخل المجتمع.

ويُعرّف الحراك الاجتماعي بأنه سلسلة من التفاعلات بين أصحاب السلطة وأشخاص يُنصّبون أنفسهم كمتحدّثين عن قاعدة شعبية تفتقد للتمثيل النيابي الرسمي، حيث يقوم أولئك الأشخاص بتقديم مطالب على الملأ من أجل التغيير، سواءاً في توزيع السلطة أو في ممارستها، ويتم تدعيم تلك المطالب بمظاهرات عامة للتأييد (بصبوص2015، 23)

ويُمثّل الحراك الاجتماعي مجموعات من الأفراد تُظهر استجابةً لتدعيم إحدى القيم الأخلاقية، أو الرد على وقوع ظلم واضح، ويتميّز الحراك الاجتماعي بتجسيده لإرادة الشعب، أو يُعبّر على الأقل عن رأي فئة كبيرة من الناس، ويطرح الحراك الاجتماعي مطالبه عبر الشارع على الرغم من التحدي المفترض له من قبل السلطات والقوى المهيمنة في المجتمع (Bani Slameh and Ananzeh2015, 141).

وقد رأى بعض الباحثين أن الحراك الاجتماعي لا يتشكّل بالعمل السياسي والصدام مع النظام السياسي، وإنما بمدى تأثيره في الرأي العام، حيث أن الحراك الاجتماعي هو حصيلة جهود منظّمة يبذلها مجموعة من الأفراد بهدف تغيير الأوضاع، أو السياسات، أو الهياكل القائمة في المجتمع لتكون أكثر اقتراباً من القيم الفلسفية العليا التي يؤمنون بها (حمّاد1995، 314).

وبخصوص مفهوم الحركات الاجتماعية، فإنه يمكن الإشارة إلى الحركة بالمعنى الاجتماعي باعتبارها القيام بعدد من الأنشطة للدفاع عن مبدأ ما، أو للوصول إلى هدفٍ ما، كما تتضمّن الحركة الاجتماعية وجود اتجاه عام للتغيير، وتشمل الحركة الاجتماعية أيضاً مجموعات من البشر يحملون عقيدة أو أفكاراً مشتركة، ويحاولون تحقيق بعض الأهداف العامة (وهبة وآخرون2011، 40).

كما أن الحركة الاجتماعية تتكوّن من مجموعة من الناس ينخرطون في أنشطة محدّدة قادرة على التأثير وإحداث التغيير، ويستعملون خطاباً يستهدف تغيير المجتمع، وتحدّي سلطة النظام السياسي القائم (عارف2006، 32).

ويُنظر إلى الحركة الاجتماعية على أنها تمثل مجموعة من الأفراد الذين يُعبّرون عن رفضهم للسياسات أو الممارسات التي تقوم بها السلطتين التنفيذية والتشريعية داخل النظام السياسي (المجالي2013، 20).

قدّمت الكثير من النظريات تعريفات مختلفة للحراك المجتمعي ودوافع ظهوره، حيث ربطت الكثير من تلك النظريات نشأة الحراك المجتمعي بالعوامل الاجتماعية، بينما ركّزت نظريات أخرى على السلوك الجماعي، والانسلاخ الاجتماعي، والحرمان النسبي بعد تطور الحراك المجتمعي وانحساره في أفراد الطبقات الفقيرة والوسطى.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتناولت نظريات أخرى تفسيرات اقتصادية لظهور الحراك المجتمعي، مثل بروز مشاكل اقتصادية نتيجة اتّباع الدولة لسياسات اقتصادية خاطئة زادت من حدّة الاختلالات الاقتصادية داخل المجتمع، وساهمت في زيادة الفقر والبطالة وتدنّي المستوى المعيشي، وظهور أوضاع غير مألوفة داخل المجتمع مثل الجريمة، والعنف، والانتحار، مما يقود نحو مزيدٍ من عدم الاستقرار، ويؤدي إلى بروز الحراك المجتمعي سعياً إلى تغيير المجتمع (وهبة وآخرون2011، 133).

ورأت دراسات أخرى أن غياب الحرية السياسية والمشاركة السياسية، وتهميش المجتمع سياسياً وشعوره بالاغتراب السياسي، وغياب دور الوسطاء السياسيين مثل الأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني في الحوار والاتصال بالسلطة يشكّل عاملاً أساسياً في ظهور الحراك المجتمعي، وأخذه دور إيصال مطالب أفراد المجتمع إلى السلطة السياسية (Bani Slameh and Ananzeh2015, 146).

وبناءاً على كل ماسبق فإن الحراك المجتمعي يمثّل فعلاً جماعياً للاحتجاج بهدف إقرار تغيُّرات في البُنية الاجتماعية والسياسية للمجتمع، ويفترض الحراك المجتمعي وجود درجة من التنظيم لبلوغ هدف محدّد، بحيث يمثّل تنظيماً مهيكلاً ومحدّداً له هدف علني يكمن في جمع بعض الأفراد للدفاع عن قضايا محدّدة. وتقدّم الدراسة تعريفاً إجرائياً للحراك المجتمعي بأنه مجموعة من الأفراد الذين تجمعهم مطالب مشتركة يسعون لإيصالها إلى المؤسسات المختصة بصنع القرار، ويعبّرون عن مطالباتهم من خلال المشاركة، ودعوة الآخرين في المشاركة بعدّة فعاليّات تأخذ آليّات متعدّدة مثل التظاهرات، والاحتجاجات، والاعتصامات، والمسيرات، والتوقف عن العمل حتى يتم تحقيق تلك المطالب.

لقد نجح الحراك المجتمعي في بناء المجتمعات الحديثة بما يضمن المساواة للجميع، وقد أصبحت المجتمعات الحديثة تنظر إلى الحراك المجتمعي بعد ذلك النجاح بأنه طريق الوصول إلى المصلحة الوطنية العُليا بعد أن تمكّن الحراك المجتمعي من المحافظة على الاختلالات والتوترات السياسية ليحفظ الديمقراطية والسلم من خلال القانون بعيداً عن استخدام قواه السياسية للعنف (بني سلامة46،2013)، أما في المجتمعات العربية فإن أهم الإشكالات التي يواجهها الحراك المجتمعي تتمثّل بهشاشة العمل الحزبي، وضعف مؤسسات المجتمع المدني، والخلافات الشخصية، وغياب الثقة والعمل الجماعي بين قوى الحراك، وعدم وجود أهداف واضحة للاحتجاجات، وكل ذلك يساهم في خلق فجوة بين نخب الحراك المجتمعي، وبين قواعدهم الشعبية، الأمر الذي يؤدي إلى فشل الحراك.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يتضّح من الطرح السابق وجود عدّة عناصر تميّز الحراك المجتمعي، وتلخّصها الدراسة كما يلي:

- وجود مجموعة كبيرة جداً من المشاركين، حيث أنه كلما كانت الحشود أكبر، دفع ذلك إلى زيادة أثر الحراك في الضغط على النظام السياسي لاتخاذ إجراءات إصلاحية أكثر فاعليّةً في تلبية مطالب الجماهير.
- يحمل المشاركون أفكار مشتركة، وتتوحّد إرادتهم على العمل المشترك من أجل تحقيق أهداف محدّدة.
- يكون المشاركون مترابطين وملتزمين تجاه بعضهم البعض، ولديهم قدر كافي من الوعي بمطالبهم وأهدافهم الموحّدة.
- لا يعمل المشاركون تحت هوية قانونية مُعيّنة، وإنما يستخدمون حقهم الأساسي في حرية التجمع والتعبير.
- وجود اتّجاه عام لدى المشاركين بالرغبة في التغيير، وتحقيق بعض الأهداف الهامة.
- تتمّ الرغبة بالتغيير من خلال جهود منظمةً وأنشطة للدفاع عن مبدأ ما، أو الوصول إلى أهداف ما.
- يستند الحراك المجتمعي إلى أهداف وسياسات مُعلنة، ومكوّنات فكرية محرّكة، ووسائل تعبئة لحشد الرأي العام.

أولاً- آليات الحراك المجتمعي

يأخذ الحراك المجتمعي الذي يضغط على المؤسسات الرسمية من أجل تنفيذ مطالب بإجراء إصلاحات سياسية، واقتصادية، واجتماعية، ومعالجة اختلالات إدارية، وتصويب أوضاع وظيفية طرأت خلال فترات سابقة عدّة آليات.

وتتفاوت تلك الآليات من حيث القوة، والتأثير، والأهمية، وعدد المشاركين، كما يرتبط شكل الحراك ونوعه بطبيعة القطاع المنظّم لذلك الحراك، وستتم دراسة آليّات الحراك المجتمعي على النحو التالي:

1. الإضرابات، ويُقصد بها اتفاق مجموعة من العاملين في قطاعٍ معين على التوقف عن أداء وظائفهم بشكلٍ مؤقت، طلباً لتحسين أوضاعهم الوظيفية، أو لتحقيق مكاسب من شأنها أن تخدم بيئة العمل (بني سلامة2013، 28).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2. المسيرات، وهي شكل من أشكال التعبير السلمي الذي يتمثّل بخروج مجموعة من الأفراد إلى الشوراع والساحات العامة سيراً على الأقدام، مع إطلاق هتافات وشعارات تعبّر عن آرائهم أو مطالبهم حول قضيةٍ ما، أو عدد من القضايا، وتعد المسيرات من أكثر أشكال الحراك المجتمعي تأثيراً، وعادةً ما يكون الهدف من المسيرات عامّاً وشاملاً، ولا يلتقي بقطاعٍ محدّد، أو بمطالب فئة معيّنة، ويشمل مختلف القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية (بصبوص2015، 31)
3. الاعتصامات، وهي مظاهر احتجاجية ضد سياسةٍ ما عن طريق الاحتلال السلمي لمكانٍ أو مقرٍ يرمز إلى الجهة التي تمارس السياسة موضع الاحتجاج، وتلجأ الجماعات المعتصمة في العادة إلى التقدم بمطالبها وشعاراتها لأجهزة الإعلام لإشعار الرأي العام بأهدافها، وغالباً ما تمس الاعتصامات احتياجات فئة معينة من فئات المجتمع، بمعنى أنها تعبر عن مطالب ضيقة مرتبطة بجماعات معينة (بشارة2011، 8).
4. المظاهرات، وهي مرحلة متقدمة من حركة الاحتجاجات الشعبية تسبب إزعاجاً وضغطاً كبيريْن على الأنظمة السياسية القائمة؛ بسبب شمولية أهدافها، واتساع نطاق المشاركة فيها (Dale1998, 74).
5. الحراك الإلكتروني، الذي برز دوره بشكل كبير ومؤثر في الربيع العربي، حيث تم من خلاله توجيه النقد بشكل جرئ لبعض الممارسات الحكومية، وكُشفت قضايا فساد كبيرة من خلال نشر معلومات عن المتورطين فيها عن طريق شبكات التواصل الاجتماعي، كما أن الحراك الإلكتروني ساهم في تنظيم المسيرات والمظاهرات، حيث عبّأت وسائل التواصل الاجتماعي الاحتجاجات بين الشعوب العربية، ونظّمتها وسهّلت انتشارها من دولةٍ إلى اخرى.

ثانياً- مطالب الحراك المجتمعي

تجمع الحراك المجتمعي ثلاثة أنواع من المطالب، هي: مطالب البرنامج، ومطالب الهوية، ومطالب المكانة.

وتتضمّن مطالب البرنامج دعماً أوتأييداً أو معارضةً معلنةً للتحركات الفعلية أو المقترحة من قبل المستفيدين من مطالب الحركة، أما مطالب الهوية فتتألّف من تأكيدات المطالبين بتشكيل قوّة موحدّة تساند مطالب الهوية، بينما تؤكّد مطالب المكانة على تعزيز الروابط والتشابهات مع فاعلين سياسيين آخرين، مثل الأقليّات المستبعدة، أو المهاجرين الذين تمّ إقصاؤهم عن المواطنة (عارف2006، 27).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تتطلّب إدارة الحراك المجتمعي إتاحة المجال للتنوّع الواسع وضبط التركيبة الداخلية، حيث أن الحراك المجتمعي يمكن أن يساعد على خلق مناخ يتيح المجال لتآلف ثلاثة عناصر وظيفية، هي (وهبة وآخرون2011، 46).:-

1. الحملة، والتي تمثّل مجهود عام مستدام ومنظّم يملي المطالب الجماعية على السلطة السياسية، وتمتدّ الحملة لما بعد الأحداث الفردية مثل الإعلان، أو المناشدة، أو اللقاءات الجماهيرية، وتصل الحملة بين ثلاثة أطراف على الأقل، وهم: مجموعة الأشخاص الذين يوصلون مطالب الأفراد إلى النظام السياسي، والمستهدفون الذين تُوجّه إليهم المطالب، وجمهور من نوع آخر يتمثّل بالأغلبية الصامتة.
2. قوة الحراك المجتمعي، تدل قوة الحراك المجتمعي على وجود حالة من الاستعداد والقوة لدى الحراك، وتُعرّف قوة الحراك المجتمعي بأنها مجموعة الأعمال الروتينية التي يتجمّع بواسطتها الأفراد للعمل على مصالحهم المشتركة، وتشمل تلك الأعمال الروتينية توظيف أكبر عدد ممكن من الائتلافات السياسية، مثل تأسيس جمعيات وتحالفات ذات أهداف خاصة، وعقد لقاءات عامة، وتسيير مواكب مهيبة، وتنظيم اعتصامات ومسيرات ومظاهرات وحملات مناشدة، وإصدار البيانات الصحفية في الإعلام العام، ونشر المطويّات والكراسات السياسية.
3. مؤهلات التحرك، من خلال اشتراك أعضاء الحراك المجتمعي بجملة من الصفات والقيم الموحّدة، وهي: الجدارة والوحدة، والزخم العددي، والتزام أعضاء الحراك المجتمعي التام تجاه أنفسهم، وتجاه بعضهم البعض، وتجاه قاعدتهم الشعبية.

المطلب الثاني- طبيعة الحراك المجتمعي: دوافعه ومكوّناته

إن المتابع للحراك المجتمعي في الدول العربية يجد أنه في حالة تصاعد وتغيير بين الفترة والأخرى من ناحية طبيعة تكوينه، فإما أن يكون حراكاً مجتمعياً بعيداً عن السياسة، أو ممتزجاً بها حين يتم توظيف مطالب اجتماعية فيه للوصول إلى أجندات سياسية دون تغييب الجانب الاجتماعي، أو أن يكون حراكاً مجتمعياً ذا طابعٍ مذهبي عندما يكون بين معارضة سياسية لها مذهب يختلف عن مذهب السلطة السياسية (وهبة وآخرون2011، 8).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتتحدّد طبيعة الحراك المجتمعي وتحركاته وردود أفعاله بحسب طبيعة النظام السياسي من حيث كونه ديمقراطياً أو تسلطياً، ففي المجتمعات الديمقراطية يؤدي الحراك المجتمعي إلى تطوير النظام السياسي من خلال تنبيهه ولفت نظره إلى ثغرات ومظالم اجتماعية أو تهميش سياسي يؤدي إلى تحسين وتجديد النخبة. أما في الأنظمة التسلطية فإن الحراك المجتمعي يكرّس أزماته؛ نتيجةً لعدم وجود استجابة لمطالب المحتجّين السياسية، أو قد تتم الاستجابة لجانب من المطالب الاجتماعية عن طريق إحداث تغيير في بُنية العلاقة بين النظام السياسي وبين المحتجّين، وتوصف هذه الطريقة بتحايل النظام السياسي على المحتجّين، حيث أنه يلبّي جانباً من المطالب، ويرفض جوانب أخرى كثيرة بصورة لا تجعله قادراً على الاستفادة منها من أجل التطور الديمقراطي والانفتاح السياسي بأي حالٍ من الأحوال (المقداد2012، 102).

وابتداءاً من أواخر العام 2010 شهدت معظم الدول العربية احتجاجاتٍ شعبيةٍ وتظاهراتٍ كبيرة نادت بالإصلاح الشامل، وتخلّلها أحداث عنف وانتهاكات لحقوق الانسان، وقد أطلق على تلك الاحتجاجات الشعبية والتظاهرات مصطلح الربيع العربي.

دوافع الحراك المجتمعي

تشابهت دوافع وعوامل نشوء الحراك المجتمعي في الدول العربية، حيث يمكن حصرها بما يلي:

أولاً- العوامل السياسية

تمثّلت العوامل السياسية التي أدّت إلى نشوء الحراك المجتمعي ومطالبته بالإصلاح بما يلي:

1. وجود نخب حاكمة ومسيطرة على السلطة التنفيذية لاترغب بإحداث عمليات إصلاح حقيقية، حيث تعمل تلك النخب على تشويه الدعوة الإصلاحية على اعتبار أن الإصلاح يضر بمصالحها.
2. إقصاء شرائح كبيرة من المجتمع عن المشاركة في الحكم، مما ساهم في عدم تجديد نخب جديدة تكون مسؤولة عن إحداث عمليات الإصلاح، الأمر الذي جعل من احتكار السلطة بيد تلك النخب يكون سبباً لفرض البنية التقليدية في الحكم (المشاقبة74،2005).
3. تأثير التقاليد السلطوية والطبيعة الوراثية الاستبدادية من قبل أنظمة الحكم الراغبة بإحداث قفزات سريعة في التحول الديمقراطي دون وجود أسس ومرتكزات لذلك التحول، مما أدى لخلق نماذج ديمقراطية هجينة تحتوي على مكونات ديمقراطية وأخرى سلطوية، ومثال ذلك: وجود منافسة وتعددية في الانتخابات في ظل سيطرة حكومية، وبروز ظاهرة تزوير الانتخابات، أو الضغط على الناخبين من أجل اختيار مرشحين محددين، الأمر الذي أدى لخلق حالة من عدم العدالة وعدم المساواة في العملية الديمقراطية إن وجدت أصلاً (عارف2006، 34).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

4. غياب دور المعارضة السياسية القادرة على أداء الدور الرقابي على الحكومات، والأدوار الأخرى المتعلقة بعمليات التجنيد السياسي وتشجيع المشاركة السياسية، ونشر الثقافة السياسية المشاركة والوعي السياسي، وبروز قواعد شعبية تأخذ شكل الزعامات التقليدية والطائفية والقبلية والعائلية، مما يدفع باتجاه تقليص عمليات الإصلاح السياسي.
5. ضعف مستوى المؤسسية في الدول العربية، وبروز ظاهرة الشخصانية، والانفراد بالقرار السياسي وآلياته، مع الاحتفاظ بالشرعية القانونية المستندة على دساتير وضعية لا تلبي الحاجة الحقيقية لطموحات شعوب دول المنطقة.
6. ضعف دور المرأة السياسي وتدني ثقافة حقوق الانسان في الدول العربية.
7. الرغبة في الانتقال الى الحكومة البرلمانية التي يكون فيها الشعب مصدر السلطات ويمارس تلك السلطات عن طريق النواب، وأن تتشكل الحكومات من الاغلبية الحزبية التي تتصدر نتائج انتخابات مجلس النواب.

ثانياً- العوامل الاقتصادية

ساهم في هذه العوامل الاقتصادية الصعبة لبلدان "الربيع العربي" تحديداً، تنامي شعور الشعوب بأن هناك فئات قليلة من الأثرياء، وأصحاب النفوذ السياسي، استحوذت على أغلب المقدرات الاقتصادية وثمار التنمية، بينما لم تحظ الفئات الأخرى الفقيرة ومحدودة الدخل، إلا على نسبة من هذه المقدرات أو الثروات، لا تمكنها من تحقيق أهدافها في مستوى معيشة مناسب، علاوةً على سوء توزيع هذه الثروات بعدالةٍ بين كل الفئات، وكانت النتيجة المتوقعة تنامي الشعور بالظلم الاجتماعي، وانتشار الفساد المالي والإداري، فلم يكن هناك طريق سوى الإصلاح أو التغيير، أملاً في تحقيق مستقبل أفضل.

وقد تصدّر العامل الاقتصادي قائمة المطالبات والإصلاحات والعلاجات، حيث يُعتبر هذا العامل هو المحرك الأكبر لأحداث (الربيع العربي)، إذ تُعتبر معدلات البطالة والفقر وضعف الأجور في أدنى معدلاتها، في مقابل غلاء وارتفاع المعيشة في العالم العربي.

وتمثّلت العوامل الاقتصادية لأحداث الربيع العربي بالصعوبات الاقتصادية الكبيرة المتمثّلة بالبطالة، والزيادة في نسبة الفقر، وتلاشي الطبقة الوسطى، والتضخم في الأسعار، وزيادة العجز في الموازنة العامة، وارتفاع حجم المديونية، وارتفاع أعباء المعيشة، ووجود فئة قليلة تتحكّم بالدخل، وفشل برامج التحول الاقتصادي التي طبقتها الحكومات العربية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثالثاً- العوامل الاجتماعية

والتي تمثّلت بتنامي حالة الطبقية الثنائية في العالم العربي، وتلاشي الطبقة الوسطى بمختلف أشكالها ومستوياتها، والتي تُعتبر صمام الأمان لحفظ أي مجتمع، إذ أصبح العالم العربي مقسوماً إلى شرائح ثنائية، أغنياء وفقراء، متعلمون وأميون، يمينيون ويساريون، علمانيون ومتشددون، وغير ذلك من طبقات ثنائية، مما أدّى إلى انعدام العدالة الاجتماعية، وتدنّي مستوى الخدمات القطاعية مثل التأمين والصحة والتعليم، وتهميش دور المرأة، وارتفاع نسبة الأمية مما شكّل فجوة عميقة أثرت على تطور المجتمع العربي، وترتّب عليها نتائج سياسية واجتماعية خطيرة.

كما أن السياسة التعليمية في الدول العربية تسير بشكل تقليدي في التلقين وعدم إعطاء الطالب فرصة للتفكير المفتوح، وهناك عدم اهتمام واضح بالبحث العلمي في الجامعات والمؤسسات التعليمية (ذنيبات2004، 23).

رابعاً- العوامل الفكرية

أصابت النخب الثقافية والفكرية والسياسية العربية حالة ترهُّل شديد وضعت الفئة العمرية الشابة بين الأعمار 15- 40 سنة في حالة فراغٍ كبيرٍ خالٍ من القيادات والرموز الملهمة، فكان القرار أن تقوم تلك الفئة العمرية بما عجز عنه أولئك الرواد كل تلك العقود الطويلة، انطلاقاً من قناعة الجيل الشاب بفشل كل المبادرات والخطوات التي تبنّتها تلك الأجيال السابقة في تعاطيها مع السلطات الحاكمة المتعاقبة، أضف إلى ذلك نضوج أفكار سياسية لدى فئة الشباب تنادي بتغيير علاقة الحاكم بالمحكوم في الدول العربية التي قامت على أساس سيطرة الحاكم أمنياً وعسكرياً، واستبداده مع نخبة سياسية على كافة نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، حيث كسر الحراكيون من فئة الشباب حاجز الخوف، وطالبوا بضرورة تغيير تلك العلاقة التي يجب أن تكون

قائمة على أساس عقد اجتماعي يتنازل فيه المواطن عن بعض من حقوقه السياسية مقابل تقديم الدولة كافة الخدمات اللازمة له من تعليم، وصحة، وتأمين مصدر للعيش (النقرش2015، 39).

خامساً – العوامل الخارجية

إلى جانب الأسباب والعوامل الداخلية التي أدّت إلى قيام الحراك المجتمعي نتيجة الربيع العربي فقد كان هناك عوامل مؤثرة خارج حدود الدول التي قام بها ذلك الحراك، وقد كان لتلك العوامل الخارجية دورٌ لا يمكن إغفاله بصورة عامة في إحداث التغيير في الدول العربية، وقد برز اتجاهان حول أثر الدور الخارجي، وهما:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- اتجاه يرى بأن الثورات العربية والاحتجاجات هي صناعة داخلية خالصة لم يكن فيها أيُّ دور خارجي، وأن الغرب وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية تفاجأت بما حدث في العالم العربي، ولم تكن جاهزة للتأثير المباشر بما جرى في دول الربيع العربي وتوجيهه وفقاً لمصالحها، ودليل ذلك تردُّد الولايات المتحدة الأمريكية بدايةً باتخاذ موقف، ثم دعوتها للأنظمة السياسية العربية إلى تجنّب استخدام العنف المفرط، ثم الإدانة، ثم دعوة حكام دول الربيع العربي للتنازل عن الحكم (النقرش2011، 18).

- اتجاه يرى بأن هناك دوراً للعامل الخارجي في تحريك الشارع العربي وإحداث تغييرات فيه، ودليل ذلك الوثائق السرية التي كشفها موقع ويكليكس بخصوص أن الولايات المتحدة الأمريكية دفعت مبالغ طائلة إلى منظمات تدعم الديمقراطية في مصر، بالإضافة إلى الوثائق التي كشفت أموراً سرية تتعلق بالحكام العرب وحاشيتهم وحجم الفساد الموجود في بعض الدول العربية(الشبكة العربية لدراسة الديمقراطية2013، 49).

وبغض النظر عن رأي كلا الاتجاهين، فقد كانت العوامل التي ذكرتها الدراسة مبرّرا كافيا لقيام ثورات الربيع العربي، والدعوة إلى الإصلاح السياسي الفعلي في الدول العربية.

سادساً- دور وسائل الإعلام والتكنولوجيا

ساهم نقل صورة شاب تونسي أحرق نفسه احتجاجاً على الظلم أمام عدسات الهواتف الخلوية يوم 17 كانون أول من العام 2010 بين الفضائيات والمواقع الإلكترونية في أن تصبح تلك الصورة شعلة الحرية لملايين الشباب العربي العاطلين عن العمل واليائسين من المستقبل والمتذمرين من التجاهل والتهميش والقهر، وانتقال الانفجار الجماهيري الذي لم تتوقعه أيٌّ من الأنظمة الحاكمة التي شهدت ثورات واحتجاجات مماثلة (حتاملة2012، 16).

لقد عبّأت وسائل التواصل الاجتماعي الاحتجاجات بين الشعوب العربية ونظمتها وسهلت انتشارها من دولة الى اخرى، وكان من اهم اسباب نجاح الثورات عدم معرفة الطرف المحرك لها في كافة الدول العربية، حيث كان المجتمع كوحدة واحدة هو الحاضن للثورة العربية والموجّه لها، وقد أفرزت الطفرة الاعلامية التي شهدها قطاع الاتصالات نتيجتين، أولها اطلاع الناس على حقيقة ما يجري في دولهم وفي العالم ومقارنته، وثانيها القدرة على التواصل بين الجميع من مختلف الدول دون حدود أو قيود بالشكل الذي كان طاغيا في السابق (شكلا2016، www.hic.mena.org) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً- مكوّنات الحراك المجتمعي

تتمثل قوى الحراك المجتمعي في الآتي:

أولاً- الشباب

نظرا إلى الدور البارز للشباب في رسم ملامح الحراك المجتمعي، حيث نجح الشباب في قيادة الحراك الذي طالب العديد من الاوساط بالتحول، وللشباب أهمية بالغة كقطاع عريض واسع ضمن التركيبة السكانية للمجتمعات العربية والاسلامية، وإن الشباب وان ضعفت خبرتهم وقلت مداركهم يبقون هم القوى الدافعة للحراك المجتمعي، وهم ماكينة التغيير والإعمار والتطور لكل الأمم بسبب نشاطهم ومقدراتهم العالية على صناعة الاحداث وتحريكها، وهم عصب التغيير السياسي والاجتماعي والثقافي والاقتصادي للامم بما ليس لها حدود وطموحات شعوبهم، وهم خط الدفاع الاول عن مكتسبات الامم، وهم طريق الشعوب للوصول الى اسمى الغايات (السنيد2013، 52)، علاوةً على ذلك فإن شريحة الشباب قد استطاعت ان تكسر حاجز الخوف والاستسلام والخنوع.

ثانياً- الطبقة الوسطى

يختلف حجم الطبقة الوسطى وحالتها المادية من دولة إلى أخرى، ولكنها تتشابه في الخصائص الثقافية والفكرية والسياسية والاجتماعية، واستيعاب قيم الحرية والعدالة والديمقراطية، ولذلك فإن الطبقة الوسطى تُعتبر أحد مكونات الحراك المجتمعي (ذنيبات2004، 67).

ثالثاً- طبقة القوى العقائدية

يمثل الدين الاطار العام في الفكر السياسي للشعوب العربية برغم اختلاف المدارس الفقهية بين بلد عربي واخر، ويبحث الاسلام السياسي عن الحكم كوسيلة لتطبيق رؤيته الاجتماعية والسياسية والاقتصادية على المجتمع العربي والاسلامي، لذا كان الاصطادم بينه وبين طبقة الحكام في جميع الدول العربية مع اختلاف الظروف والاحوال، وحيث ان القوة الامنية والعسكرية بيد طبقة الحكام، كانت السجون والعمل السري والهجرة هي نصيب الجماعات الاسلامية التي يشكل راس هرمها مجموعة محددة من المفكرين والدعاة الاسلاميين، ووسطها من الطبقة الوسطى من المثقفين، اما قاعدتها العريضة فهي من الطبقات الفقيرة محدودة الدخل والعلم (شحادة ووحيد2011، 39).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني التأصيل النظري لمفهوم المشاركة السياسية

تُعبّر المشاركة السياسية عن مساحة الحرية والممارسة الديمقراطية التي يوفرها النظام السياسي في أي دولة، حيث تُعد انعكاسٌ لمدى الوعي السياسي في المجتمع، وأحد أهم الدعائم الأساسية للنظام السياسي، وذلك تبعاً للدور الكبير الذي تلعبه المشاركة السياسية لإرساء البناء المؤسسي على كافّة الأصعدة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية.

وتنبع أهمية المشاركة السياسية من كونها محور اهتمام الفرد الذي يستطيع من خلالها التعبير عن آرائه وأفكاره، وترجمتها على أرض الواقع، كما تُتيح المشاركة السياسية الفرصة للأفراد بأن يصوتوا أو يتعاطفوا مع اتجاه سياسي معين، وأن يحشدوا قواهم حول قضية سياسية معينة، الأمر الذي يزيد من المشاركة السياسية للجماهير التي تُعد أداة لقياس شرعية أي نظام سياسي (موهوب2001، 96)، فبقدر ما ينال النظام السياسي رضىً من قبل المواطنين، بقدر ما تترسخ شرعيّته، وعلى العكس من ذلك فإن عجز النظام السياسي عن الحصول على الرضا الشعبي يؤدي به إلى البحث عن بديل للشرعية يتجسد في استعمال الدعم، أو أن يستعمل النظام السياسي عامل القوة بهدف الترهيب والترغيب.

ويرتبط مفهوم المشاركة السياسية عموماً بالنظم السياسية الديمقراطية النيابية، ويعود ارتفاع مستوى المشاركة السياسية في تلك النظم إلى تفاعل خمسة عوامل، هي (العناقرة وآخران2008، 45):

1. التحديث، باعتباره عملية تقوم على الاستفادة الرشيدة من الموارد، وتجديد عمليات النمو في القطاع الزراعي والصناعي، والهجرة من الريف إلى المدينة، والارتفاع في نسبة التعليم، وتنمية وسائل الاتصال الجماهيري.
2. التغيير في بُنية الطبقات الاجتماعية.
3. تأثير المفكرين ووسائل الاتصال الجماهيري الحديثة على آراء المواطنين وحثهم باستمرار على المشاركة السياسية.
4. بروز الاختلاف بين جماعات وقيادات سياسية مختلفة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

5. زيادة دور الحكومة المركزية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ الأمر الذي يؤدي إلى إيجاد من يؤيد السياسات العامة للدولة ومن يدعو لتعديلها؛ لأنها تمسّ حياة المواطن، وينجم عنها زيادة حجم المشاركة السياسية.

وبالرغم من أن المشاركة السياسية تُعتبر فعل أو سلوك، إلا أنها تتضمن اتجاهات تُعتبر المحرك الرئيس لذلك السلوك، على اعتبار أن عملية المشاركة السياسية عملية مكتسبة يتعلمها الشخص أثناء حياته، وخلال تفاعله مع العديد من الجماعات المرجعية ابتداءاً من الأسرة، وتدريجياً من جماعات الرفاق، والمؤسسات الدينية، والأحزاب، ومؤسسات المجتمع المدني، وغيرها من مؤسسات التنشئة (موهوب2001، 53).

وستتم دراسة هذا المبحث من خلال المطلبين التاليين:-

المطلب الأول- مفهوم المشاركة السياسية ومؤشراتها

اقتصرت المشاركة السياسية منذ القدم على طبقة الأثرياء والنبلاء، حيث كان لتلك الطبقة الدور الأكبر في الحياة السياسية، أمّا الطبقة العامة فكانت بمنأىً عن المشاركة السياسية، واقتصر دورها على الأعمال الاحتجاجية والانتفاضات التي لم تطالب بالتغيير الجذري، وإنمَا اكتفت بالمطالبة بتحقيق مصالح معيّنة (القرعان2000، 65).

ومع بدايات عصر النهضة وحتى القرن السابع عشر الميلادي أخذت المشاركة السياسية تزداد إلى أن بلغت ذروتها في القرن الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديْن أثناء قيام الثورة الصناعية، ويعود سبب ذلك إلى التحول الاقتصادي والصناعي الذي ساهم في إيجاد قوى اجتماعية كالعمال والتجار وأصحاب المهن والحِرف، وقد طالبت تلك القوى الاجتماعية بأن يكون لها جزءٌ من القوة السياسية تتمثّل بمنحهم الحق لمواجهة قرارات الحكومة التي من الممكن أن تضر بمصالحهم، بالإضافة إلى مساهمات الفلاسفة والمثقفين والكُتّاب في التوعية بالمشاركة السياسية، والدعوة إلى توسيع نطاقها، أضف إلى ذلك طبيعة الصراع القائم بين القيادات السياسية في تلك الفترة، والذي كان له دورٌ بارزٌ في بلوغ المشاركة السياسية ذروتها، وذلك من خلال خلق روح التنافس للوصول إلى السلطة، وما يتبع كل ذلك من محاولة كل قوى في كسب التأييد الشعبي لصالحها (المنوفي1985، 339).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولاً- مفهوم المشاركة السياسية

إن المشاركة السياسية بمفهومها الشائع تُعرّف بأنها تلك الأنشطة الإرادية التي يزاولها أعضاء المجتمع بهدف اختيار حكامهم وممثّليهم، والمساهمة في صنع السياسات والقرارات على نحو مباشر أو غير مباشر(مكّي2005، 65)، وتقسم هذه الأنشطة إلى قسمين، هما:

1) أنشطة تقليدية تتمثل في التصويت، وهو من أكثر أنماط المشاركة السياسية انتشاراً سواء في الأنظمة الديمقراطية التي تتخذ الانتخابات سبيلاً للمقارنة بين المرشحين واختيار شاغل المنصب السياسي الأمثل، عبر التصويت ضمن إطار تسوده الحرية، وذلك للتأثير في الشؤون السياسية وشؤون الحكم، أو في الأنظمة غير الديمقراطية "التسلطية"، والتي لا تُعبر الانتخابات لديها سوى عن أداة لكسب التأييد من قبل الأفراد للوصول إلى درجة من الشرعية، وقد يلجأ بعض الأفراد في تلك الأنظمة التسلطية إلى وسيلة تعّبر عن احتجاجهم على النظام القائم تتمثل في امتناعهم عن التصويت (المنوفي341،1985-342).

2) أنشطة غير تقليدية قد تكون قانونية كالشكاوي، أوغير قانونية كالتظاهر، والعنف والاعتداء على الممتلكات العامة، إضافةً إلى الحروب الأهلية والثورات التي يلجأ لها المواطنون عند غياب وسائل التعبير القانونية لإيصال مطالبهم إلى الحكومات متخذّين في ذلك وسائل للتعبير عن رفضهم للسياسات الحكومية واحتجاجهم عليها (مكي2005، 69).

جديرٌ بالذكر أن إتمام عملية المشاركة السياسية يتطلّب أفراداً يتوفر لديهم الاهتمام والوعي السياسي الذي يكون نتاجاً للتنشئة المبكرة عبر الجماعات الأولية المتمثلة في الأسرة والمدرسة التي تنتهج النهج الديمقراطي في تنشئة أفرادها، بحيث يصبحون أكثر ميلاً للمشاركة من أولئك الأفراد الذين ينشؤون في جماعات أولية تنتهج نهجاً تسلطياً، كما ترتبط عملية إتمام المشاركة السياسية بعلاقة طردية مع كميّة ونوعيّة المنّبهات السياسية التي يتعرّض لها الأفراد، فكلما انبثقت من وسائل الإعلام والحملات الانتخابية كمية أكبر من المنبهات السياسية زادت احتمالية مشاركة الأفراد في العملية السياسية والعكس صحيح (طهبوب8،2003)، ويرتبط مستوى التعرض للمنبهات السياسية بمجموعة من العوامل، تتمثل في انتماء الفرد الطبقي، ومحل إقامته والحالة التعليمية، حيث يُلاحظ أن الأفراد الذين يقطنون في المدن والأفراد المتعلمين والأفراد الذين ينتمون إلى الطبقة الوسطى هم أكثرعرضةً للمنبّه السياسي من الأفراد الذين ينتمون إلى الطبقة العاملة والأفراد الذين يقطنون في القرى والأفراد غير المتعلمين.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن المشاركة السياسية على اختلاف أشكالها تعني أن الفرد له نصيب من الشأن السياسي (السرور21،2010) يؤهله لقيام بدوره في الحياة السياسية، والتعبيرعن آرائه ومواقفه وتوجهاته، سواء كان ذلك عبر الأنشطة التقليدية أو غير التقليدية كما ذكرت الدراسة سابقاً.

ولتوضيح مفهوم المشاركة السياسية ستعرض الدراسة بعض التعريفات التي توصّل إليها علماء السياسة والاجتماع، والتي تتمثل في:

تعريف "سدني فيربا" حيث عرّف المشاركة السياسية بأنها "تلك النشاطات القانونية من قِبل المواطنين في القطاعات الخاصة، والتي تهدف إلى التأثير على الأفراد الحاكمين أو أفعالهم (طهبوب2003، 8)، وهنا يُلاحظ أن فيربا قد ركّز على النشاطات القانونية، واستثنى النشاطات غير القانونية التي من الممكن أن يستخدمها الفرد في التعبير عن المشاركة السياسية، والتي تتمثل في أعمال الشغب والعنف والثورات والحروب الأهلية والسطو على الممتلكات.

أمّا " فيليب برو" فقد عرّفها بأنها " مجموع النشاطات الجماعية التي يقوم بها المحكومون، وتكون قابلة لأن تعطيهم تأثيراً على سير عمل المنظومة السياسية، ويقترن هذا المعيار في النظم الديمقراطية التي يُعتبر فيها قيمة أساسية بمفهوم المواطنة (موهوب2001، 98).

ويشير مفهوم المشاركة السياسية أيضاً إلى حق المواطن في تأدية دوره في عملية صناعة القرارات السياسية وحقه في الرقابة العامة على السلطة وأجهزتها سواء التنفيذية أم التشريعية (طهبوب2003، 9).

وعرّف "صموئيل هنتنجتون" المشاركة السياسية بأنها "أنشطة الأفراد الهادفة إلى التأثير على صنع القرار الحكومي، وعلى اختيار كيان موظّفي الحكومة، سواء كانت أنشطة فردية أو جماعية، منظمة أو عفوية، موسمية أو مستمرة، سلمية أو عنيفة، فعّالة أو غير فعّالة ، شرعية أو غير شرعية (Huntington1976, 24)، وبهذا فإن هنتنجتون يرى أن اتّساع نطاق المشاركة السياسية هو ميّزة الدولة الحديثة، وذلك من منطلق أن المشاركة السياسية للجماعات والتي تنطلق من حق المواطنة والتي تُعرف بأنها حق الفرد في التعبير عن آرائه ومواقفه وموافقته على نظام الحكم الذي يعيش في كنفه هي أهم نواحي التحديث السياسي.

وقد اعتبر "ريس ماكجي" أن المشاركة السياسية تشكّل مصدراً للتغيير السياسي، مما يؤكد على مدى أهميتها، حيث عرّفها بأنها "عملية يقوم من خلالها الفرد أو الجماعة بالإسهام الحر والواعي والمنظم في صياغة نمط الحياة السياسية في المجتمع، مما يساهم بشكل مباشر في عملية التنمية السياسية (الجوهري1984، 48).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وأخيراً فإن المشاركة السياسية هي العملية التي يقوم الفرد من خلالها بالإسهام الحر الواعي في صياغة نمط الحياة المجتمعية في النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، عن طريق إتاحة الفرصة الكافية له للمشاركة في وضع الأهداف العامة لحركة المجتمع، وتصور أفضل الوسائل لتحقيق تلك الأهداف، أو تحديد دوره في إنجاز المهام اليومية التي تتجمع على المستوى القومي في صورة أهداف عامة يكون مقتنعاً بها، ومشاركاً في صياغتها، ومدافعاً عنها في مواجهة كل ما يعترض سبل تحقيقها من عقبات (أبوضيف2002، 155)، وترى الدراسة أن هذا التعريف يُعتبر من أشمل تعريفات المشاركة السياسية، حيث أنه يتطرق إلى أهم موضوع في عملية المشاركة السياسية، والذي يتمثّل في إقناع الفرد بالهدف الذي يشارك من أجله، والذي يحدّد درجة ومستوى مشاركته في الحياة السياسية وشكلها، وبهذا المعنى تُعبر المشاركة السياسية عن ممارسة الفرد لحقوقه الديمقراطية بما يتناغم مع شعوره بحرية الفكر والعمل والتغيير والمسؤولية الاجتماعية في منأى عن عوامل الضغط والإجبار(السرور2010، 46)، وهنا يكون الفرد حريصاً على التأثير في الحياة السياسية، والقيام بدور إيجابي عن طريق ممارسة حقه في الترشيح والتصويت، ومناقشة القضايا السياسية المختلفة مع الآخرين، و الانضمام للمنظمات والمؤسسات والأحزاب السياسية.

وتقدّم الدراسة تعريفاً إجرائياً للمشاركة السياسية يتمثّل بانخراط الفرد العادي وفقاً لإرادته واختياره في الحياة السياسية والاجتماعية لمجتمعه، ووجود الفرصة له بأن يشارك في وضع الأهداف العامة لذلك المجتمع.

يتضّح من التعريفات السابقة أن المشاركة السياسية هي عملية ديناميكية يشارك فيها الفرد في الحياة السياسية لمجتمعه بشكل إرادي وواعي، من أجل التأثير في المسار السياسي العام بما يحقق المصلحة العامة التي تتفق مع انتمائه الطبقي، وآرائه وأفكاره واتجاهاته التي اكتسبها من خلال عمليات التنشئة الاجتماعية والسياسية التي خضع لها، وتتم هذه المشاركة من خلال مجموعة من الأنشطة القانونية كالتصويت، والترشيح، والشكاوي، والاشتراك في الندوات والمناقشات السياسية، والانتساب إلى مؤسسات المجتمع المدني، والانضمام إلى الأحزاب السياسية، أو الأنشطة غيرالقانونية كالتظاهر، والعنف، والاعتداء على الممتلكات العامة، والثورات، والحروب الأهلية.

ثانياً- مؤشرات المشاركة

تتمثّل مؤشرات المشاركة السياسية بما يلي:

1. التصويت في الانتخابات

ويتم ذلك عن طريق الاقتراع المباشر الذي يعد من أبرز طرق المشاركة السياسية في النظم التي تنتهج نهجاً ديمقراطياً، وهو أمر مرتبط بالديمقراطية التمثيلية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

التي تعني أن يمارس الفرد السلطة عن طريق اختياره الحر والمباشر لمن يمثله، ويرتبط الحكم على فاعليّة هذه المشاركة ونجاحها بطبيعة النظام السياسي، وصدق توجهاته الديمقراطية، كما يرتبط أيضاً بنزاهة العملية الانتخابية، وقدرة المجتمع على محاسبة من اختاروهم كممثلين نيابةً عنهم ومتابعتهم، وعدم الاعتماد على الثقة العمياء التي تُحوّل الممثل إلى كيانٍ منفصلٍ عن المجتمع الذي اختاره ممثلاً عنه (علي،2008، 42).

2. المشاركة عبر الاستفتاء الشعبي

يتم اللجوء إلى هذا النوع من المشاركة في الأنظمة الديمقراطية، وذلك لكسب التأييد الشعبي لقانونٍ ما، أو إجراءٍ معين قبل تطبيقه على أرض الواقع (أبراش1999، 252).

3. المشاركة عن طريق الاعتراض الشعبي

ويمنح هذا النوع من المشاركة المواطنين حق الاعتراض على أي سياسة أو قرار حكومي أو قانون يصدر عن البرلمان، ويُذكر أن هذا الشكل من المشاركة لا يتناسب مع المجتمعات العربية عموماً؛ وذلك انطلاقاً من عدّة أسباب، أهمها: ضعف الوعي السياسي (العازمي2008، 19).

4. المشاركة عن طريق الاقتراح الشعبي

ويعطي هذا النوع من المشاركة الشعب حق اقتراح مشروع القانون، أو تقديم الأفكار التي يرون أنها تصلح لأن تكون قانوناً وفق أحكام الدستور (موهوب2001، 65).

5. المشاركة عن طريق المطالبة بإعادة الانتخابات

ويكون هذا النوع من المشاركة في حال أثيرت شكوك حول بعض النواب أو المسؤولين، ويتم ذلك ضمن إجراءات قانونية وقضائية مباشرة (موهوب2001، 66).

6. المشاركة عن طريق اللّجوء لوسائل الضغط

تكون هذه المشاركة عن طريق الإضرابات، والمظاهرات، والعصيان المدني، واللّجوء إلى العنف ضد مؤسسات الدولة أو رموزها، ويكون ذلك في حال تم إغلاق جميع قنوات المشاركة الشرعية، ويُعد هذا النوع من المشاركة من أخطر أنواع المشاركة السياسية، حيث يمثل رفضاً شعبياً لنظامٍ سياسيٍّ قائمٍ يتم السعي لتغييره عبر الحركة الشعبية، مما يتطلب وجود أحزاب سياسية، ومنظمات مجتمع مدني فاعلة وقوية تلتقي عند نفس الهدف من أجل خوض معركة في مرحلة معينة يكون النظام السياسي فيها قد وصل إلى منحدرٍ حاسمٍ في حياة المجتمع (أبراش1999، 102).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

7. المشاركة عن طريق جماعات الضغط

يتم اللجوء إلى هذا النوع من المشاركة عند افتقاد قنوات رسمية مُجدية وفاعلة، حيث تلجأ مجموعة من الأفراد لتشكيل جماعة تقوم بالضغط على صانعي القرار لتحقيق مصالحهم، وذلك إمّا باتخاذ قرارٍ يتوافق مع مصالحهم، أو التراجع عن قرارٍ يخالف مصالحهم، ويعبّر هذا النوع من المشاركة عن شريحةٍ محدودة العدد، وواسعة النفوذ سياسياً واقتصادياً تلتزم بتحقيق مصالحها فقط (طهبوب2003، 22).

8. المشاركة عن طريق الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني

ويقوم هذا النوع من المشاركة في الأنظمة ذات الصبغة الديمقراطية التي تؤمن بالتعددية التي تُعتبر المحرّك الأساسي لعملية الانتخابات التي تتم من خلالها تعبئة الرأي العام، وتحفيز المواطنين على المشاركة السياسية (أبراش1999، 254).

وتتم المشاركة السياسية عن طريق الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني عن طريق بلورة الرأي العام للضغط على السلطة وقراراتها من خلال الاتحادات والنقابات والجمعيات بكافة أشكالها النسوية، والثقافية، والدينية، وعلى الرغم من أهمية هذا النوع من المشاركة، إلاّ أنه غير ممارس في العالم العربي؛ وذلك لضعف تنظيمات المجتمع المدني، والتي تعجز عن خلق قاعدة التفاف جماهيري حول برامجها ومواقفها (علي2008، 19).

ثالثاً- أثر عمليات التنشئة الاجتماعية والثقافة السياسية على المشاركة السياسية

عند التطرق للحديث عن المشاركة السياسية، فإنه يتوجب الإشارة إلى ارتباط المشاركة السياسية بعملية التنشئة الاجتماعية والسياسية، وهي العملية التي تُعنى بتنشئة الفرد وإعداده وتأهيله، وتعليمه كيفية التفاعل مع الآخرين في المجتمع الذي يعيش فيه ليصبح فرداً فاعلاً في الحياة السياسية ضمن إطار المجتمع الذي ينتمي إليه، كما أن عملية التنشئة الاجتماعية والسياسية تحدّد سلوك الفرد السياسي، وتحكم نظرته لنفسه وللمجتمع الذي يعيش فيه، وكل ما ذُكر يتم من خلال مايتعرّض له الفرد لمجموعةٍ من المنبّهات والمحفّزات السياسية تدفعه للاهتمام بقضايا مجتمعه، وكلّما تنوّعت وتعدّدت المنبّهات والمحفّزات السياسية، وتطوّر الاهتمام والوعي السياسي للفرد، زادت مشاركته السياسية (علي2008، 28).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وانطلاقاً من الأثر الفعّال لعملية التنشئة الاجتماعية والسياسية على المشاركة السياسية، فإن الدراسة تقترح ضرورة تفعيل دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية والسياسية، وبشكلٍ خاص منظمات المجتمع المدني، والأحزاب السياسية، كون هذين التنظيمين يتمتّعان نوعاً ما بالاستقلالية، ويمتلكان القدرة على التفاعل الإيجابي مع الأفراد، ويساهمان في غرس قيم التسامح والتعاون والمشاركة والمبادرة في الأفراد، وجعلهم أكثر احتراماً للآخر وللتعددية، ويعمل هذان التنظيمان على تأهيل الأفراد وتثقيفهم باعتبارهم فاعلين سياسيين مؤثرين في المجتمع، كما أن لهذين التنظيمين آليّات مؤسسية لإدارة الصراعات والخلافات، والعمل على حلها، وتتمثل هذه الآليات بالتنافس، والتفاوض، وممارسة الضغط، مما يشكّل قناعة للأفراد بفعاليّة المشاركة السياسية، وقدرتها على التأثير على صُناع القرار.

تُعبّر ثقافة المجتمع عن كل ما مّر به من تجارب على مر العصور، والتي تتألف من عناصر متعددة كاللغة، والفكر، والقيم، والعادات، والتقاليد، التي يستعملها المجتمع لإشباع متطلباته وحاجاته المختلفة، وتعبّر ثقافة المجتمع أيضاً عن ما كل يتوارثه الانسان من جيلٍ إلى آخر مكوّنةً لديه الرصيد الحضاري والانساني (موهوب2001، 153).

ونظراً لأن الثقافة السياسية هي جزءٌ من الثقافة العامة السائدة في المجتمع، فهي تشير إلى طرق التفكير والشعور والسلوك السياسي الذي يختص بمجموعةٍ ما، كما أنها تتأثر بشكلٍ تلقائي بتوجهات المجتمع وقيمه ومبادئه، فالثقافة السياسية هي مجموع الاتجاهات والمعتقدات والمشاعر التي تعطي معنىً للعملية السياسية، وتقدّم قواعد مستقرّة تحكم تصرفات أعضاء النظام السياسي (الأسود161،1999).

وتُكوّن الاتجاهات والمعتقدات والمشاعر أبعاد الثقافة السياسية، والتي وُضع من خلالها ثلاثة أنماط للثقافة السياسية؛ حيث يمثل النمط الأول الثقافة السياسية الرعوية، ويعبّر هذا النمط عن الثقافة المحلية التي تقوم على أساس القرابة والعُرف والدين، وتجدر الإشارة إلى أن هذا النوع من الثقافة ينتشر في بلدان العالم النامي، حيث تلعب العلاقات القرابية والعشائرية دوراً بارزاً في تحديد الولاء والانتماء السياسي للنظام الحاكم، أمّا النمط الثاني من أنماط الثقافة السياسية فهو ثقافة الخضوع، وتتمثّل بشكلٍ واضح عندما تكون السلطة القومية حاضرة بشكل كبير، مما يشكّل موقفاً سلبياً لدى الأفراد لمعرفتهم المسبقة بأفعال هذه السلطة، ويعبّر النمط الثالث من أنماط الثقافة السياسية عن ثقافة المشاركة، حيث تكون مشاركة الأفراد ذات فعالية كبيرة، ويتكوّن لدى الأفراد الشعور بقدرة التأثيرعلى السلطة (موهوب2001، 168)، ويتواجد هذا النمط من الثقافة في المجتمعات المتطورة التي وصلت إلى مرحلة الدولة الوطنية، أو ما يُعرف بدولة المؤسسات، ويعمل هذا النمط من الثقافة على بلورة توجّهات الأفراد تجاه النظام السياسي بكافة عواطفه وولائه وإنتمائه (أبراش1999، 210).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وعند الحديث عن تأثير الثقافة السياسية على المشاركة السياسية لدى الأفراد، فإنّ الباحثين يرون أن هناك علاقة بين الثقافة السياسية السائدة، وبين مشاركة الفرد في العملية السياسية، حيث يُتوقّع أن يكون للفرد مشاركةٌ في العملية السياسية في المجتمعات التي تتميز بقوة الشعوربالولاء الوطني والمواطنة والمسؤولية، كما يُتوقّع أن يسهم الأفراد بشكل تطوعي في بناء المجتمع الذي ينتمون إليه على عكس المجتمعات التي تكون الثقافة السياسية فيها ضيقة، ويُعاني أفرادها من الشعور بالاغتراب والشك السياسي، وانعدام الثقة واللامبالاة، واعتبار أن المشاركة السياسية هي وسيلة لتحقيق مصالح من يقوم عليها (السرور2010، 210).

ومن ناحيةٍ أخرى فإن الثقافة السياسية تُسهم في تكوين صورةٍ لدى الأفراد بما يختص بالنظام السياسي، وتتّسم تلك الصورة بالقبولِ أو الرفض، وعليه فإن الثقافة السياسية تحدّد اتجاهات الأفراد ومعتقداتهم وعواطفهم التي تدفعهم للمشاركة في العملية السياسية، كما تُسهم في تشكيل قناعات الأفراد وتوجيههم للانخراط في العمل السياسي، وبلورة تصورالأفكار لأدوارهم، ولأدوار الآخرين في المجتمع (عاشور2003، 19).

وفي نطاق الحكم على تأثير الثقافة السياسية في عملية المشاركة السياسية، فإن ذلك يتم من خلال عملية الوعي السياسي الذي يمثّل حصيلة ما يكتسبه الفرد من معارف وقيم وفهم للأمور والقضايا السياسية.

وجدير بالذكر أن الوعي السياسي يتحدّد في فئات، هي: فئة المستوى النظري الذي يعبّرعن الأفكار والأيديولوجيات التي يحويها موضوع الوعي السياسي من قيم ثقافية وعواطف، وفئة المستوى العملي، وهو مرحلة يصبح فيها الفرد قادراً على المشاركة السياسية بدرجاتها المختلفة بما يتناسب مع طبيعة دوره في النظام السياسي داخل المجتمع (موهوب2001، 180).

ويُحكم على تأثير الثقافة السياسية في عملية المشاركة السياسية من جانبٍ أخر يتعلّق بدرجة التجانس الثقافي في المجتمع، والذي ينعكس بدوره على الاستقرار السياسي، حيث أن للثقافة المشتركة تأثيراً كبيراً على الأفراد، فالأفراد الذين ينتمون لجماعة واحدة تكون مشاركتهم السياسية أكبر، وتمتاز مجتمعاتهم بالاستقرار السياسي، وذلك انعكاساً لما تمنحه لهم ثقافتهم المشتركة التي تعزّز الاندماج والوحدة فيما بينهم على غرار المجتمعات التي يعاني أفرادها من التجزئة الثقافية (طهبوب2003، 102).

تعتمد مشاركة الفرد السياسية على مدى معرفته بنظامه السياسي ومؤسساته، وهو يكتسب هذه المعرفة من خلال المصادر المتعدّدة، مثل: وسائل الإعلام المرئية والمقروءة والمكتوبة، والندوات السياسية، والحملات الانتخابية، وغير ذلك من مصادر، ومن هنا تأتي أهمية العلاقة بين المشاركة السياسية، وبين الثقافة السياسية، والتي ترى الدراسة أنها يجب أن تكون علاقة تلازمية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومنسجمة، فبما أن الثقافة السياسية تشكّل مجموعة القيم التي تساعد على فهم وإدراك الأفراد للواقع السياسي والاجتماعي والتاريخي لمجتمعهم، وقدرتهم على التصور الكلي للواقع المحيط بهم؛ مما يساعدهم على بلورة اتجاهات سياسية، ويدفعهم إلى المشاركة السياسية.

وبما أن الثقافة السياسية تمثل عنصراً ضرورياً للمواطنة الديمقراطية، فإن الأفراد لن يستطيعوا اتّخاذ حسابات عقلانية وموضوعية حول ما إذا كانت مشاركتهم السياسية ستكون في صالحهم أو غير صالحهم دون أن يتوفّر لديهم الحدّ الأدنى من المعلومات حول القضايا والموضوعات العامة التي تهمّهم، إذ أنه كلما زادت معرفة الأفراد بنظامهم السياسي زادت مشاركتهم السياسية، بالإضافة إلى أن نمط الثقافة السياسية السائد في كل مجتمع هو الذي يحدّد مدى وحجم المشاركة السياسية المتاح للأفراد؛ وعليه فإن عملية الاهتمام بالثقافة السياسية تسهم في تطوير سبل المشاركة السياسية، والانتقال بالأفراد من الثقافة المحدودة إلى الثقافة المشاركة.

رابعاً- المشاركة السياسية وعمليات التنمية وعلاقتها بالقرار السياسي والشرعية

تُعرّف التنمية بأنها العملية التي تتوحد فيها جهود جميع الأفراد مع جهود السلطة، وذلك لتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية في المجتمع، وتمكين الأفراد من المساهمة في تحقيق التقدم والرقي للمجتمع الذي ينتمون إليه (علي2008، 52).

وتهدف عملية التنمية في جوهرها إلى تحقيق المساواة والكفاءة والعدالة، كما ترمي إلى إشباع حاجات الأفراد وتطلعاتهم، وكل ذلك يتطلب مشاركة سياسية فاعلة ضمن إطار ديمقراطي (السروجي2012، 38)، وبناءاً على ذلك، فإنه لابد من التعرف على علاقة المشاركة السياسية بمتغيرات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فعلى مستوى علاقة المشاركة السياسية بمتغيرات التنمية الاقتصادية فإن الدراسات تشير إلى وجود علاقة طردية ما بين الثروة والتصنيع من جانب، والمشاركة السياسية من جانبٍ آخر، حيث أن المجتمعات التي تنتهج نهجاً ديمقراطياً في سياسة حكمها تتّسم بمستوى مرتفع من التصنيع والدخل، مما يؤدي إلى ارتفاع مستوى المشاركة السياسية فيها على غرار المجتمعات التي تنتهج نهجاً تسلطياً في سياسة حكمها وتنخفض فيها مستويات المشاركة السياسية (مكّي2005، 94).

أما بخصوص العلاقة بين المشاركة السياسية وبين المتغيّرات الاجتماعية لعملية التنمية، فتشير الدراسات إلى أن الأفراد المتعلّمين يتكوّن لديهم قدرٌ كافٍ من المعرفة السياسية، وإدراك أهمية دورهم، وقدرتهم على التأثير في صنع القرارات، وإيمانهم بأن المشاركة السياسية هي واجب عليهم كمواطنين فاعلين في مجتمعهم.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وبخصوص أثر متغيّر محل الإقامة على المشاركة السياسية، فيتّجه الباحثون إلى أن المشاركة السياسية ترتفع في المدن عنها في الأرياف؛ وذلك تبعاً لوجود شبكات تواصل تجعل من المدن مكاناً نموذجياً لتسهيل التفاعل الاجتماعي (أبو ضيف2002، 65)، إلاّ أن فريقاً آخر من الباحثين يرى أن التطور الهائل في المدن لا يعني شيئاً بالنسبة للمشاركة السياسية، وأن المشاركة أمرٌ يرتبط بالحياة الحضرية (المنوفي1987، 69).

وفيما يخص بأثر متغيّر العمر على المشاركة السياسية، فيرى الباحثون أن فئة الشباب هم الأكثر اهتماماً ومشاركةً في الحياة السياسية (مكّي2005، 96)، وجديرٌ بالذكر أن أهمية متغيّر العمر وأثره على المشاركة السياسية تزداد كلما زاد اتّساع شريحة الشباب في الهرم السكاني للمجتمع.

وأما بالنسبة لأثر متغير الجندر على المشاركة السياسية، فهناك اتجاهٌ تقليديٌّ وبشكلٍ خاص في المجتمعات النامية بأن الرجل أكثر مشاركةً من المرأة، إلاّ أن حركة تحرير وتمكين المرأة أدّت إلى تغيير دورها في المجتمع، ويرتبط معدل مشاركة المرأة في الحياة السياسية بمستوى التحديث في المجتمع، كما يؤثر الدين والعرق على تفضيلات المشاركة، وليس على المشاركة بحد ذاتها (العازمي2008، 345).

وبخصوص أثر متغيّر المهنة على المشاركة السياسية، فيُشار إلى أن الأفراد أصحاب المهن الأعلى وضعاً يكونون أكثر ميلاً للمشاركة في الحياة السياسية من غيرهم، فرجال الأعمال وأصحاب المهن الحرة يشاركون بإيجابية في الأمور السياسية، ويؤدي متغيّر العمر دوراً اجتماعياً – اقتصادياً من خلال سعي الأفراد المتمكّنين اقتصادياً إلى تحقيق مكانة اجتماعية داخل الجماعة التي ينتمون إليها، وكل ذلك يُعدّ دافع للمشاركة السياسية على اختلاف أشكالها (حماد،1995، 23).

يُعرّف القرار بأنه عبارة عن اختيار بين مجموعة بدائل مطروحة لحل مشكلةٍ ما، أو أزمة، أو تسيير عملٍ معين، أو اتخاذ موقفٍ ما، ولذلك فإن اتخاذ القرار في الحياة العملية يكاد يكون يومياً، فبعض القرارات تكون مدروسة، والبعض الآخر يخرج عشوائياً من غير دراسة، وتكون عملية الاختيار بين البدائل مبنيّة على توجهات مُحَدِّدة وفقاً لطبيعة الترتيبات والإجراءات المنوي تنفيذها تحقيقاً لهدفٍ مقصود يتجه له الفرد أو الدولة وفق الإطار القانوني، والمنظور الفلسفي المراد تحقيقه من خلال ذلك القرار (علوان54،2002)، وتستند عملية صنع القرار السياسي إلى عددٍ من المبادئ، أهمها (الغريري12،2001):

1. التشاور، حتى يكون القرار رشيداً ويحظى بقبول المجتمع.
2. التوقيت الملائم، بحيث لا يكون القرار متأخراً، أو سابقاً لأوانه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3. القياس بما يشابه حالة القرار، ويعني ذلك قياس فيما إذا وقعت مشكلة مشابهة للمشكلة المنوي اتّخاذ قرار بخصوصا، مع التركيز على عدم اتّخاذ قرار أشبه بالقرار السابق حتى ولو كان ناجحاً؛ إذ يجب الاستناد إلى المعلومات الجديدة، والاستفادة من المعلومات القديمة، والارتكاز إلى القواعد العلمية في صناعة القرار.
4. توسيع قاعدة المشاركة الشعبية في صنع القرار، لأن القرار السياسي هو ثمرة التفاعل بين كل القوى السياسية ذات العلاقة بالمشكلة، إذ لابد له أن يقوم على مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات عند صنعه واتخاذه، ويلتزم مبدأ الأغلبية، وبدونه يتعذر تحقيق الصورة المثلى للديمقراطية، ألا وهي الإجماع.

وانطلاقاً من هذه النقطة تورد الدراسة أهم آليات التفاعل بين المشاركة السياسية والقرار السياسي، وهذه الآليات هي: الشرعية، والتنمية، والديمقراطية.

تعرّف الشرعية بأنها قدرة السلطة السياسية على اكتساب الاعتراف بها، وعلى النظر إليها بصفتها المعبرة عن مصالح الأفراد (ابراهيم405،1987)، والشرعية بوصفها آليّة للتفاعل بين المشاركة السياسية والقرار السياسي تنطوي على قدر كبير من الترابط والتأثير والتأثر من خلال بيان العلاقة بين الحكام والمحكومين، حيث يندفع المحكومون إلى المشاركة بفعل اعترافهم بالحكام، ويندفع الحكام بدورهم باتجاه قبول المشاركة بفعل استمداد شرعيتهم من المحكومين، وفي هذا الإطار يخضع فعل كل من الحكام والمحكومين لعناصر ثقافية تعتمد منظومة واحدة متكاملة في مضمونهما، ومترابطة في وظائفها، وممكّنة لممارسة الجميع لأعمالهم ضمن الشروط المتاحة (اللحام1995، 15)، ولذلك يمكن القول بأن الشرعية تدفع باتجاه المشاركة السياسية سواءاً كانت بشكلها السلمي الإيجابي أو بشكلها السلبي.

تؤدي المشاركة السياسية إلى مزيدٍ من استقرار النظام السياسي في المجتمع، مما يؤدي إلى توسيع وتعميق الإحساس بشرعية ذلك النظام، حيث أن المشاركة السياسية تعطي الجماهير حقاً ديمقراطياً يمكّنهم من محاسبة المسؤولين عن أعمالهم إذا قصروا في الأداء، كما أن المواطنين الذين يمتلكون المعرفة والعلم بمجريات الأمور يمكنهم أن يؤثروا في الأداء الحكومي، فأي نظام سياسي يريد أن يضمن استقراره لابد له من إيجاد عنصر يصونه ويحافظ على بقائه وتطوره، وهو عنصر الشرعية الذي يتحقّق بعد الحصول على الرضا والقبول المجتمعي، وكل ذلك يتوقف على مدى قدرة النظام السياسي وفاعليّته لمواجهة ومعالجة القضايا والمشاكل الداخلية والخارجية التي يتعرّض لها، كضمان الوحدة الوطنية، والعدالة الاجتماعية والمشاركة السياسية، والتأكيد على الحقوق والحريات السياسية والاجتماعية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تؤثر التنمية بوصفها آلية للتفاعل بين المشاركة السياسية والقرار السياسي، انطلاقاً من أن التنمية تمثّل نشاطاً شاملاً تمس شروطه وتطبيقاته ونتائجه كل جوانب الحياة وعناصرها، وتؤثر فيها تبعاً لطبيعة نتائجها سلبية كانت أم ايجابية (مراد2006، 77)، وتنطوي عملية التنمية السياسية على رفع درجة الميل نحو المشاركة السياسية من جانب القوى الاجتماعية، كما تنطوي على التوسع في بناء المؤسسات السياسية، فهي تنمية تصورات ورغبات المشاركة السياسية لدى القوى الاجتماعية ودفعهم باتجاه النظام السياسي والتأثير فيه، والسعي للحصول على مكانة أكبر في إطاره (علوان2002، 7).

وقد ربط صموئيل هنتنغتون بين المشاركة السياسية والتنمية السياسية، حيث رأى أن التنمية السياسية تشمل ثلاثة تصورات، بحيث يمثل التصور الأول ترشيد السلطة، والثاني التمايز في الوظائف، أما الثالث فهو التهيؤ للمشاركة السياسية، حيث تزداد المشاركة الشعبية سواء كانت من حيث عدد المشاركين أو نطاق مساهمتهم ومدى تأثيرهم في القرار السياسي أم مدى ارتباطهم بمؤسسات سياسية خاصة (Huntington1976, 126).

تهدف عملية المشاركة السياسية إلى تعزيز دور المواطنين في إطار النظام السياسي من خلال مساهمتهم في عملية صنع السياسات العامة والقرارات السياسية أو التأثير فيها أو اختيار الحكام، وتعتبر المشاركة السياسية المظهر الرئيسي للديمقراطية، حيث أن اتّساع المشاركة السياسية للمواطنين في العملية السياسية يمثل التعبير العملي للديمقراطية.

وبناءاً على ذلك فإن مفهوم المشاركة السياسية يرتبط ارتباطاً وثيقاً ومباشراً بالديمقراطية على اعتبار أن المشاركة السياسية هي التعبير العملي الأوضح والأعمق لفكرة الديمقراطية بتطبيقاتها المباشرة وغير المباشرة وشبه المباشرة والشعبية، والتي تدور كل عناصرها حول محور إشراك جميع المواطنين بفرص وأدوار متساوية في كل جوانب العملية السياسية ومراحلها (الجوهري20،1996).

خامساً- مراحل المشاركة السياسية

تختلف المشاركة السياسية في مستوياتها من مجتمعٍ لآخر، وداخل المجتمع نفسه، ومن فترةٍ زمنيةٍ إلى أخرى، وقد لوحظ من خلال تعريف المشاركة السياسية أنها تتراوح ما بين الأنشطة القانونية وغير القانونية، وما بين الاهتمام بالقضايا السياسية والتفاعل معها، وما بين الأفراد النشيطين الذين يميلون للمناقشة والحوار، ولديهم رغبة في المشاركة، وما بين الأفراد المستنكفين عن المشاركة وفقاً لبروز الدافع أو غيابه (طهبوب13،2003)، وتتوقّف المشاركة السياسية على عدّة شروط كتوفر الظروف التي تُتيح المشاركة أو تقيّدها، ومدى إقبال المواطنين على الإسهام في العمل الجماعي (المنوفي155،1987).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويرى الباحثون أن عملية المشاركة السياسية تخضع إلى خمسة مستويات تختلف باختلاف المجتمع والمرحلة التي يعيشها، وهذه المستويات تتمثل في:

- المستوى الأول

ويمثّل نشطاء العمل السياسي، وقد وضع كارل دوتش ستة شروط يجب أن تتوفر ثلاثة منها على الأقل في الفرد الذي ينتمي لهذه الفئة، وهي (موهوب115،2001):

- عضوية منظمة سياسية.
- التبرع لمنظمة سياسية أو لمرشح في الانتخابات العامة.
- حضور الاجتماعات السياسية بشكل دوري.
- المشاركة في الحملات الانتخابية.
- توجيه رسائل بشأن قضايا سياسية للسلطة، سواء سلطة تنفيذية أو تشريعية أو صحافة.
- الحديث في السياسة مع أشخاص خارج دائرة الأسرة الضيقة التي تحيط بالفرد.

وتشكل هذه الفئة أعلى قمة في هرم المشاركة السياسية، ويشغل أفرادها المناصب السياسية، كما يمتلكون حق صنع القرار الذي يؤثرون بواسطته على المجتمع، وقد يتخطى هذا التأثير من التأثير على المجتمع إلى التأثير على علاقة المجتمع بالمجتمعات الأخرى (طهبوب2003، 18).

- المستوى الثاني

ويمثل الفئة التي لا تستطيع أخذ القرار السياسي، بل التأثير فيه (موهوب2001، 121)، وذلك لأنهم يمتلكون مصادر القوة التي تؤثر في النسق السياسي، ويمثل هذه الفئة زعماء الأحزاب السياسية، وجماعات الضغط، والباحثون عن المناصب السياسية (السرور2010، 40).

- المستوى الثالث

ويمثل الفئة الناشطة في التنظيمات السياسية التي تسعى لتحقيق المصالح العامة، والدفاع عنها، وذلك عن طريق مشاركتهم في المؤتمرات واللقاءات الرسمية وغير الرسمية (موهوب2001، 122).

- المستوى الرابع

ويتمثل في الفئة التي تمتلك حق التصويت في الانتخابات أو الاستفتاءات، ولا يأتي تصويت هذه الفئة من إدراكها لأهمية المشاركة السياسية، وإنّما من وجهات نظر مختلفة بحسب كل فرد (طهبوب2003 ،19).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- المستوى الخامس

ويتمثل في الفئة العابثة سياسياً، والتي تشكّل القاعدة العريضة من اللامباليين والمنصرفين عن المشاركة السياسية، ولا يوجد لهم وجود حتى كمتفرجين، أو قد يتجه بعضهم إلى استخدام صورة من المشاركة تتسم بالعنف والحِدة (الأسود1999، 175).

ويشير بعض الباحثين إلى أن لامبالاة هذه القاعدة العريضة من الأفراد بالمشاركة السياسية والعزوف عنها يعود لمجموعةٍ من الأسباب، تتلخص في (طهبوب19،2003):

1. الظروف التاريخية التي يمرّ بها مجتمعهم، وهو أمر يرتبط بالغزوات الخارجية، والحكم الخارجي، وما يحمله من أفكار حملت في ثناياها آثار سلبية على الأفراد، حيث بثّت فيهم روح التفرقة، وقلّلت ملامح العمل الجماعي والتعاوني.
2. الاغتراب السياسي: ويُقصد به أن يشعر الفرد أن لا قيمة له في المجتمع الذي ينتمي إليه، وأن السلطة لا تشعر به، مما يؤدي إلى شعوره بأن ما يجري من أحداث سياسية أمرٌ لا علاقة له به، وبالتالي يفقد الفرد حماسة المشاركة السياسية الفاعلة.
3. الشك السياسي، وهو محصلة الاغتراب السياسي، ويتمثّل في انعدام الثقة بين الفرد وبين من يعملون في مجال السياسة، ويتواجد الشك السياسي في الدول التي تنتهج نظام الديمقراطية الشكلية التي تَكون فيها الانتخابات محدّدة مُسبقاً (موهوب2001، 124).

المطلب الثاني- عوامل الدفع والمحدّدات للمشاركة السياسية

غدا موضوع المشاركة السياسية من الموضوعات المهمة على الصعيد الأكاديمي والمجتمعي، ولاقى اهتماماً كبيراً من قِبل المفكرين في مجال العلوم الاجتماعية والسياسية والتاريخية، كما لاقى اهتماماً كبيراً من قِبل المؤسسات والحكومات الأهلية والحكومية، وذلك أنّ المشاركة السياسية تحمل في ثناياها قيم الفرد وعواطفه وشعوره بالولاء والانتماء للمجتمع الذي يعيش فيه وكجزء منه، وهي السبيل الذي يستطيع الفرد من خلاله التعبير عن آرائه وأفكاره، وممارسة دوره في العملية السياسية والتغيير السياسي.

وحيث أن المشاركة السياسية ما هي إلاّ سبيل يُعبّر الفرد من خلاله عن القيم والمشاعر التي يحملها تجاه النسق السياسي في المجتمع الذي ينتمي إليه، والتي تحتكم لمجموعةٍ من الدوافع والمحفّزات، فهي إمّا تدفع بالفرد للمشاركة وتأخذ طابع التأييد والولاء أو طابع المعارضة والعنف، أو قد تعيق الفرد عن المشاركة، وتدفعه إلى اللامبالاة والاغتراب والعزلة السياسية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتشتمل هذه المحفزات والعوامل على المعطيات الاجتماعية، حيث تتأثر المشاركة السياسية بمستوى التعليم، والدخل، والجندر لأفراد المجتمع، والمنبّهات السياسية التي تتكوّن لدى الأفراد عن طريق متابعة وسائل الإعلام أو متابعة الحركات السياسية، وهُنا لا بد من الإشارة إلى أهمية الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني التي تمثّل مظلة تندرج تحتها الوسائل التي تُتيح للفرد مجالاً للتعبير عن آرائه وأفكاره مما يُسهم في صقل شخصيته وتنمية مهاراته، بحيث يصبح فرداً أكثر وعياً وقدرةً على المشاركة السياسية، إضافة إلى أن هذه المؤسسات والأحزاب تعمل على توفير الآليات المتمثلة بعقد المؤتمرات والندوات واللّقاءات التي تشجع الأفراد على المشاركة السياسية، وخلق الحافز السياسي لديهم وتنميته (السرور2010، 52).

وتمرعملية المشاركة السياسية بأربع مراحل، هي (العازمي2008، 41):

1. الاهتمام السياسي: ويعبّر عن اهتمام الفرد بالقضايا العامة، وعلى فترات زمنية مختلفة، إضافةً إلى متابعة الفرد للأحداث السياسية، والمشاركة في النقاشات السياسية مع الآخرين.
2. المعرفة السياسية: ويُقصد بها أن يكون لدى الفرد معرفةٌ بالشخصيات التي تلعب دوراً سياسياً في المجتمع، كمعرفة أعضاء البرلمان، والوزراء، والنخب السياسية.
3. التصويت السياسي: ويُقصد به المشاركة في الحملات الانتخابية، سواء عن طريق تقديم الدعم المادي من خلال الحملات الانتخابية، أو مساعدة المُرشحين، أو من خلال المشاركة بالتصويت.
4. المطالب السياسية: ويُقصد بها الاتصال بالأجهزة الرسمية وتقديم الشكاوي، والاشتراك بالأحزاب والجمعيات التطوعية ومنظمات المجتمع المدني.

أشكال المشاركة السياسية

تتدرّج أشكال المشاركة السياسية بين تقلُّد منصبٍ سياسيٍّ أو إداري، والسعي لمنصب سياسي أو إداري، وعضوية نشطة في تنظيم سياسي، وعضوية عادية في تنظيم سياسي، وعضوية نشطة في تنظيم شبه سياسي، وعضوية عادية في تنظيم شبه سياسي، والمشاركة في الاجتماعات السياسية العامة، والمشاركة في النقاشات السياسية غير الرسمية، والاهتمام بالسياسات العامة، والتصويت في الانتخابات، وأخيراً غير المهتمين أو اللامبالين بالسياسة (السرور2010، 96).

وهناك تقسيمات أخرى لأشكال المشاركة السياسية ومؤشراتها، تذكرها الدراسة على النحو الآتي (أبراش1999، 20):

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولاً- مشاركة رسمية (مؤسسات)

وتعبّر عن مشاركة الأفراد المسؤولين سياسياً والذين يقومون بوظائفهم الثابتة، إضافةً إلى الأفراد المنخرطين في العمل السياسي.

ثانياً- مشاركة منظمة

وتتمثل بالمشاركة عبر الأجهزة والمؤسسات التي تقوم برصد المطالب الفردية وتجميعها، ومن ثم تحويلها إلى خيارات سياسية في إطار برامج محددة، ومن أمثلة المشاركة المنظّمة الانضمام إلى الأحزاب السياسية.

ثالثاً- مشاركة مستقلة

وتتمثل في مشاركة الفرد بصورة مستقلة يتمتّع من خلالها بالحرية المطلقة لاختيار نوع مشاركته ودرجتها.

رابعاً- مشاركة ظرفية

وتتمثل في ممارسة الفرد للمشاركة لمرة واحدة أو عدّة مرات، ثم يصيبه الخمول.

خامساً- مشاركة مستمرة دائمة

ويُعتبر هذا الشكل من أشكال المشاركة السياسية الأكثر بروزاً في المجتمعات الديمقراطية التي تعتبر أن فعالية المجتمع المدني ومأسسته من خلال الأحزاب السياسية، والنقابات، وجماعات المصالح، والمنظمات هو أساس بنيتها السياسية.

ومن ضمن التقسيمات الأخرى لأشكال المشاركة السياسية، وضعها في شكلين، وذلك على النحو التالي:

الشكل الأول: ويتمثل في النشاطات المنظمة والمألوفة، مثل: التسجيل في القوائم الانتخابية، والتصويت، والبحث عن الإعلام السياسي، والانتساب إلى منظمة تعالج قضايا جماعية، والمناقشات السياسية، والانتساب إلى حزب سياسي معيّن، وحضور اللقاءات والاجتماعات السياسية، والمشاركة المنظمة في حملة انتخابية (العازمي2008، 39).

الشكل الثاني: ويعبّر عن النشاطات التي تُقام بشكل مؤقت، يُعبّر من خلالها عن مواقف الأفراد تجاه قضية أو حدثٍ معين، وتتمثل في الأعمال الاحتجاجية، كالاعتصامات والمظاهرات، وقد تكون تلك الأعمال الاحتجاجية والاعتصامات والمظاهرات بشكل شرعي وقانوني وسلمي، ويمكن تقسيم هذه المظاهرات إلى (عاشور2003، 11):

1- المظاهرات المحرّكة:

ويتجلى دور هذه المظاهرات في إبراز قضية معينة تحاول المؤسسات السياسية إخفاءها عن الساحة السياسية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2- المظاهرات الروتينية:

ويتجلى دور هذه المظاهرات في إتاحة فرصة التعبير للمنظمات عن قدرتها على التعبئة إزاء قضايا لحظية راهنة، ومن أمثلتها المظاهرات النقابية لتحصيل حقوق العمال.

3- المظاهرات المقترنة بالأزمات السياسية الشاملة:

وينحصر دور هذه المظاهرات بالمطالبة بالحفاظ على السلطات العامة، أو إسقاطها.

وقد تكون هناك مظاهرات وأعمال احتجاجية واعتصامات غير شرعية، وغير قانونية، وتتّسم بالعنف، وهذا النوع من المشاركة يلجأ له الأفراد تعبيراً عن سخطهم وعدم تقبلهم للوضع القائم، واحتجاجاً على عدم تنفيذ وتلبية رغباتهم التي انخرطوا لأجلها في عملية المشاركة السياسية، ويحاولون من خلال هذه المشاركة الضغط على الدولة.

وبعد هذا الطرح لأشكال المشاركة السياسية يتضّح أن بعض الباحثين في مجالاتها قد استثنوا العنف من أشكال المشاركة السياسية، وذلك انطلاقاً من كونه فعلاً لا يستند إلى الصفة القانونية، إلاّ أن الدراسة ترى أن يدرج العنف كشكل من أشكال المشاركة السياسية، وذلك انطلاقاً من أن المشاركة السياسية ماهي إلاّ نشاط يلجأ له الأفراد للتأثير على السياسات الحكومية إزاء قضية معينة، وبذلك يشترك العنف مع المشاركة في النهج، حيث يمارس الأفرد العنف للتأثير على السياسات الحكومية وقراراتها، وحيث أن مشاركة الأفراد تستدعي أن تلبّي السياسات الحكومية مطالبهم، فإن استجابة الحكومات وصُناع القرار لمطالب مُثيري العنف تعزّز القناعة بأن العنف ما هو إلاّ شكل من أشكال المشاركة السياسية.

دوافع المشاركة السياسية

- قد تكون دوافع المشاركة السياسية نفسية، حيث يسعى الفرد من خلال مشاركته السياسية إلى إثبات أنه انسان يتمتع بالحرية والإرادة، ويستطيع أن يتخذ موقفاً سياسياً ويعبّرعنه، وهنا تمنح المشاركة السياسية الفرد ثقته بنفسه، وتشعره بأهميته كفرد له قيمة في المجتمع (طهبوب2003، 13).
- وقد تكون المشاركة السياسية أداةً للتعبير عن الوعي السياسي والمواطنة، حيث يربط الفرد ما بين حقوقه التي يمنحها له المجتمع، وبين واجباته نحو ذلك المجتمع (علي2008، 46).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- وقد تكون المشاركة السياسية أداةً للتعبير عن مطالب الجماهير الثقافية، والسياسية، والاجتماعية، وتظهر هذه المشاركة من خلال تجمُّع فئة أو شريحة اجتماعية خلف ممثلين لها يسعون لتحقيق مطالب محددة تخدم مصالحهم، وتعزّز مواقفهم تجاه قضية معينة، كالدعوة لإضرابٍ ما، أو تنفيذ اعتصام أو وقفة احتجاجية ما (موهوب2001، 105).

- وقد تكون المشاركة السياسية بدوافع دينية أو عرقية، ويظهر هذا النوع من المشاركة في الدول ذات القوميات، أو الديانات، أو المذاهب المتعدّدة، حيث يسعى الأفراد في تلك الدول إلى إظهار فكرهم الديني، أو القومي، مشكّلين بذلك جسداً سياسياً خاصاً بهم، يدافعون من خلاله عن مصالحهم وحقوقهم (علي2008، 46).

- وقد تكون المشاركة السياسية خوفاً من السلطة، وهذا النوع من المشاركة يظهر في دول العالم النامي، حيث تكون المشاركة ما هي إلاّ انصياعٌ لرغبات السلطة وأوامرها (موهوب2001، 105).

- وقد تكون المشاركة طلباً لمنصبٍ سياسيٍّ أو موقعٍ وظيفيٍّ معيّن (موهوب2001، 105).

- وقد تكون المشاركة سياسة دفاعية ضد خطر متوقع، وترتبط هذه المشاركة بظهور خطر يهدّد الدولة والمواطن، كانتشار القوى المتطرفة، والخوف من وصولها إلى السلطة، أو انتشار الأفكار العنصرية، مما يدفع الفرد للخروج من حالة اللامبالاة التي يعيشها إلى حالة المشاركة (علي2008، 46).

- وأخيراً فقد تكون المشاركة السياسية مظهراً من مظاهر التضامن العائلي والقبلي، وهنا لا يكون للفرد أي ميول سياسي، إلاّ أنه يمارس حقه في الانتخابات فقط لصالح شخصٍ قريبٍ له، أو لصالح أحد أفراد قبيلته (علي2008، 47).

وتشكّل درجة الوضوح في الأهداف السياسية دافعاً مهماً لمشاركة الأفراد السياسية، لا سيِّما عندما ترتبط هذه الأهداف بحاجات عدد كبير من الأفراد الذين يتكون منهم النظام السياسي.

ومن خلال الدوافع سابقة الذكر أمكن للدراسة استخلاص مجموعة من المحفّزات التي تعمل على زيادة الرغبة لدى الفرد في المشاركة في العملية السياسية، تتلخص هذه المحفّزات في:

— إحساس الفرد بالواجب الوطني، وولائه وانتمائه تجاه وطنه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- المُناخ السياسي العام الذي يُتيح الفرصة للفرد للتعبير عن رأيه في إطارٍ ديمقراطي.
- للخصائص الاجتماعية والاقتصادية دورٌ هام وأساساي في تعزيز المشاركة السياسية لدى الأفراد.
- تؤثر منظمات المجتمع المدني والنقابات والأحزاب والجمعيات على الأفراد الذين ينتمون إليها، وتعزّز مشاركتهم السياسية.

معوّقات المشاركة السياسية

تُعدّ المشاركة السياسية وسيلة يُعبرالفرد من خلالها عن حريته وآرائه وأفكاره، كما تعد حق من حقوقه التي يمنحها له الدستور في الدول الديمقراطية، إلاّ أن بعض الأفراد لا يمارسون هذا الحق دائماً، ولا يعطون أي اهتمام للحياة السياسية، وهو ما يُعرف بالسلوك السياسي المضاد (عاشور2003، 12)، ويرجّح روبرت دال أن معوّقات اهتمام الأفراد، ومشاركتهم في الحياة السياسية تعود إلى مجموعة من الأمور(دال2005، 133-134)، هي:

- في حال وجد الفرد أن التعويضات التي يحصل عليها جرّاء عملية المشاركة أقل من التعويضات التي يحصل عليها جراء مشاركته في نشاط آخر.
- في حال اعتقد الفرد أن الأهداف الجديدة لمشاركته لا تختلف عن الأهداف السابقة، وبالتالي فإن مشاركته لن تغير شيئاً على أرض الواقع.
- في حال تكوّن لدى الفرد الشك في المقدرة على تغيير الأوضاع القائمة، فإن هذا الشك يدفعه إلى الامتناع عن المشاركة؛ نظراً لإحساسه بصعوبة التغيير.
- في حال تكوّن لدى الفرد الشعور بمحدوديّة معلوماته وثقافته السياسية، فإن هذا سوف يدفعه إلى الامتناع عن المشاركة.
- في حال تكوّن لدى الفرد الشعور بأنه سيحصل على أهدافه دون أن يرتبط بالسياسة.

كما يرجح باحثون آخرون أن امتناع الأفراد عن المشاركة السياسية يعود إلى مجموعةٍ من الأسباب التي تكمن في (عاشور2003، 16):

- شعور الفرد بعدم الاندماج الاجتماعي، ويتولد هذا الشعور لدى الأقليّات، والأفراد الذين يشعرون أن الدولة ترفضهم.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- عدم ثقة الفرد في المُرشح، وعدم وجود مُرشحٍ كفؤٍ من وجهة نظر الفرد.
- شعور الفرد بأنه لا جدوى من أن يؤثر صوته على القرارات الحكومية، وأن النتائج المترتبة على مشاركته لا تعود بالفائدة عليه، وأن هناك دائماً فجوة بين ما يُقال من السياسيين، وبين ما يتم تطبيقه على أرض الواقع.
- توقُّع الفرد لنتائج سلبية جرّاء عملية مشاركته، ومثال ذلك الخوف من أن تُهدّد سلامته الشخصية، أو الخوف من أن تتأثر علاقته بالآخرين، أو الخوف من فقدان وظيفته.
- غياب عوامل المحفّزات والمنبّهات السياسية التي يكتسبها الفرد من مؤسسات التنشئة السياسية، ومن ضمنها الأسرة، والأحزاب، ووسائل الإعلام.
- ضعف الولاء والانتماء للأفراد؛ وذلك بسبب عدم توفير المجتمع لحاجاتهم الأساسية، مما يسهم في إضعاف اندماجهم الاجتماعي.
- قد يعود الامتناع عن المشاركة السياسية لأسباب تاريخية، كالغزوات الخارجية، والحكم الأجنبي، وما يحمله من أفكار تَحمل في ثناياها ما يقلّل من العمل الجماعي والتعاون، وبث روح التفرقة.

ولا يفوت الذكر بأن المستوى العالي من المشاركة لا يكون معبراً بالضرورة عن حالة من الاستقرار السياسي، حيث يرى بعض الباحثين أن المشاركة السياسية قد تصل إلى مستويات مرتفعة في الدول التي تحتوي على درجة عالية من الصراع بين القوى السياسية، إذ تتنافس هذه القوى فيما بينها لكسب تأييد المواطنين، أو قد تكون المشاركة فيها تعبيراً عن الانفعالات التي تُثار لدى المواطنين جرّاء التناقضات العنصرية التي يعيشها المجتمع (السرور2010، 53).

ويشير جلال معوّض من خلال تناوله لأزمة المشاركة السياسية في الوطن العربي إلى أن أهم ما يعيق المواطن العربي من المشاركة السياسية، ويحول دون توسيع قاعدتها المشاركة السياسية يتمثل فيما يأتي (معوّض1983، 68):

1. وجود تفاوت اجتماعي – اقتصادي حاد بين المواطنين، وعدم وجود حد أدنى للاكتفاء الاقتصادي، وارتفاع نسب البطالة والفقر، وانعدام العدالة الاجتماعية، مما أدّى إلى عدم الرضا الشعبي عن النظام السياسي، وبالتالي عدم الاهتمام بالحياة السياسية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2. انتشار الأميّة، ونقص الخبرة التي تؤثر سلباً على درجة الوعي السياسي للمواطن العربي.
3. ضعف المشاركة في مجالات الحياة الاجتماعية والسياسية.
4. طغيان المنفعة الشخصية، وبروز العامل الشخصي على العملية السياسية.
5. ضعف المؤسسات والتنظيمات السياسية الوسيطة، والمتمثلة في الأحزاب السياسية، وجماعات المصالح، وجماعات الضغط، ومنظمات المجتمع المدني.
6. شعور المواطن العربي بعدم جدوى مشاركته السياسية؛ انطلاقاً من نظرته لصعوبة تغيير الأوضاع السائدة.
7. جمود الثقافة السياسية، حيث أن عمليات التنشئة السياسية والاجتماعية السائدة في الوطن العربي، وما يرتبط بها من أفكار ومعتقدات وسلوك ساهمت في تدنّي مستويات المشاركة السياسية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث العلاقة بين الحراك المجتمعي والمشاركة السياسية

ذكرت الدارسة سابقاً أن الحراك الاجتماعي هو حصيلة جهود منظّمة تبذلها مجموعةٌ من الأفراد بهدف تغيير الأوضاع، أو السياسات، أو الهياكل القائمة في المجتمع لتكون أكثر اقتراباً من القيم الفلسفية العليا التي يؤمنون بها، كما ذكرت الدراسة سابقاً أنه كلما كان عدد الحراكيين أكبر، وحملوا عقيدة مشتركة وأفكار واحدة، وكانوا مترابطين وملتزمين تجاه بعضهم البعض، ولديهم قدر كافي من الوعي بمطالبهم وأهدافهم الموحّدة، فإن الضغط يزداد على النظام السياسي لاتخاذ إجراءات إصلاحية أكثر فاعليّةً في تلبية مطالب الجماهير(حمّاد1995، 314).

إن الرغبة في التغيير تتم من خلال جهود منظمةً وأنشطة متعدّدة تستند إلى أهداف وسياسات مُعلنة، ومكوّنات فكرية محرّكة، ووسائل تعبئة لحشد الرأي العام، وتؤسّس جميع تلك الجهود المنظمة والأنشطة المتعدّدة إلى تعزيز مفهوم المشاركة السياسية الذي يعبّر عن العملية التي يقوم الفرد من خلالها بالإسهام الحر الواعي في صياغة نمط حياته المجتمعية من كافة نواحيها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وذلك بأن تُتاح له الفرصة الكافية للمشاركة في وضع الأهداف العامة لحركة المجتمع، وتصور أفضل الوسائل لتحقيق هذه الأهداف، أو تحديد دور الفرد في إنجاز المهام اليومية التي تتجمع على المستوى القومي في صورة أهداف عامة يكون مقتنعاً بها ومشاركاً في صياغتها ومدافعاً عنها في مواجهة كل ما يعترض سبيل تحقيقها من عقبات (أبوضيف2002، 155).

يختلف الأفراد في مشاركتهم السياسية باختلاف ظروفهم الأسرية والاقتصادية والسياسية، ومدى تأثرهم بالمناخ السياسي المُتاح، مما يكون له الأثر الكبير في تحديد المستوى الذي يشارك به الفرد سياسياً في مجتمعه، حيث أنه قد يكون متدنياً، أو متوسطاً، أو مرتفعاً (مرعي1996، 9).

ولإثبات ذلك سيستعرض هذا المبحث العلاقة الارتباطية بين الحراك المجتمعي، وبين تعزيز مستوى المشاركة السياسية لدى الأفراد، والتي من الممكن أن تكون علاقة ارتباطية إيجابيّة أو علاقة ارتباطية سلبيّة، حيث تتحدّد طبيعة تلك العلاقة الارتباطية بناءاً على مجموعة من الأدوات التي يعتمدها الحراك المجتمعي، حيث أن أول تلك الأدوات هو وجود قوانين وتشريعات تضمن تعزيز المشاركة السياسية لكافّة شرائح المجتمع، وثانيها وجود أحزاب سياسية ومؤسسات مجتمع مدني فاعلة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تأخذ على عاتقها توعية المواطنين بضرورة مشاركتهم السياسية، وتعزيز دورهم الرقابي على كافّة أفعال الحكومات وقراراتها، وثالثها المشاركة السياسية المباشرة عبر الترشيح والتصويت الذي يأخذ شكل التمثيل النيابي (العكش2006، 82)، ورابعها الاعتماد على وسائل التواصل الاجتماعي.

وتتحدّد أدوات الحراك المجتمعي في تعزيز المشاركة السياسية في القضايا التالية:

أولاً- البيئة السائدة في النظام السياسي

سواء كانت البيئة السياسية، أو الاجتماعية، أو القانونية، حيث يحتكم الحراك المجتمعي في اتخاذ آليات عمله إلى هامش الحرية والديمقراطية المُتاح له في ظل المجتمع، وفي المجتمعات غير الديمقراطية والمتسلّطة يطالب الحراك المجتمعي بإصدار القوانين والتشريعات التي تعزّز المشاركة السياسية لدى الأفراد، ومن أهم تلك القوانين: قانون الانتخابات، وقانون الأحزاب السياسية، وقانون الاجتماعات العامة.

ومن الأمثلة التي تقدّمها الدراسة على أثر الحراك المجتمعي على زيادة المشاركة السياسية للأفراد من الناحية القانونية، هي استجابة النظام السياسي الأردني لبعض مطالب الحراك المجتمعي الذي تشكّل في العام 2011 من خلال إصدار قانون الأحزاب السياسية لعام 2015، وقانون الانتخابات لعام 2016، وإنشاء هيئة مستقلة للإشراف على الانتخابات في العام 2012، وتقديم تسهيلات للأنشطة والفعاليات التي يقيمها الحراكيون.

مما سبق يتضح أن الحراك المجتمعي يؤسّس لتفعيل المشاركة السياسية قانونياً، وكما هو معروف فإن المشاركة السياسية الفاعلة تتطلّب وجود رغبة لدى الأفراد في المشاركة من جانب، وتكوين الوعي السياسي لديهم بتلك المشاركة من جانب آخر، ويتم ذلك بتوفير البيئة القادرة على تنمية مهارات الأفراد وتنظيمها للمشاركة في اتخاذ القرار وتنفيذه وتقييمه على اعتبار أنهم جزء لا يمكن تجاهله من المجتمع (الجربيع2011، 44)، وهذا ما تقوم به كلٌّ من الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني.

ثانياً- الأحزاب السياسية

يُعد حق المشاركة السياسية على اختلاف أشكالها ومجالاتها أحد الحقوق الأساسية للفرد، كما أنه يُعد حق مدني وأساسي يدعم مفهوم المواطنة وقيمها، إضافةً إلى أنه يُعد طريق لتعزيز قدرات الأفراد وتمكينهم من تحقيق رفاهية المجتمع وبناء مستقبلهم (العكش2006، 135).

وتُعبّر المشاركة السياسية عن قيام الفرد بممارسة دوره كمواطن في الدولة، حيث يقوم بتجسيد هذه المشاركة عن طريق إبداء رأيه في القضايا السياسية، سواء كان هذا الرأي يتسم بالقبول أو الرفض.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتُعتبر الأحزاب السياسية الآلية الأساسية للمشاركة السياسية والتعددية السياسية، وتداول السلطة، وإنتاج النخبة السياسية، وقد ظهرت الأحزاب السياسية تعبيراً عن المصالح الاقتصادية والاجتماعية للفئات الاجتماعية المختلفة في المجتمع بسبب واقعه وتطوره التاريخي.

ويُعرّف الحزب السياسي بأنه تنظيم سياسي يقوم على أيديولوجية سياسية وله أفكار وبرامج، ويضم عدداً من المنتسبين إليه والمؤيدين له، ويسعى للوصول إلى السلطة السياسية، ويعتمد على وجود أفكار سياسية، وبرامج للسياسات العامة، والانتشار على مختلف المستويات، والاستمرارية، والمشاركة السياسية، وبناء التأييد الشعبي له (المشاقبة2015، 41).

ويُعتبر الحزب السياسي أحد أهم الأطراف التي تقوم بعملية الاتصال السياسي المنظم في المجتمع، وقد اعتبره الكثير من المنظرين السياسيين إحدى ركائز القوى المنظمة، وكذلك ركيزة الاتصال المنظم بين القمة والقاعدة (تمار2012، 49).

وتُقاس نسبة المشاركة السياسية في أي بلد من خلال معرفة نسبة المنتمين إلى الأحزاب السياسية، حيث أن الانتماء الحزبي يُعتبر الأساس في مشاركة المواطنين في الحياة السياسية أكثر من أولئك المنتمين سياسياً، إذ تبدأ المشاركة السياسية بالدعاية والتحريض السياسي من أجل كسب تأثير الرأي العام قبل أن يمارس الفرد القائم بهذه الأعمال حقّه في التصويت الفردي (الجربيع2011، 118).

ويتمثل دور الأحزاب السياسية بأنها تقوم على أفكار أيديولوجية أو برامج تسعى لنشرها من خلال الندوات والمؤتمرات، مما يؤدي إلى نشر هذه الأفكار، وجلب المزيد من المتعاطفين مع الحزب السياسي والمؤيدين له. وتسهم الأحزاب السياسية أيضاً في رفع مستوى الوعي السياسي لدى أفراد المجتمع بشكل عام، وتقوم بعملية التثقيف السياسي والتعبئة السياسية لأعضائها، ويُقصد بعملية التعبئة السياسية بأنها عملية تكتيل وحشد المساندة للنظام السياسي وقيادته وأيديولوجيته وممارساته وسياسته، أي حشد التأييد والمساندة للنظام السياسي القائم بوسائل متعددة (المشاقبة2015، 35).

وتضطلع الأحزاب السياسية بمهام رئيسية في تعزيز المشاركة السياسية، ومن ضمن تلك المهام (أبوضيف2002، 85):

1. تجميع وصياغة الاحتياجات والتحديات التي يعبّر عنها أعضاء ومناصرو الأحزاب السياسية.
2. القيام بنشاطات اجتماعية، وتثقيف الناخبين والمواطنين بشكلٍ عام حول نظامهم السياسي والانتخابي، وتشكيل القيم السياسية العامة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3. موازنة المتطلبات والتطلعات المتناقضة وتحويلها إلى سياسات عامة.

4. تحريك وتفعيل المواطنين للمشاركة في القرارات السياسية وتحويل آرائهم إلى خيارات سياسية واقعية.

5. إيجاد قنوات لنقل الرأي العام من المواطنين إلى الحكومة.

6. استقطاب وتأهيل المرشحين للمناصب التمثيلية.

وجديرٌ بالذكر أن فاعليّة الحزب السياسي كأداة من أدوات الحراك المجتمعي تتأثر بمجموعة من المتغيرات، هي(موهوب2001، 71):

1. الخصائص الداخلية للحزب نفسه، مثل شخصية قياداته وكوادره، وتاريخه، والثقافة السياسية الداخلية له.
2. الأسس الأيديولوجية التي يقوم عليها الحزب، والتي تؤثر بفاعليّة على تعزيز المشاركة السياسية إذا كان الحزب يطبّق المبادئ الديمقراطية على عمله داخلياً، ويعمد إلى بعض الممارسات كعمليات التشاور، وتبادل المعلومات، واعتماد الشفافية على كافة المستويات.
3. مدى ارتباط الفرد بالأيديولوجية السياسية للحزب.
4. البيئة الاجتماعية والسياسية المحيطة، كنظام الانتخابات، والضوابط القانونية، والثقافة السياسية السائدة في المجتمع.

ثالثاً- مؤسسات المجتمع المدني

تُعد المشاركة السياسية من أهم المؤشرات الدالة على انتهاج الدولة للنهج الديمقراطي ووجود الحياة الديمقراطية (العكش81،2006)، وتتطلّب المشاركة السياسية الفعلية والمنظمة وجود مؤسسات مجتمع مدني فاعلة وقوية، حيث تُعتبر هذه المؤسسات حلقة وصل بين المواطن والنظام السياسي، فهي تقوم بعملية تجميع لمطالب الأفراد، وتُعبّر عنها وتحولها إلى خيارات سياسية عامة (علي44،2008)، وهي بذلك تعبّر عن قناة للمشاركة السياسية في عملية صنع القرارات السياسية، ورسم السياسات العامة للدولة، فتكون خياراً ديمقراطياً لا يمكن استبعاده في ظل التوجه الديمقراطي، حيث أنه لا وجود للديمقراطية بعيداً عن مجتمع مدني قوي وفاعل (العضايلة2004، 61).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يضمّ المجتمع المدني مجموعةً من التنظيمات والمؤسسات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية والأهلية التي تعمل في خدمة المجتمع بعيداً عن تدخل الدولة وهيمنتها المباشرة لتحقيق أغراض وأهداف المنضمّين إليها والفئات التي تمثلها(الخطايبة2007، 21).

وقد تأخذ مؤسسات المجتمع المدني طابعاً تقليدياً، كالروابط الأسرية، والجمعيات الخيرية، وصناديق الزكاة، وقد تأخذ تلك المؤسسات طابعاً حديثاً، كالنقابات العمالية، والنقابات المهنية، ومنظمات أصحاب العمل، وغيرها، وأخيراً توجد مؤسسات مجتمع مدني تمّ الاعتراف الرسمي بها، ونالت طابع الشرعية قديماً كالجمعيات الخيرية، والنقابات، ومنظمات أصحاب العمل، ومؤسسات مجتمع مدني نالت شرعيتها حديثاً، كمنظمات حقوق الانسان، واتحادات الطلبة، والمنظمات الشبابية، وفيما يلي عرض موجز لهذه المؤسسات:

- الهيئات والتنظيمات الاجتماعية ذات الطابع الخيري، وهي التجمعات المؤلفة من مجموعة من الأشخاص، وغرضها الأساسي هو تنظيم مساعيها لتقديم الخدمات الاجتماعية للمواطنين دون أن تستهدف من نشاطها أو عملها جني الربح المادي واقتسامه، أو تحقيق المنفعة الشخصية أو تحقيق أهداف سياسية (العيسى2014، 150)، وتقوم الهيئات والتنظيمات الاجتماعية ذات الطابع الخيري بمجموعة من الأنشطة، كرعاية الطفولة، وتقديم المساعدات النقدية والعينية للأسر المعوزة، إضافةً إلى تقديم الرعاية الصحية لكبار السن ورعاية الأيتام، وإقامة المشاريع الإنتاجية والندوات والمحاضرات (مؤلف جماعي2003، 243).

- النقابات المهنية، وتتمثل في نقابات المحامين، والأطباء، وأطباء الأسنان، والأطباء البيطريين، والممرضين والممرضات، والصيادلة، والمهندسين، والمهندسين الزراعيين، والصحفيين، والجيولوجيين، والمقاولين، والفنانين، وتُعتبر النقابات المهنية من أهم مؤسسات المجتمع المدني فاعليةً ونشاطاً (الحوراني وأبو رمان2004، 74)، فهي لا تقوم بدورٍ مهنيٍّ فقط، وإنّما يتعدى دورها أحياناً إلى الدور السياسي، من خلال عقد المحاضرات والندوات والنقاشات، والمشاركة في المظاهرات والاعتصامات، ناهيك عن دورها كجماعة ضغط، فهي تُعبّر عن شريحة واسعة في المجتمعات، مما يجعل لها دوراً فاعلاً في الحياة السياسية (مؤلف جماعي2003، 245)، وفي خلق الوعي السياسي لدى أعضائها من خلال ما تقوم به من ندوات ومؤتمرات وسلسلة أوراق نقاشية تتناول الجانب المهني إضافةً إلى الجانب السياسي (العيسى2014، 54)، الأمر الذي ينعكس إيجاباً على تفعيل المشاركة السياسية لدى أعضاءها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- النقابات العمالية، وتتمثل في العاملين في مختلف القطاعات الإنتاجية في الدولة.
- منظمات أصحاب العمل، وتتألف هذه المنظمات من اتحاد الغرف التجارية والصناعية، إضافة إلى نقابة أصحاب المهن.
- الهيئات الثقافية، وتعّبر هذه الهيئات عن وسيلة للنشاط السياسي والثقافي، ويُذكر في بعض الأحيان أن لهذه الهيئات مواقف سياسية ثابتة ضد قضايا معيّنة (العيسى2014، 106).
- المنظمات والهيئات النسائية، التي تضم الاتحادات النسائية، واللّجان النسائية، وتجمُّع لجان المرأة، وتهدف المنظمات والهيئات النسائية إلى رفع مستوى الوعي السياسي لدى المرأة وتوعيتها بحقوقها وواجباتها، وتعزيز مشاركتها السياسية، وتشكيل جماعات ضاغطة للتأثير في عملية اتخاذ القرار بالمنحى الذي يخدم مصالح المرأة (الحوراني وأبو رمان2004، 111).
- المؤسسات الشبابية والنوادي الرياضية، يبرز الدور الفعّال لهذه المؤسسات انطلاقاً من أنها تمثل شريحة هامة في نسيج المجتمعات، وهي شريحة الشباب، الذين يجب أن يكون لهم دورٌ في تحقيق التنمية الشاملة من خلال تمكينهم من المشاركة في مختلف نواحي الحياة الاجتماعية والسياسية والثقافية، إضافةً إلى أن هذه المؤسسات تمثّل الحاضنة الأساسية للشباب، فهي تقوم بتدريبهم، وتوجيههم، وإكسابهم المهارات والخبرات اللازمة، كما تؤمّنهم بالسُبل التي تكفل إطلاق طاقاتهم وإبداعاتهم، وتحميهم من الانحراف، كما تعمل على تعريفهم بحقوقهم وواجباتهم ليصبحوا مواطنين فاعلين وواعين سياسياً واجتماعياً واقتصادياً، ويتطلعون لخدمة وطنهم وتطويره (الخطايبة2007، 95-96).
- الروابط العائلية، تهدف هذه الروابط إلى إقامة تواصل عائلي بين أفراد مكوّن اجتماعي واحد، أو منطقة جغرافية واحدة ينتشر أفرادها في عدد من المدن داخل الدولة، وتكمن أهمية الروابط العائلية في الأزمات الاقتصادية، ومكافحة انتشار الفقر والبطالة، حيث تشكّل تلك الروابط شبكة أمان اجتماعية غير رسمية تكمّل جهود الحكومات، كما تشكل هذه الروابط أدوات للتواصل والحوار، إضافة إلى أنها قد تُجند سياسياً في أوقات معينة لتأييد مواقف الحكومة (العيسى2014، 56).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- اتحادات الطلبة، تُعد اتحادات الطلبة ذات تاريخ حافل (الحوراني وأبو رمان 2004، 76)، حيث كانت تضمّ تنظيم طلبة الجامعات داخل الدولة وخارجها، ثم أصبحت اتحادات موقعية تنحصر ضمن نطاق الجامعة، فلكل جامعة اتحاد خاص بها يعود في مرجعيته التشريعية إلى أنظمة الجامعة وقوانينها، وتلعب اتحادات الطلبة دوراً محدوداً في الدول غير الديمقراطية، حيث يُمنع الطلبة من ممارسة العمل السياسي في الجامعات، وتفرض الأجهزة الأمنية حصاراً على التنظيمات الطلابية، وبشكلٍ خاص تلك التنظيمات التابعة لأحزاب المعارضة (مؤلف جماعي2003، 51).

وتتمتع مؤسسات المجتمع المدني بمجموعة من الخصائص، أولها: الطوعية، حيث تنشأ تلك المؤسسات بصفة اختيارية في منأى عن التدخلات الحكومية وأوامرها وتعليماتها وفق رغبة أفرادها وإرادتهم، وذلك لتحقيق طموحاتهم وخدمة أغراضهم، وتمارس مؤسسات المجتمع المدني نشاطاتها وأعمالها وفق ما تراه مناسباً ومحققاً لأهدافها وغاياتها، إضافةً إلى أنّ تلك المؤسسات تنشأ بناءاً على حب الأفراد لوطنهم، وانتمائهم للمجتمع الذي يعيشون فيه (الخطايبة2007، 85).

ويُعتبر التنظيم الخاصية الثانية من خصائص مؤسسات المجتمع المدني، حيث تحكم قيام تلك المؤسسات مجموعةٌ من القوانين تُحتّم عليها العمل بصورة منظمة بعيداً عن العشوائية، حيث أن هذه المؤسسات تخضع للمساءلة، وتكون العلاقة القائمة فيما بين أعضاءها قائمة على أساس الاحترام والتسامح والتعاون ضمن إطار العمل المؤسسي الذي يسعى إلى إحراز المنفعة العامة وخدمة المجتمع دون الطمع في المكاسب والأجور، مما يسهم في تحقيق أعلى مستويات التنافس على الابتكار والإبداع لضمان تحقيق الأهداف المنشودة (الرفدي2013، 112).

وتُعتبر الاستقلالية الخاصية الثالثة من خصائص المجتمع المدني، حيث تنشأ تلك المؤسسات كما ذُكر سابقاً بصورة اختيارية وتطوعية وفق قوانين وأنظمة الدولة، إلاّ أنها في الوقت ذاته لا تخضع للدولة ومؤسساتها الرسمية، وبالتالي فهي ليست أداةً بيد الحكومة تحقق أهدافها، بل إنها نشأت لتحقيق أهداف أفرادها ضمن رغباتهم (الخطايبة2007، 72)، ولا يفوت الدراسة ذكر أنه ليس بالضرورة أن نعني بالاستقلالية أن تعمل المنظمة ضد الدولة، بل نعني بالاستقلالية "الاستقلالية الإيجابية"، أي أن تعمل المنظمة في إطار من التنسيق والتعاون فيما بينها وبين الدولة، ولكن خارج دائرة الخضوع والتبعية، وبالتالي يكون دور المنظمة مكملاً لدور الدولة، ويحاول سد النقص والعجز في المجالات التي لا تستطيع الدولة تلبيتها،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كتقديم الإغاثة والمساعدات، وإقامة النشاطات والندوات التي تخدم المجتمع وتعمل على تنميته (العيسى2014، 102).

وبخصوص خدمة الصالح العام، فهي الخاصية الرابعة من خصائص مؤسسات المجتمع المدني، حيث أن الهدف الأساسي من إنشاء تلك المؤسسات هو تحقيق المصلحة والنفع العام للفئات المستهدفة، سواء كانت فئات اجتماعية مهمّشة أم أفراد، حيث تقدم هذه المؤسسات الاستشارات القانونية والخدمات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية (الصبيحي2000، 33).

والخاصية الخامسة من خصائص مؤسسات المجتمع المدني تتمثّل في عدم السعي للوصول إلى السلطة، وهذا هو الفارق الأساسي بينها وبين الأحزاب السياسية، فعلى الرغم من تقديم مؤسسات المجتمع المدني للأنشطة والخدمات التي تقع في خدمة الصالح العام، وعملها كجماعات ضاغطة على المؤسسات الرسمية للتأثير على قراراتها ونهجها، ومشاركتها في المسيرات والمظاهرات، إلاّ أنها لا تسعى للوصول إلى السلطة، أو الاستئثار بها. كما أن مؤسسات المجتمع المدني لا تستخدم العنف لتحقيق مطالبها، وهذه هي الخاصية السادسة من خصائصها، حيث أنها تُقدّم الخدمات الاجتماعية، والتعليمية، والصحية، والتنموية للفئات المستهدفة، كما أنها تهتم بالقضايا السياسية والاجتماعية والاقتصادية وكل ما يختص بالشأن العام، وتعمل جاهدةً كعنصر ضاغط على المؤسسات الرسمية لتقديم النفع والخدمات أو تحسين ما هو متاح، لكن كل ذلك يتم ضمن إطار من الحضارة والسلمية التي تتمثل في رفع مطالب الأفراد وإبداء ملاحظاتهم، والحوار البنّاء مع الجهات المعنيّة، والتعبير عن وجهات نظرهم وآرائهم باستعمال وسائل الإعلام والمسيرات السلمية، وذلك للفت النظر إلى تلك المطالب، حيث أنه من غير المبرر استخدام العنف والقوة الذي لن يعود إلاّ بالإساءة إلى أمن المجتمع وسلامته (الرفدي2013، 115).

تأخذ مؤسسات المجتمع المدني على عاتقها تحقيق مجموعة من الأهداف تصب جميعها في تحقيق الولاء الوطني وتمتين الهوية، إضافة إلى تفعيل المشاركة الشعبية على الصعيد السياسي والاجتماعي، وبهذا وعلى الرغم من أن الدولة تتكون من مجتمع سياسي تسعى لتحقيق الحرية لمواطنيها، إلاّ أنها بالوقت ذاته لن يكون باستطاعاتها أن تبني مجتمعاً ديمقراطياً في معزل عن وجود مؤسسات المجتمع المدني التي تُعد بمثابة البنية التحتية للديمقراطية (العيسى2014، 85).

وترتسم ملامح دور مؤسسات المجتمع المدني في تفعيل المشاركة السياسية من خلال مساهمتها في تربية الفرد تربيةً سياسيةً على مجموعة من العناصر تتمثل في الاهتمام السياسي، والمعرفة السياسية، والتصويت السياسي، كما أنّ هذه المؤسسات تكسب الأفراد القيم الديمقراطية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

التي تُترجم في سلوكهم وتعاملاتهم والطريقة التي يعبّرون من خلالها عن أفكارهم وآرائهم، ويتم كل ذلك عن طريق انتهاج برامج التثقيف والتوعية بعمليات المشاركة السياسية، وما تفرضه من التزامات وواجبات، إضافةً إلى الترويج لثقافة الانتخابات (الصبيحي2000، 85).

وإذا نجحت مؤسسات المجتمع المدني في تحقيق المحاور سابقة الذكر، فإنها تُكوّن الشعور لدى المواطن بأن هناك قنواتٍ مفتوحةً يستطيع من خلالها أن يُعبر عن آرائه وأفكاره ومواقفه ووجهات نظره ضمن إطارٍ من الحرية وبأسلوبٍ منظم، وبطريقةٍ سلميّةٍ بعيداً عن استعمال العنف، مما يولّد شعوراً لدى الفرد بالانتماء والمواطنة، كما تنمّي لديه الشعور بالعمل الجماعي، والمبادرة بالعمل التطوعي دونما أي قيود تفرض عليه (الخطايبة2007، 97).

كما أن لمؤسسات المجتمع المدني دوراً هاماً في عملية التحول الديمقراطي، فهي تقوم بعملية الرقابة على الانتخابات، وكشف عمليات التزوير والتلاعب التي من المحتمل أن توجد في العملية الانتخابية، وتعمل مؤسسات المجتمع المدني أيضاً على مراقبة أداء الحكومة، مما يعزّز قيم المساءلة والشفافية لدى الأفراد، الأمر الذي يشجعهم على الانضمام لهذه المؤسسات، فتتجاوز بهم من نطاق الانتماء والولاء للعشيرة، إلى نطاق الولاء والانتماء للوطن، مما يرسّخ القيم الديمقراطية (ابراهيم2007، 45).

وتنحصر وظائف مؤسسسات المجتمع المدني فيما يلي:

1. وظيفة تجميع المصالح

تقوم مؤسسات المجتمع المدني بدورٍ هام في تربية الأفراد وتنشئتهم وتمكينهم اجتماعياً وسياسياً واقتصادياً، ليَكون لديهم دور فاعل في المجتمع، فهي تستوعب الشرائح الاجتماعية كافةً، وتعمل على تنظيمها خارج المؤسسات الإرثية (الشلبي37،2010)، وتُنمّي قيم المواطنة لدى الأفراد، بالإضافة إلى زرع روح التعاون والتسامح بينهم، كما تعمل جاهدة على تحفيزهم على المشاركة وإفراز القيادات الشبابية من جهة، وتمثيل حلقة وصل بين الحكومة والمواطن من جهة أخرى.

وتتم وظيفة تجميع المصالح عن طريق تعليم مؤسسات المجتمع المدني الأعضاء كيف يتخذون مواقف جماعية لمواجهة المشاكل التي تعترضهم، كما يتم تعليمهم كيف يحافظون على مصالحهم إزاء مصالح الفئات الأخرى في المجتمع، حيث يتم ذلك من خلال النقابات العمالية والنقابات المهنية والمنظمات الدفاعية، مما يخلق لديهم الإحساس بضرورة التضامن فيما بينهم، ومما ينتج قدرة أكبر لديهم على التعاون مع الأطراف الأخرى وبالتالي تشكل لديهم خبرات ضرورية للممارسة الديمقراطية (الخطايبة2007، 45).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2. وظيفة الحسم وحل الصراعات

بهذه الوظيفة تُمكّن مؤسسات المجتمع المدني أعضاءها من حل الخلافات والنزاعات والمشاكل الداخلية التي تعتريهم بطرق وديّة وسلمية تحول دون اللجوء إلى الدولة وأجهزتها البيروقراطية، مما يوفر على الأعضاء الوقت والجهد والمشقة (الرفدي2013، 65).

3. وظيفة زيادة الثروة وتحسين الأوضاع

أي أن تُتيح هذه المؤسسات فرصة لممارسة أنشطة تعود بالدخل على الأعضاء، ومثال ذلك المشروعات التي تقدم عبر الجمعيات التعاونية الإنتاجية، إضافةً إلى ما تقدمه الجمعيات التعاونية الاستهلاكية ومشروعات التدريب المهني التي تعود على الأعضاء بكسب المهارات من جهة، وتحسين الدخل من جهة أخرى.

4. وظيفة إفراز قيادات جديدة

تستقطب مؤسسات المجتمع المدني الأفراد من شرائح المجتمع كافة، وتعمل على تحفيزهم وتمكينهم من اكتشاف أنفسهم، وذلك من خلال النشاطات الجماعية التي توكلها إليهم، كما أنها تقدّم لهم الخبرات الضرورية لممارسة المسؤولية، وبالتالي فهي تشكّل البيئة الخصبة لإنتاج القيادات الجديدة المؤهلة لتسيير المجتمع إلى الأمام والنهوض به، حيث أن تطور المجتمعات ونضوجها يقترن بوجود هذه القيادات (الشلبي2010، 65).

5. وظيفة إشاعة الثقافة المدنية الديمقراطية

تعد هذه الوظيفة من أهم الوظائف التي تقوم بها مؤسسات المجتمع المدني، حيث أن أساس قيام المجتمع المدني هو نشر ثقافة الاحترام، وقيم العمل التطوعي والجماعي والتسامح والتعاون، وتقبُّل الاختلاف والتنوع، إضافةً إلى حل النزاع بالطرق السلمية والوديّة ضمن إطار المحاسبة والشفافية، مما يدعم ويشد من أزر التحول الديمقراطي وإشاعة الثقافة المدنية الديمقراطية (الشلبي2010، 66).

تتسم العلاقة بين مؤسسات المجتمع المدني، وبين عملية المشاركة السياسية بطابعٍ تبادلي، حيث أن تعزيز علاقة هذه المؤسسات بالمجتمع المحلي ينعكس على دورها في عملية المشاركة السياسية، فهي تسهم في عملية نشر الوعي السياسي، وتوضح أهمية عملية المشاركة السياسية، كما أنها تقوم بتدريب الأفراد ورفع كفاءتهم عن طريق الندوات والمؤتمرات التي تُقيمها، مما ينعكس إيجاباً على طرق تعبيرهم عن آرائهم بحيث تصبح طرقاً أكثر صحة وقانونية، إضافةً إلى إن وجود هذه المؤسسات يعمل على تنظيم المشاركة السياسية، ويحد من العنف والفساد، الأمر الذي ينعكس إيجاباً على عملية الاستقرار السياسي (النوايسة2011، 69).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وما أن تقوم الدولة بتضيق قبضتها على هذه المؤسسات أو قمعها أو تحجيمها، فإن الأمر سينعكس سلباً على عملية المشاركة السياسية ومحدوديتها (العضايلة2004، 63)، وبالتالي سوف يتصاعد الخلاف بين منظمات المجتمع المدني والدولة، مما سيزيد من حدة النزاع داخل المجتمع، الأمر الذي يقود إلى حالة من النفور السياسي، فتلجأ الدولة إلى استعمال القوة لضبط الأفراد، مما يولد حالة من العنف لا ينجم عنها سوى العنف، الأمر الذي قد يتيح ذريعة للتدخل الخارجي في شؤون المجتمع، وذلك بالانحياز إمّا لطرف الدولة، أو لطرف مؤسسات المجتمع المدني (النوايسة2011، 35)، ولدرء هذا الخطر، فإنه يتوجب على منظمات المجتمع المدني أن تعمل جاهدة بشكل فعلي يتجسد على أرض الواقع على نشر مبادئ الديمقراطية، وترسيخ الثقافة السياسية، إضافةً إلى زيادة الوعي السياسي لدى الأفراد، وتحقيق أسس الولاء الوطني والمواطنة، كما يتوجب على الدولة أن تأخذ بعين الاعتبار أن واجبها هو بناء وطن لجميع المواطنين وليس لشريحة محددة فقط، فالوطن للناشطين والمواطنين العاديين، ويتوجب على الدولة أيضاً أن تأخذ على كاهلها طرح البرامج التي تحمل المضامين المجتمعية، كمضامين التنمية والبناء المجتمعي، كما ينبغي على الدولة أن تكون على دراية بأن عملية المشاركة السياسية من قِبل منظمات المجمع المدني تُعبّر عن حقٍّ طبيعيٍّ فُرض بموجب الدستور، وهي تمارسه باسم المجتمع، وليس هبة منها تمنحه لمن تشاء وتقصيه عن من تشاء (علي2008، 44).

وبناءاً على هذا الحق الذي فُرض بموجب الدستور، فإن مؤسسات المجتمع المدني غدت ممثلاً سياسياً ومهماً في عملية المشاركة السياسية، وذلك باعتبارها قناة لكل المواطنين يتمكنون عبرها من أن يشاركوا في اتخاذ القرارات وتنفيذها ومن ثم تقييمها.

وفيما يختص بعلاقة الدول غير الديمقراطية بمنظمات المجتمع المدني، فإن الدراسة ترى أنها علاقة تُعاني من الضعف، حيث تخضع مؤسسات المجتمع المدني للرقابة الحكومية ابتداءً من تشكيلها وتمويلها، وامتداداً إلى النشاطات التي تقوم بها، حيث تمنح الحكومة الصلاحيات لبعض الجهات للإشراف على أعمال هذه المؤسسات على اختلاف أشكالها، كما يُخوّل القانون للحكومات بمنح الترخيص لتلك المؤسسات من عدمه، إضافةً إلى صلاحيّة حل تلك المؤسسات، كما تتمتع الجهات الحكومية بمراقبة انتخابات مجالس النقابات المهنية، إضافة إلى ترؤس الوزراء المعنين للمجالس التأديبية النقابية (غرايبة2010، 127)، ولوقف هذا التدخل فإنه يلزم وجود قانون ديمقراطي يكفل استقلالية منظمات المجتمع المدني، مما يسمح للحراك المجتمعي باستخدام مؤسسات المجتمع المدني كأداة من أدواته في سبيل تعزيز المشاركة السياسية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وكما ذكرت الدراسة سابقاً بخصوص فعاليّة الحراك المجتمعي في الضغط على النظام السياسي في حال كان الحراكيون أكثر عدداً، وفي حال استخدم الحراك المجتمعي كل من الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني لزيادة تأثيره على النظام السياسي، فإن هناك معيقاتٍ اجتماعيةً تحول دون تحقيق الفعاليّة المثلى لهاتين الأداتين بيد الحراك، وهي: ضعف مشاركة الأفراد في الأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني النابع من اعتقادهم بعدم جدوى العمل السياسي، وأنه ليس هناك أية نتائج مؤكدة ومفيدة سيكتسبونها عبر تلك المشاركة، بالإضافة إلى اعتقادهم أن هناك تناقضاً بين ما يقول السياسي وما يفعل، الأمرالذي يؤدي للشعور بالاغتراب السياسي، وبالتالي العزوف عن المشاركة السياسية، والابتعاد عن الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني التي تنتهج نهجاً سياسياً ذا أهداف وهمية لا تستحق ثقتهم (فهمي2013، 202)، ويُضاف إلى ذلك أن بعض الأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني تفتقد للمصداقية؛ وذلك من جرّاء ممارساتها الداخلية التي تعتمد على المصلحة والنفع الذاتي وابتعادها عن الممارسات الديمقراطية (السنوسي2011، 99)، مما ينعكس سلباً على عملية المشاركة، وعلى الدور الذي سيؤديه الأفراد في عملية التنمية.

وترى الدراسة وجوب تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني والأحزاب السياسية كأداة منظمة لأهداف وبرامج الحراكيين، عن طريق تحقيق مجموعة من الشروط، هي:

1. يجب على الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني أن تمتلك قيادات واعية وذات خبرة تعمل باستقلالية عن السلطة، وذلك للتأثير على مؤسسات صنع القرار، مما يوجد قناعة لدى الأفراد بمدى فاعلية هذه المؤسسات وقوة تأثيرها.
2. يجب على الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني توفير قاعدة متينة من الموارد المالية والكوادر البشرية التي ترتكز عليها للقيام بوظائفها على أتم وجه.
3. يجب على الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني أن تتبنّى استراتيجية لاستقطاب الأفراد وإقناعهم بمدى أهمية وجودها ودورها في التأثير على عملية التنمية والتحول الديمقراطي.
4. يجب على الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني أن تعمل على غرس قيم التسامح والتعاون واحترام الآخر، ونبذ العنف والتطرف في نفوس الأفراد، كما يتوجب على هذه التنظيمات أن تعمل على تكريس حقوق المواطنة لدى الأفراد وتفعيل مشاركتهم السياسية، مما يعزّز قيم الولاء والانتماء للدولة، وذلك عن طريق قيامها بدورالتوعية والتثقيف بحقوق الأفراد المدنية والسياسية والاجتماعية التي تتم بواسطة عقد المؤتمرات والندوات والمحاضرات وإصدار المجلات والكتب والنشرات التثقيفية، حيث أن الأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني تُعدُّ بمثابة مدرسة للتنشئة الديمقراطية، تدرّب أعضاءها على المهارات اللازمة لممارسة الحياة اليمقراطية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رابعاً- المشاركة السياسية المباشرة عبر الترشيح والتصويت الذي يأخذ شكل التمثيل النيابي

ذكرت الدراسة سابقاً أن الحراك المجتمعي قد يأخذ شكل المشاركة السياسية المباشرة، حيث ينخرط أفراد المعارضة في العمل السياسي عن طريق الترشح للانتخابات، والحقيقة أن المؤسسات البرلمانية هي من أهم الأجهزة المشاركة في صنع القرار، ورسم السياسات في الدول، لما لها من دورٍ رقابيٍّ وتشريعيّ.

وتزداد أهمية هذه المؤسسات في عمل أنظمة الحكم طبقاً لمستوى الديمقراطية التي يتمتع بها النظام السياسي، إذ تزداد مكانة البرلمان في النظام الديمقراطي، وتتراجع في وجود الأنظمة الديكتاتورية والشمولية. وترى الدراسة أنه حتى تتم الاستفادة القصوى من أداة الحراك المجتمعي لتعزيز المشاركة السياسية، والمتمثّلة بالترشيح للانتخابات النيابية، فإنه يجب الأخذ بعين الاعتبار مجموعة من الأمور التالية:

1. البدء بالإعداد للانتخابات في وقتٍ مبكر والاستفادة من التجارب الناجحة، ودراسة وتحليل النقاط السلبية التي رافقت كل العمليات الانتخابية السابقة، ووضع أجندة واضحة تتغير على مراحل حسب الأولويات.
2. السعي لجذب قاعدة جماهيرية عريضة، وشرح المفاهيم الديمقراطية للجمهور بأهمية المشاركة السياسية في البرلمان لما له من دور تشريعي، ودور رقابي على أعمال الحكومة.
3. وضع خطة واضحة لدعم المرشحين الكفوئين القادرين على الحصول على نسب تصويت مرتفعة في دوائرهم الانتخابية.
4. دعم الأحزاب السياسية وزيادة دورها في التأثير على الحراكيين سياسياً، وجذبهم للعمل السياسي المنظم، وتوعيتهم لحقوقهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تمهيداً لوصولهم إلى المجالس النيابية، وبالتالي إلى مواقع صنع القرار.
5. زيادة دور مؤسسات المجتمع المدني الفاعلة، والتي تؤمن بالحل الديمقراطي، وتشكيل قوى ضغط على نطاق البلاد لدفع الحكومات لتبنّي الشفافية وتجنب التزوير في الانتخابات.

خامساً- وسائل التواصل الاجتماعي

لا يمكن اعتبار الثورات والاحتجاجات التي شهدتها معظم الدول العربية وضعاً استثنائياً ومفاجئاً، بل هي نتيجة طبيعية للظروف الداخلية السياسية، والاقتصادية، الاجتماعية، وبخاصةٍ في ظل انتشار وسائل الاتصال والمعلوماتية، مما سخّر بسهولةٍ لشعوب المنطقة العربية عقد مقارنة بين أوضاعهم وأوضاع باقي الأقاليم في العالم، وكشف قضايا الفساد المتفشي في مختلف البنى،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهو ما أثر في التنمية داخل الأقطار العربية، الأمر الذي دفع بشعوب هذه المنطقة إلى الثوران على أنظمتها والمطالبة بالتغيير، وقد ذكرت الدارسة سابقاً الأثر الكبير الذي تركته وسائل التواصل الاجتماعي، واعتبارها كأداة مهمة بيد الحراكيين.

تندرج وسائل التواصل الاجتماعي ضمن الإعلام الذي يمثّل عملية استطلاع وتفاعل مع البيئة المتاحة للاتصال، من خلال نشر الأخبار والحقائق والآراء التي يتم التعبير عنها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في إطار معيّن من خلال أدوات ووسائل محدّدة بهدف إتاحة الفرصة للأفراد للوقوف على الأخبار والحقائق والأفكار والآراء ليكون قادراً على تكوين فكره الخاص به الذي يمكّنه من اتخاذ الموقف الذي يراه ملائماً (مكي2005، 21)، وتُعتبر وسائل التواصل الاجتماعي من أهم أدوات الحراك المجتمعي في تفعيل المشاركة السياسية؛ نظراً لأنها في متناول جميع الأفراد، كما أن البرامج المقدمة تؤثر فيهم بشكل كبير، وكثيراً ما يتقبلونها بعفوية تامة، ومن هنا تلعب وسائل التواصل الاجتماعي دوراً كبيراً في تشكيل اتجاهات الأفراد وآرائهم ومواقفهم تجاه قضايا معينة (العناقرة وآخران2008، 27).

وجديرٌ بالذكر أن وسائل الإعلام لا تؤثر بنفس الطريقة في كل الأفراد، وإنما ترتبط بعدة متغيرات خاصة بالفرد متلقي الرسالة الإعلامية كمتغير السن، حيث يفضّل صغار السن المواد الترفيهية ولا يبدون اهتماماً بالشؤون العامة، إضافةً إلى المستوى الاجتماعي والاقتصادي للأفراد، وميولهم ومواقفهم السياسية، ودرجة تعرّضهم لوسائل الإعلام، والشروط التي تتم فيها عملية التلقي، ومتغيرات أخرى خاصة بتلك الرسائل (مكي2005، 26).

تزداد أهمية وسائل التواصل الاجتماعي على المستوى الدولي مع تنوع استعمالاتها، وازدياد عدد المستخدمين لها، ولا تنحصر أهميّتها في مجال تبادل المعلومات فقط، بل إنها تؤدي أدواراً سياسية واجتماعية واقتصادية وعلمية وثقافية هامة جداً.

وتشير الدراسات الحديثة إلى أن استعمالات وسائل التواصل الاجتماعي في الدول التي تصنف بأنها غير ديمقراطية ساعدت في كسر الطوق على عددٍ من الجماعات السياسية، مما دفع قسماً من هذه الدول إلى الاعتقاد بأن التكنولوجيا الحديثة لوسائل الاتصال ومنها شبكات التواصل الاجتماعي أصبحت عدو النظم السياسية التي تنتهك حقوق الأفراد، وذلك لأن الإعلام الجديد، أضحى يؤثر في الحياة السياسية في المجتمعات، ويساعد في بناء أفراد يمتلكون مستويات عالية من الديمقراطية والمشاركة السياسية (عبد الرزاق والساموك57،2011)، إلى جانب دورها على الصعيد الاجتماعي، ومساهمتها في تطوير الوضع الاجتماعي، وتجاوز النماذج الجاهزة والقوالب الجامعة بشكل تدريجي في العلاقات الاجتماعية، دون أن يؤدي ذلك إلى اهتزاز البنية الإجتماعية وإحداث شروخ فيها (زكريا2009، 935).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد ساهمت التطورات المتلاحقة في وسائل التواصل الاجتماعي في إيجاد شكل جديد من الإعلام تعدّدت تصنيفاته ومسمياته لدى المهتمين والمختصين الإعلاميين، الذي أطلقوا عليه مصطلح الإعلام الجديد، والإعلام البديل، الذي يشمل الشبكات الاجتماعية الافتراضية، والمدونات، والمنتديات الالكترونية والمجموعات البريدية، وغيرها من الأشكال والأنواع المتعددة (عبد الرزاق والساموك2011، 59).

وقد أحدثت مواقع التواصل الإجتماعي تطوراً كبيراً ليس فقط في تاريخ الإعلام، وإنما في حياة الأفراد على المستوى الشخصي والاجتماعي والسياسي، وجاءت لتشكل عالماً افتراضياً يفتح المجال على مصراعيه للأفراد والتجمعات والتنظيمات بمختلف أنواعها، لإبداء آرائهم ومواقفهم في القضايا والموضوعات التي تهمهم بحرية غير مسبوقة ، واستطاعت هذه المواقع أن تمد المواطنين بقنوات جديدة للمشاركة في الأنشطة السياسية، الأمر الذي يجعل من السياسة شأناً عاماً يمارسه معظم أفراد الشعب دون أن يكون مقتصراً على فئات دون أخرى؛ وذلك لأن هذه المواقع تشجع الأفراد غير الناشطين أو الفاعلين سياسياً على المشاركة في الفعاليات السياسية، بحيث يمكن القول أنها يمكن أن تكون صوتاً سياسياً للمواطن العادي وغير العادي(حسن47،2009).

وتكمن إيجابيات الإعلام الجديد في سرعة الاتصال، والقيمة المعلوماتية، وضمان وصولها، وتحقيق التفاعل معها، وليس كونه إعلاماً مرسلاً من جانب واحد، مما خلق مساواة داخل المجتمع في الاتصال (عبد القوي2009، 155).

وقد ساهم الإعلام الجديد في الآونة الأخيرة في جذب الأنظار بعد تفجيره العديد من القضايا التي أثارت الرأي العام، فقد ساهم تداول الأخبار والصور ذات التوجه السياسي عبر وسائل الإعلام في إرغام بعض الحكومات على اتخاذ قرارات، أو التراجع عن قرارات، بسبب الاحتجاج الجماهيري الواسع عليها.

ومن جانبٍ آخر، فقد دخلت الدول العربية مرحلة جديدة بكل ما تعنيه الكلمة من معنى، مع ارتفاع الأصوات المطالبة بالتغيير في مناطق عدة من أرجاء الوطن العربي، واستخدام الحراكيين المطالبين بالتغيير لوسائل حديثة للتواصل والتنسيق فيما بينهم، وفي مقدمتها شبكات التواصل الاجتماعي التي تقدّم خدماتٍ متنوعةً في العديد من المجالات، مثل عرض أخبار ومعلومات تتعلق بالمسيرات والاحتجاجات والاعتصامات، وتقديم آراء حول المسيرات والاحتجاجات، والتعليق على فعاليات الحراك المجتمعي، ووضع لقطات مصورة عن المسيرات والاحتجاجات، وعرض تساؤلات عن هذه المسيرات والاحتجاجات.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد زاد الاعتماد على وسائل التواصل الاجتماعي لأنها تقدم معلومات عن الحراك المجتمعي لا تقدمها وسائل الإعلام الرسمية، ولأن الحصول على معلومات وآراء عن الحراك المجتمعي من خلال تلك الوسائل أسهل من الحصول عليها من وسائل الإعلام الأخرى، ولأنها تسبق وسائل الإعلام الأخرى في عرض الأخبار والمعلومات المتعلقة بالحراك المجتمعي، ولأنها تحقّق إمكانيّة التفاعل مع ما تنشره من موضوعات عن الحراك من خلال النشر والتعليق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثاني

انعكاسات الحراك المجتمعي على المشاركة السياسية في الأردن خلال فترة الدراسة

اتّسمت ردود الفعل الرسمية تجاه الحراك الأردني بالمرونة، ومحاولة احتواء الحراك، والاستجابة لبعض مطالب المحتجّين، ومع تصاعد المطالب الشعبية السياسية والاجتماعية، واتّساع نطاق الانتفاضات الشعبية العربية خطا النظام السياسي الأردني خطوات هامّة اعتُبرت استجابة لتلك المطالب، ورافق تلك الخطوات إقرارٌ بحقّ المواطنين في التظاهر والاعتصام، وقيام جهود مكثّفة من جانب الدولة للتفاعل مع الأطر السياسية والمدنية والشعبية.

يتناول هذا الفصل استجابة النظام السياسي الأردني لمطالب الحراكيين فيما يخص المشاركة السياسية، وذلك على النحو التالي:

المبحث الأول: إفرازات الحراك المجتمعي على المشاركة السياسية

- المطلب الأول: التعديلات الدستورية
- المطلب الثاني: قوانين الانتخاب

المبحث الثاني: أثر الحراك المجتمعي على الحياة الحزبية في الأردن

- المطلب الأول: على مستوى التشريعات والقوانين
- المطلب الثاني: على صعيد الحياة العملية التطبيقية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول إفرازات الحراك المجتمعي على المشاركة السياسية

ظهرت الحاجة لضرروة الاستمرار بعمليات الإصلاح السياسي في الأردن بسبب مجموعة من العوامل الداخلية والخارجية، وقد تمثلت العوامل الداخلية بالرؤية الإصلاحية للملك عبدالله الثاني بن الحسين التي يمكن رصدها سواءاً من خطابه السياسي أو من خلال المبادرات الملكية الهادفة إلى توسيع المشاركة السياسية، وتمكين الشباب والمرأة، والسير في عمليات التحديث والتنمية الشاملة أو من خلال الأوراق النقاشية التي بدأ الملك بنشرها ابتداءاً من العام 2013، والتي وضعت أسس العملية الإصلاحية في الأردن ومتطلباتها من مبادئ مثل تجذير الديمقراطية وترسيخها واستمراريّتها، ووجود أحزاب حاضرة في المشهد السياسي، ومجلس نيابي مُنتخب على أساس حزبيّ، وحكومات برلمانية تتشكّل من الأغلبية النيابية، ومواطن ينتخب على أساس البرامج وليس على أساس الأشخاص، والإيمان بالتنوع والاختلاف الذي يُفضي إلى التوافق، وعدم الانفراد بالرأي أو القرار تجنُّباً لتكريس ثقافة الإقصاء والتهميش والاستبداد، مما قد يؤدّي إلى التطرف والعنف، وتعزيز ثقافة الحوار واحترام الرأي الآخر، وترسيخ مفاهيم ومبادئ المواطنة والمساءلة وسيادة القانون (الموقع الالكتروني للملك عبدالله الثاني بن الحسين، www.kingabdullah.jo)، أضف إلى ذلك أن رفع سقف الحريات في الاردن ادى الى تشكل قوى سياسية طالبت باصلاح النظام، ووضع قوانين تعزز من المشاركة السياسية، ومجموعة من المطالب الأخرى.

وقد تمثلت العوامل الخارجية الدافعة للقيام بعمليات الإصلاح السياسي في الأردن برغبة صانع القرار في أن يكون الاردن نموذجا للديمقراطية في الاقليم، واما دولياً فقد استجاب الأردن لمبادرة الشراكة من أجل التنمية والديمقراطية التي أطلقتها الولايات المتحدة الأمريكية بعد أحداث 11 أيلول لعام 2001 (عبدالله2006، 18)، أضف إلى ذلك استجابة الاردن لضغط الدول الأوروبية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية الدولية بخصوص المضي قدما في عملية الاصلاح السياسي وتعزيز الديمقراطية والمشاركة السياسية والحكم الرشيد.

يتناول هذا المبحث إفرازات الحراك المجتمعي على المشاركة السياسية في الأردن من خلال المطلبين التاليين:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الأول: التعديلات الدستورية

يُعتبر التعديل الدستوري ضرورة قانونية وسياسية في جميع الأنظمة الدستورية، كما أنه من أحد مضامين عملية الإصلاح السياسي، ويساهمُ بشكلٍ مباشرٍ في عملية التنمية السياسية؛ حيث أن الدستور يضع القواعد الأساسية للدولة وفقاً لأوضاعها السياسية والاجتماعية والاقتصادية وقت صدوره، ويصبح لابد من تنظيم الوسائل السلمية الشرعيّة لتعديل القواعد الدستورية حتى لاتؤدي الحاجة والضرورة إلى تعديلها بطرق مصحوبة بالعنف غير الشرعي، أو حصول تباعد وتنافر بين النصوص الدستورية والواقع السياسي في الدولة.

عرّف المعجم الدستوري التعديل الدستوري بأنه اقتراح تغيير نص يخضع لتصديق الجمعية النيابية عليه باعتباره نتيجة طبيعية للحق العام في المبادرة، ولا يتضمن حق التعديل القدرة على اقتراح الإلغاء الكامل أو الجزئي أو التغيير فيما يختص بعناصر أحكام مشروع قانون أو اقتراح قانون فحسب، بل الحق أيضاً في إكمال النص بأحكام جديدة، ويأخذ شكل هذا الإكمال تعديلاً يحمل مادة ملحقة، أما التعديلات فتسمح بتغييره ولايمكنها أن تكون تعديلات معدلة بحد ذاتها (دوماهيل1996، 313)، بمعنى أن المواد المعدّلة يمكن أن تكون لها أحكام التفسير، ولا يكون الهدف منها إضافة أو إلغاء أحكام، فالتعديل إذن هو تغيير جزئي لأحكام الدستور سواء بإلغاء البعض منها أو بإضافة احكام جديدة، أو بتغيير مضمون بعضها، ولذا فإن الإنهاء الكلي للدستور لايشكّل تعديلاً له بل إلغاءاً، وعليه فإن التعديل يقتضي الإبقاء على نفس الدستور وليس وضع دستور جديد، بناءاً على ذلك يتبيّن أن التعديل يختلف عن الوضع الذي يعني إنشاء دستور جديد، كما يختلف عن الإلغاء أو الإنهاء الكلي الذي ينهي الدستور بصفة تامّة (الأمين2007، 127).

شكّل الدستور الأردني الصادر بتاريخ 1952/1/8 نقلةً نوعيةً في تطور القواعد الدستورية الناظمة لشؤون الدولة والمجتمع، وقد عبّر هذا الدستور عن أهم مرتكزات العملية الإصلاحية، حيث أنه قد وضع الحكومة أمام مساءلة مجلس النواب (الحياري2014، 55).

شهد الدستور الاردني إجراء ٩ تعديلات عليه منذ صدوره عام 1952 ولغاية عام 1984، الاّ أن هذه التعديلات كانت أحد أسباب تراجع الحياة الديمقراطية في الأردن، حيث عملت هذه التعديلات على إعطاء الثقل لوزن السلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فقد أعطيت السلطة التنفيذية بموجب المادة (68) المعدلة حق التمديد سنتين لمجلس الأمة، وأعطيت بموجب المادة (٧٣) المعدلة حق تأجيل الانتخابات، ووفقاً لأحكام المادة (92) المعدلة فقد أعطيت السلطة التنفيذية حق إصدار القوانين المؤقتة التي كان لها أثر مباشر على الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة الأردنية (فريحات2012، 1)، ولم يتم بعد ذلك إجراء أي تعديلات دستورية إلى أن اندلعت الاحتجاجات الشعبية في عام ٢٠١١.

على ضوء تطورات الربيع العربي في عدد من الدول العربية بدأ الحراك المجتمعي الأردني منذ بداية العام 2011 مطالباً بعدد من الإصلاحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ومكافحة الفساد المالي والإداري، ثم تطورت الشعارات لتطالب بالإصلاحات الدستورية والعودة لدستور عام 1952، لتعزيز دور مجلس النواب من خلال تعزيز الفصل بين السلطات، للحيلولة دون تغوُّل السلطة التنفيذية على السلطات الأخرى التشريعية والقضائية.

وارتفعت حدة الشعارات التي طالبت بإصلاح النظام السياسي في الأردن، وتطبيق الملكية الدستورية على أساس أن نظام الحكم في الأردن وفقاً لدستور 1952 ينص على أنه نيابي ملكي وراثي (نصراوين2011، 4)، مما دفع الملك عبدالله الثاني بن الحسين إلى الدعوة إلى تشكيل لجنة الحوار الوطني برئاسة طاهر المصري رئيس مجلس الأعيان بتاريخ 2011/3/14، وكذلك تشكيل لجنة ملكية لمراجعة الدستور برئاسة أحمد اللوزي بتاريخ 2011/4/26 لإجراء مراجعة شاملة للنصوص الدستورية الواردة في دستور عام 1952 للنهوض بالحياة السياسية في سياق دستوري، والارتقاء بالعمل السياسي المؤسسي وتعزيز مسيرة الأردن الديمقراطية وصولاً إلى تحقيق الإصلاح الشامل في أبعاده السياسية والاقتصادية والاجتماعية (فريحات2012،3).

وتسلّم الملك بتاريخ 2011/8/14 التعديلات الدستورية المقترحة من اللجنة الملكية لمراجعة الدستور، وشمل تعديل واستحداث 42 مادة من الدستور، واستحداث 15 مادة جديدة وأقرّ مجلس الوزراء بتاريخ 2011/8/24 التعديلات الدستورية التي اقترحتها اللجنة الملكية لتعديل الدستور، وتعلّقت التعديلات الدستورية بشكل أساسي بتعزيز صلاحيات السلطة التشريعية وتحصين مجلس النواب من الحل، والنص على إنشاء هيئة مستقلة للانتخابات، وأن يكون الطعن في نيابة أعضاء مجلس النواب أمام القضاء العادي، كما نصّت التعديلات الدستورية لعام 2011على إنشاء محكمة دستورية، وإلغاء المجلس العالي لتفسير الدستور، ومحاكمة الوزراء أمام القضاء العادي،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومواد أخرى اعتبرت بمثابة العودة لدستور 1952 بنسبة كبيرة، وأبقت التعديلات على صلاحيات الملك، لا سيما منحه صلاحية تعيين رؤساء الحكومات، لكنها أعادت تقييد صلاحياته في حل البرلمان وحددتها بأحكام واضحة لا يغيب من خلالها مجلس النواب لمدة تزيد على أربعة أشهر، تجري خلالها الانتخابات أو يعود البرلمان المنحل في حال عدم إجراء الانتخابات.

وتم تعديل مادتين جديدتين في الدستور الأول تتعلق الأولى بالثقة في الحكومة، والثانية في حق التنقل، وتم إحالتها إلى مجلس النواب بتاريخ 2011/8/25، وبعد مناقشات طويلة في مجلس النواب استمرت حوالي الشهر تم إقرار التعديلات الدستورية بتاريخ 2011/9/24 بعد إجراء تعديلات وإضافات وحذف، وقد صوّت مع التعديلات 98 نائباً، وخالفها نائبٌ واحدٌ وغاب 21 نائباً، كما أقرّ مجلس الأعيان التعديلات الدستورية كما وردت من مجلس النواب بتاريخ 2011/9/28، وصوّت مع التعديلات 51 عيناً، وعارضها عين واحد (المشاقبة2015، 95)، وقد صدرت الإرادة الملكية السامية بتاريخ 2011/9/30 بالموافقة على تعديل الدستور بشكله الذي أقرّه مجلسا الأعيان والنواب (الجريدة الرسمية2011، 4452)

تضمّنت التعديلات الدستورية الشاملة إضافات وتغييرات وتعديلات ومعطيات جديدة على نصوص الدستور ليصبح أكثر تلبيةً واستجابةً لمسيرة التغيير وتطوير الحياة السياسية والمسيرة الديمقراطية، وكذلك لحفظ وتعزيز التوازن بين السلطات عبر آليات دستورية فاعلة ترسخ مبدأ الحكم النيابي الدستوري، وقد تضمّنت التعديلات الدستورية تقليص اختصاص محكمة أمن الدولة، إضافةً إلى توفير ضمانات دستورية لحل مجلس النواب تتمثل باستقالة الحكومة التي تنسب بحل المجلس خلال أسبوع من تاريخ الحل، وتكريس مبدأ الفصل بين السلطات (الدستور الأردني لعام1952 وتعديلاته لعام2011).(انظر الملاحق 1 و 2 و 3: التعديلات الدستورية).

وتتناول الدراسة أبرز المكتسبات في البُعد السياسي والديمقراطي لهذه التعديلات، وهي كما يلي:

أولاً: تعزيز التوازن بين السلطات الثلاث

- السلطة التشريعية

بالرغم الضعف النسبي لدور السلطة التشريعية -حتى بعد التعديلات الدستورية-، ووجود إشكالية في موضوع التوازن بين السلطات، إلا أن التعديلات الدستورية لعام 2011

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كانت من أهم التعديلات الهادفة – نظرياً- إلى تحقيق توازن أعلى بين السلطات، حيث نصّت تلك التعديلات على أن الحكومة التي يحل مجلس النواب في عهدها تستقيل خلال أسبوع من تاريخ الحل، ولا يجوز تكليف رئيسها بتشكيل الحكومة التي تليها، كما تم التأكيد على أنه إذا حُلّ مجلس النواب لسببٍ ما، فإنه لا يجوز حل المجلس الجديد للسبب نفسه (الدستور الأردني لعام1952 وتعديلاته لعام2011).

وقد أصبحت مدة الدورة العادية ستة أشهر بدلاً من أربعة أشهر لدواعي رفع كفاءة وسرعة الإنجاز في العملية التشريعية (الدستور الأردني لعام1952 وتعديلاته لعام2011).

وقد تم التأكيد على حق مجلس النواب في إحالة الوزراء إلى النيابة العامة مع إبداء الأسباب المبررة لذلك، ولا يصدر قرار الإحالة إلا بأغلبية الأعضاء الذين يتألف منهم مجلس النواب، ويوقف عن العمل الوزير الذي تتهمه النيابة العامة إثر صدور قرار الإحالة عن مجلس النواب، ولا تمنع استقالته من إقامة الدعوى عليه أو الاستمرار في محاكمته (الدستور الأردني لعام1952 وتعديلاته لعام2011).

وقد تمّ إلزام الحكومة في حالة حل مجلس النواب أن تتقدم ببيانها الوزاري، وأن تطلب الثقة على ذلك البيان خلال شهر من تاريخ اجتماع المجلس الجديد، وذلك يمنع الحكومة من الاحتماء بخطاب العرش ويتحقق المبدأ الديمقراطي لغايات منح الثقة ولغايات المراقبة والمحاسبة والمساءلة البرلمانية.

وبخصوص عدم بقاء الدولة بدون مجلس نيابي لمدة تزيد عن أربعة أشهر، فإنه لم يعد ممكناً ولا يجوز إرجاء الانتخابات سنة بعد سنة، وبالتالي تم تقييد صلاحيات الملك في تأجيل الانتخابات تأجيلاً عاماً، بحيث أصبح من الواجب إجراء انتخابات برلمانية خلال أربعة أشهر من تاريخ الحل، وإلا عاد مجلس النواب المنحل بقوة الدستور (الدستور الأردني لعام1952 وتعديلاته لعام2011).

وتضّمنت التعديلات الدستورية تقوية مجلس النواب بخصوص التصويت على الثقة على الحكومة الجديدة، حيث ينبغي أن تحصل على النصف زائد واحد، مما يعني 76 صوتاً مؤيداً في الوقت الحاضر، بينما كان عليها في السابق أن تتفادى أن يصوت ضدها 76 صوتاً بصرف النظر عن عدد الذين يصوتون معها، كما تضمّنت التعديلات الدستورية أيضاً تحصين الأكثرية النيابية من دكتاتورية الأقلية بتخفيض عدد أعضاء مجلس النواب الحاضرين في الجلسات النيابية من الثلثين إلى النصف زائد واحد وبالتالي تم إبعاد الثلث المعطل (الدستور الأردني لعام1952 وتعديلاته لعام2011).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وضمنت التعديلات الدستورية إشراك مجلس الأعيان والنواب بالعمل الرقابي على أعمال الحكومة من خلال إلزام ديوان المحاسبة بتقديم تقرير إلى المجلسين يتضمن المخالفات المرتكبة من قبل الحكومة، وذلك مع بدء كل دورة عادية، أو كلما طلب أحد المجلسين منه ذلك، بالإضافة إلى عرض موازنات الوحدات الحكومية على مجلس الأعيان والنواب لمناقشتها وإقرارها كما هو متبع مع الموازنة العامة للدولة (الدستور الأردني لعام 1952 وتعديلاته لعام2011).

- السلطة التنفيذية:

أشار الدستور الأردني لعام 1952 وتعديلاته لعام 2011 على أن تناط السلطة التنفيذية بالملك ويتولاها بواسطة وزراءه وفق أحكام هذا الدستور.

وتمّ التأكيد على الولاية العامة لمجلس الوزراء على شؤون الدولة كافة، وعدم جواز التفويض بأي من الصلاحيات ومهام مجلس الوزراء بموجب قانون التشريع العادي، وحصرها بما يراد في الدستور فقط، نظراً لأهمية اقتصار الولاية العامة على شؤون الدولة على مجلس الوزراء، ومنعاً لإساءة استخدام القوانين والتساهل في إصدارها بما ينقض أو يخالف المبدأ العام لولاية مجلس الوزراء وتأميناً لحصر المسؤوليات وتحديد مناط المحاسبة والمساءلة، وكذلك لمنع بعض الإدارات أو المؤسسات من التغول على صاحب الولاية الأساسي المفوض له دستورياً (الدستور الأردني لعام1952 وتعديلاته لعام2011).

وقد تمّ حصر صلاحية مجلس الوزراء في حالة عندما يكون مجلس الأمة غير منعقد أو منحلاً وبموافقة الملك بإصدار قوانين مؤقتة في الحالات التالية: الكوارث العامة، حالة الحرب والطوارئ، الحاجة إلى نفقات مستعجلة لا تتحمل التأجيل، وهذا سيمنع إلى حد كبير تغول السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية، ويجب عرض هذه القوانين المؤقتة على مجلس الأمة في أول اجتماع يعقده (الدستور الأردني لعام1952 وتعديلاته لعام2011)، ويلاحظ بأنه قد تم تقييد السلطة التنفيذية في إصدار القوانين المؤقتة فقط عندما يكون مجلس الأمة منحلاً، وليس كما كان في السابق عندما أجاز للسلطة التنفيذية إصدار قوانين مؤقتة عند حل المجلس أو عدم انعقاده.

وقد تم تقييد صلاحيات الملك في إقالة الحكومة ضمن التعديلات الدستورية، وذلك عندما نص الدستور صراحةً على أنه عند وفاة رئيس الوزراء يعتبر جميع الوزراء مستقيلين حكماً، وهو الأمر الذي لم يتضمنه الدستور الأردني قبل التعديل (الدستور الأردني لعام1952 وتعديلاته لعام2011).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- السلطة القضائية:

ضمنت التعديلات الدستورية التأكيد الحاسم على استقلال السلطة القضائية، واستعادة القضاء لسلطته من خلال النص على محاكمة الوزراء على ما يُنسب إليهم من جرائم ناتجة عن تأدية وظائفهم أمام المحاكم النظامية المختصة في العاصمة، وبذلك تم إلغاء التمييز أو الاستثناء من قاعدة شمولية سلطة القضاء على كل المواطنين، وقد تمّ النص على أن القضاء يختص بحق الفصل في صحة نيابة أعضاء مجلس النواب، وبذلك تم إلغاء اختصاص بحث مجلس النواب في الطعون الواردة ضد أعضائه(الدستور الأردني لعام1952 وتعديلاته لعام2011).

وقد صدر قانون استقلال القضاء الأردني رقم 29 لسنة 2014 الذي نص على إنشاء المجلس القضائي الذي تُلقى إليه مسؤولية النظر في جميع الشؤون المتعلقة بالقضاة النظاميين، وله وحده الحق بتعيين القضاة النظاميين دون التدخل من أي سلطة (قانون استقلال القضاء الأردني رقم 29 لسنة 2014)

وقد تمّ إلغاء محكمة العدل العليا، والاستعاضة عنها بقضاء إداري على درجتين، وفي هذا تعزيز لحق المواطن في الطعن بالقرارات أمام المحاكم على درجتين، ويوجب إنشاء المحاكم الإدارية على درجتين لضمان أكبر قدر من تحقيق العدالة وانسجاماً مع المعايير الدولية (الدستور الأردني لعام1952 وتعديلاته لعام2011)، كما تمّت دسترة محكمة أمن الدولة، وتحديد صلاحياتها للنظر في مجموعة معينة من القضايا، وفي ذلك حماية للمدنيين من عرضهم على تلك المحكمة إلا في قضايا محدّدة.

ولم يتناول الدستور الصادر عام ١٩٥٢ مسألة الرقابة الدستورية على القوانين، إذ أوكلت هذه المهمة إلى المحاكم حيث يتم تطبيق القانون الموافق للدستور، وبقيت هذه الحالة مستمرة إلى أن تم إنشاء محكمة العدل العليا والتي استخدمت أسلوبين للرقابة على دستورية القوانين، وقد مثّل أولهما أسلوب الطعن غير المباشر بدستورية القوانين العادية من خلال إلغاء أي قرار يصدر بموجب قانون مخالف، أما الأسلوب الثاني فيمثل الطعن المباشر (الظهراوي2011، 375)، ولذلك فقد حرصت التعديلات الدستورية لعام 2011 أن تتضمن إنشاء محكمة دستورية، وقد صدر قانون المحكمة الدستورية رقم 15 لسنة 2012 في تايخ 2012/6/7 وسمي قانون المحكمة الدستورية، وقد تمّ إنشاء المحكمة الدستورية، لتكون بمثابة هيئة قضائية مستقلة قائمة بذاتها، وتؤلف من تسعة أعضاء يعينهم الملك، وتختص بالرقابة على دستورية القوانين والأنظمة النافذة وتصدر أحكامها باسم الملك،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتكون أحكامها نهائية وملزمة لجميع السلطات وللكافة، وللمحكمة الحق في تفسير نصوص الدستور إذا طُلب منها ذلك بقرار صادر عن مجلس الوزراء أو بقرار يتخذه أحد مجلسي الأمة بالأغلبية، كما أن لمجلسي الأعيان والنواب ومجلس الوزراء حق الطعن مباشرة لدى المحكمة الدستورية في دستورية القوانين والأنظمة النافذة (قانون المحكمة الدستورية رقم 15 لسنة 2012).

ويُعتبر إنشاء المحكمة الدستورية تحولاً بالغ الأهمية نحو تطبيق الديمقراطية بشكل ينسجم مع المعايير الدولية، بما يضمن الحفاظ على مبدأيْ المشروعيّة وفصل السلطات، ومنع تغوُّل أي سلطة على السلطة الأخرى أو على المواطنين.

ثانياً- حرية الإعلام والصحافة

وتمثّلت بتعزيز السلطة الرابعة والصحافة والإعلام من خلال التأكيد على كفالة الدولة لحرية الصحافة والطباعة والنشر ضمن حدود القانون، وعدم جواز تعطيل الصحف ووسائل الإعلام ولا إلغاء ترخيصها إلا بأمر قضائي، كما تم حصر فرض الرقابة على الصحافة ووسائل الإعلام خلال حالة إعلان الأحكام العرفية أو الطوارئ (الدستور الأردني لعام1952 وتعديلاته لعام2011).

ثالثاً- الحريات والحقوق العامة وحقوق الانسان

ضمنت التعديلات الدستورية التأكيد على الحفاظ على كيان الأسرة وحماية الأمومة والطفولة والشيخوخة وذوي الإعاقات، والتأكيد على أن كل اعتداء على الحقوق والحريات العامة أو حرمة الحياة الخاصة للأردنيين جريمة يعاقب عليه القانون، والتأكيد على معاملة كل من يقبض عليه أو يوقف أو يحبس بما يحفظ عليه كرامة الانسان، وعدم جواز تعذيبه، والتأكيد على عدم جواز أن تؤثر القوانين التي تصدر بموجب هذا الدستور لتنظيم الحقوق والحريات على جوهر هذه الحقوق أو المساس بأساسياتها (الدستور الأردني لعام1952 وتعديلاته لعام2011).

كما تم إصدار قانون معدل لقانون الاجتماعات العامة الأردني لسنة 2011 تضمن في اهم نصوصه الاكتفاء بإخطار الحاكم الإداري بعقد اجتماعٍ ما بدل الحصول على موافقته (قانون الاجتماعات العامة الاردني لسنة 2011).

نالت التعديلات الدستورية رضى الكثير من الناس، إلا أن بعض فئات المعارضة طالبت بالمزيد من التعديلات بالرغم من تأييدها للتعديلات التي تمّت، ولكن المعارضة لم تستطع حشد دعم شعبي كبير لمطالبها بإجراء مزيد من التعديلات الدستورية لهذه الفترة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد أقرّت اللجنة القانونية في مجلس النواب تعديلات دستورية أخرى في العام 2014، والتي تضمّنت إلغاء نص المادة 127 من الدستور والاستعاضة عنها بالنص التالي (الحنيطي2014، www.jafranews.com.jo):

1. تنحصر مهمة الجيش في الدفاع عن الوطن وسلامته.
2. يُبيّن بقانون نظام الجيش والمخابرات والشرطة والدرك وما لمنتسبيها من الحقوق والواجبات.
3. على الرغم من ما ورد في المادة 40 من الدستور، يعين قائد الجيش ومدير المخابرات بقرار من الملك.

وعدلت اللجنة القانونية في مجلس النواب المادة 127 من الدستور بشطب عبارة "بالرغم من" لتصبح "يعين الملك قائد الجيش ومدير المخابرات العامة دون التقيد بالشكل الوارد في المادة 40 من الدستور.

وصدرت التعديلات الدستورية الجديدة في 2016/4/19، وقد أقرّها مجلس الوزراء في جلسة استثنائية، وهي (الدستور الأردني لعام1952 وتعديلاته لعام2016):

- المادة 40 من الدستور تنص على أن يمارس الملك صلاحيات تعيين مناصب في الدولة، منها: ولي العهد، ونائب الملك، ورئيس وأعضاء مجلس الأعيان، ورئيس وأعضاء المحكمة الدستورية، ورئيس المجلس القضائي، وقائد الجيش، ومدير المخابرات، ومدير الدرك من خلال رئيس الوزراء والوزير المختص، وبموجب هذه التعديلات أصبح الملك يمارس صلاحياته منفرداً دون اي تنسيب او توقيع اي جهة سواء كانت من رئيس الوزراء أو الوزير المختص.

- تعديل المادة 127 يعني ان التعديلات اضافت على صلاحيات الملك بتعيين مدير المخابرات وقائد الجيش تعيين مدير الدرك حيث كانت التعديلات الدستورية لعام 2011 لا تشتمل على تعيين مدير الدرك، وأضافت هذه التعديلات تعيين مدير المخابرات وقائد الجيش اللذين كان تعيينهما يحتاج لتوقيع رئيس الوزراء والوزير المختص، لكن هذه التعديلات حصرت تعيين هذه المناصب منفردة بالملك دون حاجة لتوقيع رئيس الوزراء او اي وزير، وذلك ينسحب حسب التعديلات على المادة 40 على تعيين ولي العهد ونائب الملك ورئيس وأعضاء مجلس الأعيان ورئيس وأعضاء المحكمة الدستورية ورئيس السلطة القضائية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- وفيما يتعلق بالمادة 50 فقد اضافت التعديلات الدستورية لعام 2011 حالة الوفاة لرئيس الوزراء ونص التعديل في حينه على استقالة الوزراء في حال وفاة الرئيس، اما هذه التعديلات فقد نصت على بقاء الوزارة في حال وفاة الرئيس بحيث يحل محل رئيس الوزراء المتوفي نائبه ويبقى طاقم الوزارة على رأس عمله عكس ما ورد في تعديلات 2011 التي نصت على استقالة الوزراء حكما في حال وفاة رئيس الوزراء.

- التعديلات على المادة 69 من الدستور تعني تمديد رئاسة مجلس النواب لعامين بدلا من عام وفق ما كان واردا في الدستور بمعنى اطالة منصب رئيس مجلس النواب لعام اخر ليصبح عامين بدلا من عام.

- تعديلات 2011 كانت تتضمن في البداية هذا المقترح الا ان النواب رفضوا التمديد لرئيس مجلس نوابهم لعام آخر والغي في حينها النص لتعود هذه التعديلات لنفس النص.

قد تبدو التعديلات الدستورية للوهلة الأولى تعديلات توسّع من صلاحيات الملك الدستورية، ولكنها في مضمونها وحقيقتها وبعد قراءتها بهدوء وترو لمعرفة ما تعنيه هذه التعديلات قد احتوت نواحٍ إيجابيةٍ، ولكي يتم فهم هذه التعديلات الدستورية يجب العودة إلى الأوراق النقاشية الملكية وقراءتها بتأنٍ، وإدراك الرؤية الملكية بالتوجه نحو الأمام في الإصلاح السياسي وتعزيز النهج الديمقراطي في الأردن، والسير بخطىً واثقةٍ من غير قلق نحو تحفيز الحياة الحزبية والحكومات البرلمانية، فجميع التعديلات المقترحة على مواد الدستور تساعد بإعادة التوازن بين السلطات الدستورية دون وجود سيطرة لسلطة على أخرى، وهو ما يبرز بوضوح من خلال تعيين رئيس السلطة القضائية، حتى تبقى السلطة القضائية بعيدة عن التجاذبات السياسية وبعيدة عن سطوة الحكومة بالتعيين أو قبول الاستقالة أو الإقالة، فلا يكون حاكماً على القاضي إلا ضميره، وهي حالة متقدمة من الفصل بين السلطات.

وكذلك الحال مع المحكمة الدستورية التي يُعيّن رئيسها وأعضاؤها من قبل الملك دون حاجة لتوقيع الوزير المختص ورئيس الوزراء لتكون الإرادة الملكية صحيحة ونافذة، فهذه المحكمة يجب ألا يكون سلطان عليها إلا ما يمليه عليها الدستور والضمير، فهي مساحة الفصل لمصلحة الدستور في القضايا الخلافية بين السلطات، وبالتالي لا يجوز أن تصدر قراراتها وهي خاضعة لقوة سلطة محددة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أما فيما يتعلق بمجال تعيين قائديْ الجيش والأمن، فإن الملك يرغب بالنأي بهذه الأجهزة الوطنية عن أية صراعات سياسية أو اصطفافات شخصية، فالجيش والأجهزة الأمنية هي أجهزة وطنية فوق الصراعات السياسية والحزبية والرغبات الحكومية، وهو ما يحافظ على الأردن متماسكاً وما يبقي الدولة فاعلة وقادرة على الاستمرار.

وفيما يتعلق بالتعديل المقترح بالسماح لمزدوجي الجنسية بشغل المناصب الوزارية أو بعضويتهم في مجلسي النواب والأعيان فذلك يأتي تطبيقاً لمبدأ دستوري مقر في المادة السادسة في الدستور وهي أن الأردنيين أمام القانون سواء، وبالتالي لا يجوز استناداً لهذا المبدأ الدستوري أن يتم حرمان الأردني من تولي المناصب العامة أو من عضوية مجلسي النواب والأعيان بسبب حمله لجنسية دولة أخرى، فحمل جنسية دولة أخرى لا يجرد الأردني من جنسيته، ولا يطعن في وطنيته، ولا يجوز أن تحمل مواد الدستور تمييزاً ضد أي أردني بصورة تخالف المبادئ الدستورية التي استقر العرف الدستوري عليها.

وكذلك يأتي التعديل الخاص باستمرارية الحكومة في حال وفاة رئيسها، فهذا يعني أن الحكومات القادمة هي حكومات برامجية وليست حكومات مرتبطة بشخص الرئيس، فالحكومة متضامنة ومتكافلة ورؤيتها واضحة لجميع أعضائها من الوزراء، وبالتالي فالنهج الحكومي لا يتأثر بغياب الرئيس.

أما ما يتعلق بانتخاب رئيس مجلس النواب لمدة عامين، فإنه يعزز نهج بناء الحالة المؤسسية داخل مجلس النواب، وعدم إهدار وقت خلال بداية كل دورة عادية من عمر المجلس بالكولسات ونسج التحالفات المرحلية، وعلى من يترشح رئيساً لمجلس النواب أن يدرك أنه يجب أن يتقدم ببرنامج واضح ينتخب على أساسه رئيساً لمجلس النواب.

وأما ربط تشكيل مجلس الأعيان وتعيين رئيسه بيد الملك وحده تأكيد آخر على رؤية جلالته لضرورة تبني نهج الحكومات البرلمانية، فتعيين مجلس الأعيان يأتي في مرحلة تكون فيه الحكومة انتقالية، فهي التي أجرت الانتخابات، وبالتالي فالمشاورات النيابية ستأخذ مداها، وبالتالي لا يجوز لرئيس وزراء مؤقت أن يتدخل بتعيين مجلس الأعيان، وكذلك فإن المشاورات النيابية التي ستفرز رئيساً للوزراء وحكومة متوافق عليها من قبل الأغلبية النيابية تعني أن الحكومة ستتمتع بأغلبية داخل مجلس النواب، وقد تضعف الرقابة على أداء الحكومة أو قد يتم تمرير قوانين بتوافق بين الحكومة والأغلبية النيابية، وهنا يبرز دور مجلس الأعيان كغرفة ثانية في مجلس الأمة، حيث سيكون دوره مهم في مناقشة القوانين وأبرزها قانون الموازنة العامة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفيما يتعلق بتعيين ولي العهد أو نائب الملك فهذا شأن خاص بالعرش ولا علاقة للحكومات به، وهو بيد الملك وحده، وهو ما يعزز دور العرش كضامن وحيد للدولة الأردنية والإصلاح والمسيرة الديمقراطية.

بالإضافة الى ما سبق، فإن الصورة ستكتمل لو تضمنت التعديلات منصبي رئيس ديوان المحاسبة ومجلس أمناء المركز الوطني لحقوق الانسان ومفوضه العام لمجموعة الجهات التي يتم تعيينها من قبل الملك وحده؛ لأن هذه الأطراف تقوم بعملية رقابية مهمة ويجب أن لا تخضع لأية سلطة كي تمتلك حرية إبداء رأيها والإفصاح عما توصلت إليه من نتائج.

المطلب الثاني- قوانين الانتخاب

تُعتبر المجالس النيابية سلسلة متصلة الحلقات تتأثر كل منها بما سبقها، وتؤثر فيما يليها بما يتراكم لديها من الخبرة في العمل النيابي، وبما يجتمع لديها من تقاليد وأعراف برلمانية، ويُعتبر الدستور أهم مصادر القواعد القانونية التي تحكم العمل النيابي، يليه النظام الداخلي لمجلس النواب الذي يستند إلى المواد الدستورية المتعلّقة بمجلس الأمة، ويلي ذلك الأدوار التي يقوم بها مجلس النواب من سنّ التشريعات، والرقابة السياسية المالية، والمقترحات والقرارات، ثم التقاليد والأعراف البرلمانية (ملكاوي2004، 29).

ويعد البرلمان الأردني الأساس الأول في تحديد خصائص نظام الحكم في الأردن، حيث أعطى الدستور الأردني أولوية للبرلمان الأردني حين نصّت المادة 1 من الدستور الأردني أن "نظام الحكم في الأردن نيابي ملكي وراثي" (الدستور الأردني لعام 1952 وتعديلاته لعام2011).

وقد أخذ الدستور الأردني بنظام الديمقراطية التمثيلية، وبيّن أن السلطة التشريعية تتكوّن من مجلسين، هما: مجلس الأعيان الذي يتم اختيار أعضائه بتعيينٍ من قبل الملك، ولا يتجاوز نصف عدد أعضاء مجلس النواب بما فيهم الرئيس، ومجلس النواب الذي يتم ترشيح أعضائه واختيارهم من قبل الشعب عن طريق الانتخابات بطريقةٍ عامّةٍ وسريّةٍ ومباشرة (الدستور الأردني لعام 1952 وتعديلاته لعام2011).

إن الانتخابات هي العملية الرسمية لاختيار شخص لتولي منصب رسمي، أو قبول أو رفض اقتراح سياسي بواسطة التصويت، وقد بدأت الحياة الانتخابية في الأردن في وقتٍ مبكر، حيث انتُخب أول مجلس تشريعي عام 1929، وتلاه 5 مجالس تشريعية حتى عام 1947.

تشكّل مجلس النواب الأردني الأول بعد استقلال الأردن في 21تشرين أول لعام 1947، وكان أهم قرار اتخذه هذا المجلس هو وحدة الضفتين على إثر الهزيمة العربية في حرب عام 1948، وقد قام هذا المجلس أيضاً بتعديل قانون الانتخاب الأردني ليضم دوائر تمثل أهل الضفة الغربية، إذ تمّت زيادة عدد النواب إلى 40 نائباً مناصفةً بين الضفة الغربية والضفة الشرقية (المشاقبة2012، 45).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وبرغم تعرّض الأردن لعدّة انتكاسات حالت دون أن يمثل نموذجاً ديمقراطياً متقدماً في العالم العربي، إلا أن هذا لم يمنع من أن تقدم التجربة الانتخابية الأردنية للديمقراطية العربية بعض الأمثلة الجيدة في التحول الديمقراطي، حيث أن قانون الانتخاب يُعدّ أحد مكوّنات عملية البناء والتحول الديمقراطي والتعددية السياسية في الحالة الأردنية، وهو من أهم القوانين ذات العلاقة بالديمقراطية.

تُعتبر عملية الانتخابات أهم مؤشر على التطور الديمقراطي، وقد صدرت عدّة قوانين تنظّم العملية الانتخابية في الأردن منذ عام 1928، وكان آخر تلك القوانين عام 2016، بالإضافة إلى إنشاء الهيئة المستقلّة للانتخاب كمؤسسة مستقلّة هدفها الإشراف على العملية الانتخابية بكافّة مراحلها.

وبرغم دوريّة الانتخابات، وقيام مجالس نيابية في الأردن، إلا أنه قد مرّت فترات تعرّض فيها المجلس النيابي للحلّ قبل أن يكمل مدّته الدستورية، كما عاش الأردن خلال الفترة 1974-1978 دون حياةٍ نيابية؛ نتيجة متغيّرات سياسية نتجت عن مخرجات مؤتمر القمة العربية المنعقد في المغرب عام 1974، والمتمثّلة في قرار الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية كممثل شرعي ووحيد للشعب الفلسطيني، فتمّ تجميد الحياة النيابية بسبب الحاجة الملحّة إلى إعادة النظر في عضوية نواب الضفة الغربية في البرلمان الأردني (الدعجة1996، 37).

ومن أجل سدّ الفراغ الدستوري فيما يتعلّق بالحياة النيابية تمّ تشكيل المجلس الوطني الاستشاري خلال الفترة 1978-1989 ليحلّ محل مجلس النواب بصورةٍ مؤقتة، وتشكّلت في الأردن 3 مجالس وطنية استشارية خلال الأعوام 1978، و1980، و1982، ثم أعلن الملك الراحل الحسين بن طلال عام 1988 قرار فكّ العلاقة القانونية والإدارية بين الضفتين (الربيع2000، 46).

وبدأت مسيرة التحول الديمقراطي في الأردن عام 1989 مع إعلان الميثاق الوطني، وهو وثيقة سياسية ساهمت في وضعها شخصيات أردنية من مختلف الأطياف من أجل توضيح المسيرة السياسية، وإرساء قواعد العمل الوطني العام، وتحديد مناهجه، واحترام التعددية السياسية، وتكريس الأسس الديمقراطية من أجل بناء مجتمع مدني ديمقراطي، على أن يكون هذا الميثاق مفعّلاً لثوابت ومبادئ الدستور، وليس بديلاً عنه (المشاقبة2010، 296).

وعلى الرغم من أن الميثاق الوطني لعب دوراً مهماً في مرحلة التحول الديمقراطي، حيث عمل على ترسيخ التوجّه الديمقراطي، إلا أنه تراجع بعد ذلك؛ بسبب عدة عوامل، منها: عدم تمتّعه بالصفة الإلزامية، وبسبب إغلاق باب الحوار الوطني بعد ظهور انتقادات واسعة على إثر توقيع معاهدة وادي عربة مع الجانب الإسرائيلي عام 1994 (سامي77،2001).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

صدرت العديد من القوانين والأنظمة والتشريعات التي تساهم في عملية الإصلاح السياسي، وكان من ضمن هذه القوانين قانون الانتخابات الذي يعد أحد مكونات عملية البناء والتحول الديمقراطي والتعددية السياسية، حيث إن النظم الديمقراطية تولي الانتخابات وقوانينها وأنظمتها أهمية كبرى؛ لأن الانتخابات هي أفضل وسيلة لاختيار الحكام وممثلي الشعب بطريقة ديمقراطية لممارسة السلطات باسم الشعب.

ويُعتبر وجود قانون انتخاب عصري يضمن المساواة لجميع المواطنين من حيث حق الانتخاب وحق الترشيح والابتعاد عن كافة أشكال التمييز بين فئات المجتمع، مؤشر على مدى تقدم أو تراجع الديمقراطية، ومن أجل ذلك عملت الحكومات الأردنية المتعاقبة على إصدار عددٍ من قوانين الانتخابات التي تلائم التطورات التي مرّ بها المجتمع الأردني.

فقد صدر قانون الانتخابات المؤقت رقم 34 لسنة 2001 لإنهاء الجدل حول قانون الصوت الواحد التي جرت بموجبه انتخابات مجلس النواب الثالث عشر عام 1997، حيث أن قانون الصوت الواحد أدّى إلى انكفاء وعزلة تامّة للمكونات الاجتماعية، وتكريس العشائرية الضيقة، وقضى على أيّة فرصة لنهوض الأحزاب السياسية الأردنية وتطورها، وساهم في ظهور المال السياسي، وحجّم نسبة تمثيل الإخوان المسلمين في المجلس(المشاقبة2010، 126).

وقد تمّ بموجب القانون الجديد زيادة عدد مقاعد مجلس النواب من 80 مقعداً إلى 110 مقاعد، وخُصّصت 6 مقاعد للنساء (الكوتا النسائية)، وتمّ اعتماد طريقة أخرى لتوزيع الدوائر، حيث قُسّمت المملكة إلى 45 دائرةً انتخابيةً موزعة على 12 محافظة، بالإضافة إلى مناطق البادية الثلاث في الشمال والوسط والجنوب، كما تم تخفيض سن الناخب من 19 إلى 18 سنة؛ بهدف إشراك الشباب في رسم المستقبل (الدعجة1996، 44).

وفي عام 2003 صدر القانون المُعَدّلْ لقانون الانتخاب لمجلس النواب الأردني، وهو عبارة عن تعديل للقانون رقم 34 الصادرعام 2001، وكان من أبرز التعديلات التي تضمنها هذا القانون: تعديل المادة 45 من قانون عام 2001، حيث تم إضافة فقرات جديدة للمادة 45 تتعلق بمشاركة المرأة الأردنية في عملية التنمية السياسية، وأصبح مجلس النواب يتكون من 110 أعضاء، منهم 104 أعضاء منتخبين، و6 أعضاء نساء عن الكوتا النسائية (قانون الانتخاب رقم 34 لسنة 2001).

وصدر قانون مؤقت رقم 9 لسنة 2010 وما سمي" بالدوائر الوهمية" الذي جرت على أساسه انتخابات مجلس النواب الأردني السادس عشر، ووصل عدد أعضاء المجلس إلى 120 نائباً (قانون الانتخاب المؤقت رقم 9 لسنة 2010).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفي ظل مطالبة الحراك الأردني بإصدار قانون جديد للانتخابات، وبعد اجتماع لجنة الحوار الوطني، واستجابةً لمطالب الحراك الأردني صدر قانون الانتخاب المعدل رقم 28 لسنة 2012، والذي زاد بموجبه عدد مقاعد مجلس النواب الأردني إلى 150 مقعداً حسب التقسيم التالي: 108 مقاعد للدوائر، 15 مقعداً للكوتا النسائية، و27 مقعداً للقوائم الوطنية العامة، وأعطي المواطن صوتان، صوت للدائرة الانتخابية المحلية، وصوت للقائمة النسبية المغلقة (قانون الانتخاب رقم 28 لسنة 2012).

ويعدُّ قانون الانتخاب رقم 6 لسنة 2016 أحدث قانون انتخابات لمجلس النواب الأردني حتى زمن إعداد هذه الدراسة في عام 2017، وهو القانون الذي تمّ بموجبه إجراء انتخابات مجلس النواب الثامن عشر لعام 2016.

تكوّن قانون الانتخاب الأردني رقم 6 لسنة 2016 من 67 مادة نظّمت إجراء العملية الانتخابية في جميع مراحلها المختلفة ممن يحق لهم الانتخاب، والإجراءات في إعداد الجداول للناخبين، وحق الاعتراض على الجداول المعلنة، وتقسيم الدوائر الانتخابية، وآليّات الترشح لمجلس النواب، وكوتا المرأة والمسيحيين والشركس والشيشان، والاعتراضات، والطعون، والدعاية الانتخابية، وتعيين رؤساء اللجان والفرز، وإخراج النتائج النهائية، وعقوبات مخالفة إجراءات ومسيرة العملية الانتخابية (قانون الانتخاب الأردني لمجلس النواب رقم 6 لسنة 2016).

هذا ونصّت الفقرة أ من المادة 3 من قانون الانتخاب الجديد لسنة 2016 على أنه لكل أردني بلغ 18 سنة شمسية من عمره قبل 90 يوماً من التاريخ المحدّد لإجراء الاقتراع الحق في انتخاب مجلس النواب وفق أحكام هذا القانون، ونصّت الفقرة ب من نفس المادة على وقف استعمال حق الانتخاب لمنتسبي القوات المسلحة: الجيش العربي والمخابرات العامة والأمن العام وقوات الدرك والدفاع المدني في أثناء وجودهم في الخدمة الفعلية باستثناء المستخدم المدني، وبيّنت الفقرة ج من نفس المادة الفئات المحرومة من حق الانتخاب، وهي:

أ- المحكوم عليه بالإفلاس، ولم يستعد اعتباره قانونياً.

ب- المجنون أو المعتوه أو المحجور عليه.

ونصّت المادة 4 من قانون الانتخاب في الفقرة أ على أنه بعد أن يصدر الملك أمره بإجراء انتخابات مجلس النواب بمقتضى أحكام الدستور يتخذ مجلس مفوضّي الهيئة المستقلة للانتخاب خلال 10 أيام من صدور الأمر الملكي قراراً بتحديد تاريخ الاقتراع (قانون الانتخاب الأردني لمجلس النواب رقم 6 لسنة 2016).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد نصّت المادة 8 من القانون على تقسيم المملكة إلى دوائر انتخابية يُخصّص لها 115 مقعداً وفقاً لنظام خاص يصدر لهذه الغاية، وفي الفقرة ب من نفس المادة خُصّص للنساء 15 مقعداً بواقع مقعد واحد لكل محافظة، على أن تُعامل دوائر البادية الثلاث معاملة المحافظة، أما المادة 9 من القانون فقد نصّت على أن يتم الترشح لملء المقاعد النيابية المخصّصة للدائرة الانتخابية بطريق القائمة النسبية المفتوحة، ويجب أن تضم القائمة عدداً من المرشّحين لا يقل عن 3، ولا يتجاوز عدد المقاعد المخصّصة للدائرة الانتخابية، إذ يقوم الناخب بالإدلاء بصوته لقائمة واحدة، ثم يُصوّت لكل واحد من المرشّحين ضمن هذه القائمة أو لعدد منهم، وقد حدّد قانون الانتخاب كوتا المسيحيين بـ 9 مقاعد، والشركس والشيشان بـ 3 مقاعد في دوائرهم المحدّدة حسب النظام، وأعطاهم الحق في الترشح ضمن قوائم في الدوائر الانتخابية المخصّص لهم فيها مقاعد (قانون الانتخاب الأردني لمجلس النواب رقم 6 لسنة 2016).

ونصّت المادة 12 الفقرة أ على أن من يرغب في الترشح لعضويّة مجلس النواب يجب أن يكون مسجّلاً في أحد الجداول النهائية، وأن يدفع مبلغ 500 ديناراً غير قابلة للاسترداد، وتلتزم القائمة بدفع مبلغ 2000 ديناراً تأميناً للالتزام بالأحكام المتعلقة بالدعاية الانتخابية، ويكون المبلغ قابلاً للاسترداد في حالة رفض الطلب، أو عدم مخالفة القائمة لتلك الأحكام (قانون الانتخاب الأردني لمجلس النواب رقم 6 لسنة 2016).

هذا ونصّت المادة 13 من القانون بأنه لا يجوز لأي شخص أن يرشّح نفسه لعضوية مجلس النواب إلا في دائرة انتخابية واحدة وفي قائمة واحدة، ويبدأ الترشيح قبل التاريخ المحدّد لإجراء الاقتراع بـ 25 يوماً على الأقل، ويستمر لمدة 3 أيام خلال أوقات الدوام الرسمي، ونصّت المادة 46 من القانون على أن تحصل كل قائمة على مقاعد في الدائرة الانتخابية بنسبة عدد الأصوات التي حصلت عليها من مجموع المقترعين، ويحدّد على أساس أعلى الأصوات، وتحدّد الفائزة بالمقعد المخصّص للنساء في كل محافظة على أساس أعلى الأصوات التي نالتها المرشّحة من مجموع أصوات المقترعين في دائرتها، وفي حالة تساوي نسبة الأصوات بين قائمتين أو أكثر أو تساوت بين مرشّحين اثنين أو أكثر يُجري رئيس اللجنة القرعة بين المتساوين في الحالتين (قانون الانتخاب الأردني لمجلس النواب رقم 6 لسنة 2016).

وفي نصّ المادة 53 من القانون يتم الطعن في صحة نيابة أعضاء مجلس النواب وفقاً لنص المادة 71 من الدستور التي تنص على اختصاص القضاء بحق الفصل في صحة نيابة أعضاء مجلس النواب عن طريق محكمة الاستئناف التابعة لها الدائرة الانتخابية، وتقديم أسباب الطعن خلال 15 يوماً (قانون الانتخاب الأردني لمجلس النواب رقم 6 لسنة 2016).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفي مجال العقوبات لمخالفة قانون الانتخاب فقد عالجت المواد من 55-61 موضوع العقوبات بكل تفاصيله (قانون الانتخاب الأردني لمجلس النواب رقم 6 لسنة 2016).

اعتمد قانون الانتخاب رقم 6 لسنة 2016 على نظام انتخابي أساسه القائمة النسبية المفتوحة، وتعني أن الترشح للانتخابات ليس فردياً، وإنما يجب أن يكون المرشح ضمن قائمة لا يقل عدد المرشحين فيها عن 3، ولا يزيد على عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية التي ستترشح فيها القائمة (قانون الانتخاب الأردني لمجلس النواب رقم 6 لسنة 2016)، وقد اعتمدت الهيئة المستقلة للانتخابات ما مجموعه 226 قائمة مثّلها 1252 مرشّحاً لانتخابات مجلس النواب الثامن عشر، وترشّحت النساء بنسبة عالية وصلت إلى 252 مرشّحة، وهي أعلى نسبة ترشيح للنساء في تاريخ الانتخابات البرلمانية في الأردن.

وفيما يتعلق بطريقة الاقتراع، فإنه بإمكان الناخب التصويت للقائمة فقط، وبإمكانه أيضاً التصويت لاسم أو أكثر داخل القائمة، كما بإمكانه وضع إشارة بجانب اسم القائمة واسم أو أسماء المرشّحين من هذه القائمة الذين يرغب في التصويت لهم (قانون الانتخاب الأردني لمجلس النواب رقم 6 لسنة 2016)، ولايستطيع الناخب أن يصوّت لأكثر من قائمة، أو أن يصوّت لقائمةٍ معينةٍ ومن ثم يصوّت لمرشحين في قائمة أخرى، أو أن يصوت لمرشحين من قوائم متعددة (قانون الانتخاب الأردني لمجلس النواب رقم 6 لسنة 2016).

وعن الأثر السياسي للقائمة النسبية المفتوحة، فإنه يتمثل (على الأقل نظرياً) في تشجيع المرشحين على التحالف فيما بينهم للحصول على أكبر عدد ممكن من الأصوات، وبالتالي الحصول على فرص أكبر للفوز بالمقاعد، وهذا الأمر في حال تحققه، سيؤدي إلى تكوين كتل سياسية مستقبلية، سيكون لها دورٌ في دفع العمل البرلماني إلى الأمام اعتماداً على العمل الجماعي، وبعيداً عن الفردية (الحسيني2016 www.ammonnews.com).

بعد توضيح أهم مضامين قانون الانتخاب الأردني لمجلس النواب رقم 6 لسنة 2016 ستحاول الدراسة قراءة هذا القانون قراءةً تتضمن تقييماً موضوعياً له مع بيان إيجابياته وسلبياته

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إيجابيات قانون الانتخاب الأردني رقم 6 لسنة 2016

1. **وجود هيئة مستقلة محايدة مسؤولة عن الانتخابات بكافة مراحلها, وهذا الأمر يساهم ويعزز مصداقية نتيجة هذه الانتخابات، ويرفع من مستوى النزاهة والشفافية.**
2. **أن الاقتراع يتم من خلال بطاقة الأحوال المدنية، وهذا الأمر يساهم في محاربة ظاهرة التزوير وتكرار التصويت، ويعزّز نزاهة الانتخابات.**
3. **نشر جداول الناخبين الأولية والنهائية على الموقع الإلكتروني الخاص بالهيئة المستقلة للانتخاب، وهذا الأمر يعزّز ثقة الناخب بعملية الانتخابات، ويعطيه حق الطعن لدى القضاء.**
4. **تقليص عدد أعضاء مجلس النواب إلى 130 نائباً, وهذا الأمر ضروري ومهم؛ لأنه يساهم بتخفيف العبء على الميزانية وخاصة أن تقديم الخدمات لأبناء المحافظات سيصبح مستقبلاً من وظائف مجلس المحافظة عندما يتم انتخاب مجالس المحافظات حسب قانون اللامركزية والأنظمة الصادرة بموجبه، ناهيك عن أن تخفيض العدد يساهم في حالة الانسجام بين الأعضاء وكتلهم.**
5. **تخصيص 15 مقعداً للنساء من مقاعد مجلس النواب بحيث يوزّع مقعد واحد لكل محافظة، ومقعد واحد لكل دائرة من دوائر البدو الثلاث، وهذا يساهم في زيادة التمكين السياسي للمرأة الأردنية.**
6. **أن الترشح للمقاعد النيابية يتم بنظام القائمة النسبية المفتوحة، بحيث تضم كل قائمة مرشحة عدداً من المرشحين لا يقل عن 3 مرشحين، ولا يتجاوز عدد المقاعد النيابية المخصصة للدائرة، وهذا الأمر يساعد ويساهم بشكل مباشر بتعزيز وتفعيل مشاركة الأحزاب السياسية، ويتيح لها فرصةً تاريخيةً للتواجد بمراكز صنع القرار السياسي من خلال ترشيح أعضائها ضمن قوائمها الانتخابية، كما أنه مناسب جداً لكافة القوائم المترشحة، ويعطيها مقاعد تتناسب مع حجم الأصوات التي تحصل عليها.**
7. **يجوز للمرشحين عن المقاعد المخصصة للشركس والشيشان والنساء والمسيحيين أن يترشحوا منفردين أو ضمن قوائم في الدوائر التي خُصّص لهم فيها مقاعد، ويعامل المرشح المنفرد معاملة القائمة في احتساب النتائج.**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

8. إلغاء الصوت الواحد الذي أثّر على البُنى الاجتماعية، وزاد من حدّة الصراع والخلافات بين المكوّنات الاجتماعية، بحيث يقوم الناخب بالإدلاء بصوته لإحدى القوائم المرشحة أولاً، ثم يصوّت لعدد من المرشحين لا يتجاوز عدد مرشّحي القائمة التي صوَّت لها ابتداءاً دون غيرها من القوائم الأخرى.
9. إن اعتماد جداول دائرة الأحوال المدنية والجوازات كجداول أولية لمن يحق لهم الانتخاب ليصبح بذلك كل شخص تنطبق عليه شروط القانون لغايات الانتخاب مدرج حكماً في جداول الناخبين، يُعتبر إيجابية تعطي مصداقيةً ودقةً أكثر للانتخابات؛ لأنها تلغي إمكانية ترحيل الأصوات من منطقة لأخرى لصالح أحد المرشحين، وما يتبع ذلك من شراءٍ للأصوات، وتعمل على تحقيق العدالة بين المرشحين.
10. استخدام الحبر السري لمنع تكرار الانتخاب.
11. تغليظ العقوبات التي جاءت مفصّلة تفصيلاً كاملاً لأي مخالفة أو تجاوز، وتصل لحد السجن.
12. تحويل الاختصاص للقضاء للطعن في صحة نيابة أعضاء المجلس استناداً لتعديل الدستور في المادة 71 منه.

أما سلبيات قانون الانتخاب الأردني رقم 6 لسنة 2016، فهي:

1. أن لكل أردني أكمل 18 سنة شمسية من عمره في تاريخ الأول من شهر كانون ثاني من العام الذي ستجري فيه الانتخابات النيابية الحق في انتخاب أعضاء مجلس النواب، وهذا الأمر يحرم فئة كبيرة من الشباب من هذا الحق، وخاصةً إذا ما أجريت الانتخابات في النصف الثاني من السنة.
2. أن تقسيم الدوائر الانتخابية يتم من خلال نظام، وهذا الأمر قد يساهم في تغوُّل السلطة التنفيذية فيما يتعلق بقسيم الدوائر الانتخابية، وخاصةً في ظل غياب مجلس الأمة.
3. أن الترشح للمقاعد النيابية (المقاعد المخصصة للمسلمين) يتم بطريق القائمة النسبية المفتوحة فقط، ولا يتيح الفرصة للترشيح الفردي والمستقل أُسوةً بالمرشحين على المقاعد المخصصة للشركس والشيشان والنساء والمسيحيين، وهذا الأمر قد يساهم في إيجاد قوائم انتخابية لا يجمع بينها أي قاسم مشترك فكري أو سياسي أو أيديولوجي، ولا يجمعها في كثير من الأحيان إلا تحالف رأس المال مع قوة العائلة أو العشيرة.
4. أن عدم تحديد الحد الأدنى من الأصوات الذي يجب أن تحصل عليه القائمة حتى تستطيع الدخول في المنافسة على مقاعد الدائرة الانتخابية يؤدي إلى كثرة وتعدّد القوائم والأحزاب، وتستفيد منه بالدرجة الأولى القوائم والأحزاب السياسية قليلة العدد.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

5. إن اعتماد نظام القائمة النسبية المفتوحة في دوائر انتخابية ذات مقاعد قليلة قد يؤدي إلى نتائج تشبه تماماً نتائج الصوت الواحد، وتؤدي إلى كثرة وتعدّد القوائم والأحزاب.
6. إن اعتماد مبدأ القرعة في التساوي في الأصوات على مستوى قائمتين أو مرشّحيْن يمكن أن يترك آثاراً سلبية، وعليه فإن إعادة الانتخاب بين المتساويين أمرٌ أثر ديمقراطية.

7. أن قانون الانتخاب لسنة 2016 لم يسعى إلى تفعيل دور الأحزاب السياسية من أجل التأسيس لحكومات برلمانية، إذ إن الحكومة البرلمانية تقوم على أساس إجراء الانتخابات على قاعدة تنافسية حزبية، واستند القانون إلى أسلوب التمثيل النسبي للقائمة المفتوحة: صوت للقائمة، وصوت آخر لمرشّح أو أكثر من تلك القائمة، مما أبقى ظلال الصوت الواحد قائمة عملياً، إذ كانت العديد من القوائم تقوم على شخص واحد دون غيره، مما أدّى إلى نجاح واحد من العديد من القوائم المرشّحة على مستوى المملكة، والقوائم التي نجح فيها أكثر من واحد عددها قليل جداً، ولو كان الهدف تفعيل الحياة الحزبية لوُضع لها نسبة 50% من المقاعد، حتى تستطيع بناء تحالفات تقود للتأسيس لتشكيل حكومات برلمانية.

الهيئة المستقلة للانتخاب

بموجب التعديل الدستوري المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم 5117 بتاريخ 2011/10/1 فإنه قد تمّت التوصية بإنشاء هيئة مستقلة تشرف على العملية الانتخابية، وتديرها في جميع مراحلها، بالإضافة إلى إشراف هذه الهيئة على أي انتخابات أخرى يقرّرها مجلس الوزراء (الجريدة الرسمية2011)، وقد نصّت الفقرة 2 من المادة 67 من الدستور على أنه "تنشأ هيئة مستقلّة تدير الانتخابات النيابية والبلدية وأي انتخابات عامّة وفقاً لأحكام القانون، ولمجلس الوزراء تكليف الهيئة المستقلة بإدارة أي انتخابات أخرى والإشراف عليها بناءاً على طلب الجهة المخوّلة قانوناً بإجراء تلك الانتخابات، وقد صدر قانون الهيئة المستقلة للانتخاب رقم 11 لسنة 2012 بتاريخ 2012/4/9، والذي نصّ على إنشاء هيئة مستقلة تسمى الهيئة المستقلة للانتخاب، وتتمتّع بشخصية اعتبارية وباستقلال مالي وإداري، ولها الحق في تملّك الأموال المنقولة وغير المنقولة، والقيام بجميع التصرفات القانونية اللازمة لتحقيق أهدافها، ويكون مقرّ الهيئة في العاصمة عمّان، وللهيئة الحق في افتتاح فروع أو مكاتب لها في محافظات المملكة (قانون الهيئة المستقلة2013، المادة 3).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفيما يتعلّق باختصاصات الهيئة المستقلّة للانتخاب، فهي الإشراف على العملية الانتخابية النيابية وإدراتها في كل مراحلها، وهذا يعني الإشراف المباشر على انتخاب مجلس النواب، كما أن للهيئة الحق في الإشراف على أي انتخابات أخرى يقرّرها مجلس الوزراء وفق أحكام التشريعات النافذة، وأن على الهيئة اتخاذ القرارات والإجراءات اللازمة لتمكينها من أداء مهامها بنزاهة وشفافية وحياد، وتلتزم الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات الرسمية والعامة بتقديم جميع أنواع الدعم والمساعدة التي تطلبها الهيئة لتمكينها من القيام بأعمالها ومهامها حسب القانون والتشريعات النافذة، بالإضافة إلى تزويد الهيئة بأية معلومات أو وثائق تراها لازمة لتنفيذ أعمالها، وتعتمد الهيئة المستقلة للانتخاب بالتنسيق مع وزارة الداخلية وضع خطة أمنية لضمان حسن سير العملية الانتخابية والمقارّ الانتخابية ومراكز الاقتراع والفرز، والمحافظة على أمن وسلامة الناخبين والمرشّحين والمراقبين وجميع القائمين عليها (قانون الهيئة المستقلة2013)، هذا ويكون للهيئة مجلس مفوّضين يتكوّن من رئيس وأربعة أعضاء يتم تعيينهم بإرادة ملكية سامية لمدّة 6 سنوات غير قابلة للتجديد، ويكون للهيئة أمين عام يُعيّن بقرار من مجلس الهيئة، وتُهيّأ خدماته بالطريقة نفسها على أن يقترن قرار التعيين بالإرادة الملكية (قانون الهيئة المستقلة 2013).

وقد شرعت الهيئة منذ بدء عملها بإعداد الكوادر الفنية المتخصّصة لإدارة العملية الانتخابية على مستويين، هما: مستوى المركز في عمان، ومستوى المحافظات، وقامت بعقد عشرات الدورات التدريبية لما يزيد على 2000 متدرباً في كل المحافظات ليكون الكادر الفني في الإشراف وإدارة العملية الانتخابية في كافة أرجاء المملكة، ومنذ ذلك الحين وهي تقوم بعمل الدورات التدريبية والإرشادية لبناء فرق عمل مدرّبة ومؤهّلة للإشراف على سير العملية الانتخابية، ناهيك عن المساهمة في تدريب القطاع النسائي في مجالاتٍ متعدّدة في العملية الانتخابية على مستوى المركز والمحافظات (المشاقبة والخلايلة2016، 60).

المشاركة السياسية في انتخابات مجلس النواب الثامن عشر

وصل عدد الذين يحق لهم التصويت في انتخابات مجلس النواب السادس عشر لعام 2016 ما يقارب 4.25 مليون مواطناً أردنياً، شارك منهم مليون ونصف مواطناً، وبنسبة إجمالية عامة بلغت 37.1% على المستوى الكلي للمملكة، وعلى مستوى المحافظات سجّلت العاصمة أقل النسب بالمقترعين، إذ وصلت إلى ما نسبته 23.5%، بينما كانت أعلى نسبة اقتراع في البادية الجنوبية، إذ بلغت 83.39% (المشاقبة2016، 1)، وأظهرت نتائج الانتخابات شدّة التنافس في الترشح للمقاعد بمعدّل 9.6 مرشّحاً لكل مقعد على المستوى العام في المملكة، ويوضّح الجدول التالي نسب الاقتراع لانتخابات مجلس النواب الثامن عشر على مستوى المملكة:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نسب الاقتراع لانتخابات مجلس النواب الثامن عشر على مستوى المملكة*

رقم	المحافظة	النسبة
.1	عمان	%23.5
.2	إربد	%43.1
.3	البلقاء	%42.79
.4	الكرك	%65.35
.5	معان	%50.68
.6	الزرقاء	%25.93
.7	المفرق	%49.53
.8	الطفيلة	%61.94
.9	مادبا	%48.8
.10	جرش	%59.5
.11	عجلون	%61.68
.12	العقبة	%43.63
.13	بدو الشمال	%70.43
.14	بدو الوسط	%71.89
.15	بدو الجنوب	%83.39
** النسبة الكلية على مستوى المملكة 37.1%		

*المصدر:الهيئة المستقلة للانتخاب2016، http://www.iec.jo/

وتجدر الإشارة هنا إلى أن انتخابات مجلس النواب الثامن عشر أُجريتْ في ظل ظروفٍ إقليميةٍ صعبة، وبتوجيهاتٍ ملكيّةٍ سعياً لتحقيق خطىً أعظم نحو المسار الديمقراطي، وتحقيق درجة من الاستقرار السياسي النسبي للدولة الأردنية، واستمراراً لدورية الانتخابات، كما يجب التنويه إلى أن إجراء الانتخابات لم يرافقه حدوث مشاكل كبرى باستثناء بعض المناطق، أضف إلى ذلك أن سقوط بعض الرموز التاريخية في المجالس المتعاقبة ساهم في تجديد النخب البرلمانية،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كما يجدر بالذكر أن نسبة المشاركة في الانتخابات والتي بلغت 37.1% تُعتبر قليلة مقارنةً بالانتخابات البرلمانية السابقة، وأن ضعف المشاركة يعود لمتغيّرات اقتصادية، واجتماعية، وسياسية، وضعف الاهتمام السياسي لفقدان الناس الثقة بالمؤسسة البرلمانية، والجدول التالي يوضّح نسب المشاركة في الانتخابات النيابية السابقة:

النسب المئوية للمشاركة في الانتخابات النيابية لسنوات سابقة على مستوى المملكة*

رقم	السنة	النسبة المئوية %
1.	1989	%63.2
2.	1993	%68.15
3.	1997	%55.99
4.	2003	%58.87
.5	2013	%56.67
6.	2016	%37.1

*المصدر: وزارة الداخلية، عدّة سنوات

وقد أبرزت انتخابات مجلس النواب الثامن عشر الدور الإيجابي للهيئة المستقلة للانتخاب، وسهولة ويسر التصويت، ومستوى التنظيم والدقة، وحضارية التعامل من قبل اللجان مع المقترعين، كما لوحظ ارتفاع تمثيل المرأة في البرلمان، والمشاركة الحزبية الواسعة، وعودة جبهة العمل الإسلامي عن مبدأ المقاطعة، وشدّة التنافس في الترشح للمقاعد بمعدل 9.6% مرشحاً لكل مقعد (المشاقبة2016، 6).

وبشكلٍ عام فقد ترشّح لمجلس النواب الثامن عشر 1252 مرشّحاً، منهم 252 مرشّحةً، وهذه أول مرة يصل بها المرشّحون إلى هذا العدد، وكذلك بالنسبة للمرأة فقد وصلت إلى إعداد مرتفعة خلافاً للانتخابات السابقة، إذ حصدت 5 مقاعد إضافية فوق الـــ 15 مقعداً عن الكوتا (الهيئة المستقلة للانتخاب2016، www.iec.jo).

وعن الأبعاد السلبية التي رُصدت عند تحليل نتائج انتخابات مجلس النواب الثامن عشر فقد تبيّن ضعف المشاركة السياسية في العملية الانتخابية مقارنةً بالدورات السابقة، حيث بلغت نسبة الاقتراع العام 37.1%، كما رُصدت ظاهرة المال السياسي وأثرها على مجريات العملية الانتخابية والتأثير على الناخبين من خلال شراء الأصوات، وتفاوتت قيمة الصوت من منطقة إلى أخرى بحد أدنى 20 ديناراً، وبحدٍ أعلى 300 ديناراً للصوت الواحد (المال السياسي يهدّد انتخابات الأردن2016، www.ammonnews.net).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد برز عدم الاهتمام السياسي بالمشاركة لدى العديد من الشرائح الاجتماعية، وخصوصاً في المدن الكبرى مثل عمّان والزرقاء، وقد تحدّى بعض المرشحين أو أنصارهم القانون، وقاموا بسرقة عددٍ من الصناديق في إحدى مراكز الاقتراع في البادية الوسطى (سرقة صناديق البادية الوسطى2016، www.khaberni.com)، كما رُصدت ردود أفعال من بعض الذين لم يحالفهم الحظ، وقيام مناصريهم بأعمال شغب وإغلاق الطرق العامة، بالإضافة إلى عودة ظاهرة إطلاق العيارات النارية من قبل بعض أنصار المرشحين الفائزين.

وبرغم الدور الإيجابي للهيئة المستقلة للانتخابات، إلا أنه قد أُخذ عليها التأخير والبطؤ في نشر وإعلان النتائج، واستبدال العاملين في اللجان، حيث تم استبدال 29 عضواً من أعضاء اللجان في مختلف أنحاء المملكة، وعدم توفير التسهيلات المساعدة لذوي الاحتياجات الخاصة في العملية الانتخابية، مما أدّى إلى ضعف مشاركتهم في الاقتراع (المشاقبة2016، 6).

قانون اللامركزية رقم 49 لسنة 2015

ينطوي مفهوم اللامركزية على نوعٍ من أنواع الإدارة المحلية، حيث تُوزّع السلطات من المركز إلى الاطراف لمساعدة المواطنين في المحافظات على تحديد مشكلاتهم وحاجاتهم المختلفة.

وتُعتبر اللامركزية من القوانين الإصلاحية والمشاريع التنموية؛ حيث أنها تساهم في تحديد أولويات المحافظات، والتوزيع العادل لمكتسبات التنمية، ووضع الخطط التنموية والاستثمارية، وتحسين الخدمات المقدّمة للمواطنين.

صدر قانون اللامركزية رقم 49 لسنة 2015، والذي بموجبه ستُجرى انتخابات مجلس المحافظات لأول مرة في الأردن في هذا العام 2017، حيث سيكون لكل محافظة مجلس إداري يسمى (مجلس المحافظة)، له شخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري، ويتكوّن من عدد من الأعضاء يحدّد عددهم من خلال نظام خاص يصدر لهذه الغاية، ويُضاف إلى ذلك العدد ما نسبته 10% للنساء من عدد المقاعد المخصّصة لأعضاء المجلس المنتخبين، ويعيّن مجلس الوزراء 15% من عدد الأعضاء المنتخبين أعضاءاً في المجلس، على أن تخصص ثلث هذه النسبة للنساء (قانون اللامركزية رقم 49 لسنة 2015).

وقد تمّ تحديد مدة المجلس بـ 4 سنوات تبدأ من يوم إعلان أسماء الفائزين في الجريدة الرسمية، وتنتهي بانتهاء تلك المدة، أو بحلّ المجلس وفقاً لأحكام القانون (قانون اللامركزية رقم 49 لسنة 2015).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كما حدّد قانون اللامركزية مجموعة المهام التي يتولاها مجلس المحافظة، وهي (قانون اللامركزية رقم 49 لسنة 2015):

- إقرار مشاريع الخطط الاستراتيجية والتنفيذية المتعلقة بالمحافظة، والتأكد من تنفيذها.
- إقرار مشروع موازنة المحافظة ضمن السقوف المحددة لها من وزارة المالية.
- دراسة احتياجات المحافظة من المشاريع التنموية والخدمية، وتحديد أولوياتها.
- إقرار المشاريع الخدمية والاستثمارية المقدمة من المجلس التنفيذي.
- مناقشة تقارير عمليات تنفيذ المشاريع والخطط والبرامج التي تتولى الدوائر الرسمية تنفيذها.
- اقتراح المشاريع التنموية التي تعود بالنفع العام على المحافظة، ورفعها للمحافظ لاتخاذ الإجراءات اللازمة.
- وضع التوصيات والمقترحات للجهات المختصة بما يكفل تحسين أداء الدوائر الرسمية والمؤسسات العامة العاملة ضمن المحافظة.
- إبداء الرأي في الموضوعات التي يرى المحافظ استشارته بها.
- اقتراح إنشاء مشاريع استثمارية، والقيام بمشروعات مشتركة مع المحافظات الأخرى بموافقة الجهات المختصة.
- تصديق الموازنات السنوية للبلديات الواقعة ضمن اختصاص مجلس المحافظة، وإقرار المشاريع الرأسمالية لجميع البلديات في المحافظة.
- تحديد المناطق الواقعة ضمن حدود المحافظة التي تعاني من نقص الخدمات والتنمية أو بعض المشاكل الطارئة، واقتراح الحلول لها مع الجهات المختصة.
- حق مناقشة أي من أعضاء المجلس التنفيذي في المواضيع الداخلة ضمن اختصاصه، والمدرجة على جدول أعمال المجلس.
- تشكيل لجان لازمة لتنفيذ اختصاصاته، مع تحديد مهام كل لجنة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجديرٌ بالذكر أن أبرز ما في قانون اللامركزية الأردني هو وجود مجلسين، هما: المجلس التنفيذي الذي يمثل الحكومة، ومجلس المحافظة الذي سيكون 85 بالمئة من أعضائه منتَخبين، و15 بالمئة من أعضائه مُعيَّنين، كما أن قانون اللامركزية سيهدف إلى تقليل الضغط على مراكز صنع القرار في العاصمة عمّان، ونقلها إلى المحافظات التي تملك القدرة على تقدير احتياجاتها السنوية، والعمل على تنفيذ مشاريعها الخاصة بما يساهم في إيجاد فرص عمل لأبناء المحافظات، كما أن هذا القانون سيعزز من المشاركة السياسية للشباب، حيث ان سن الترشح لمجالس المحافظات هو 25 سنة، وسيعمل قانون اللامركزية على تخفيف الضغط على السلطة التشريعية، حيث أن النواب سيتحولون من نواب خدمات إلى نواب وطن، مما يعني زيادة الدور السياسي والرقابي لمجلس النواب.

المبحث الثاني أثر الحراك المجتمعي على الحياة الحزبية في الأردن

تمثّل الأحزاب السياسية تنظيمات سياسية تقوم على أيديولوجية سياسية معيّنة، ولديها أفكار وبرامج محدّدة تسعى إلى تحقيقها، وتضمّ عدداً من المنتسبين والمؤيدين لها، وتسعى للوصول إلى السلطة السياسية، وتعتمد على وجود أفكار سياسية، وبرامج للسياسات العامة، والانتشار على مختلف المستويات، والاستمرارية، والمشاركة السياسية، وبناء التأييد الشعبي لها (المشاقبة 2015،21).

وتُعتبر الأحزاب السياسية الآلية الأساسية للمشاركة السياسية والتعددية السياسية، وتداول السلطة، وإنتاج النخبة السياسية، وقد ظهرت الأحزاب السياسية تعبيراً عن المصالح الاقتصادية والاجتماعية للفئات الاجتماعية المختلفة في المجتمع بسبب واقعه وتطوره التاريخي.

وتُقاس المشاركة السياسية في أي بلد من خلال معرفة نسبة المنتمين إلى الأحزاب السياسية، حيث أن الانتماء الحزبي يُعتبر الأساس في مشاركة المواطنين في الحياة السياسية أكثر من أولئك المنتمين سياسياً، إذ تبدأ المشاركة السياسية بالدعاية والتحريض السياسي من أجل كسب تأثير الرأي العام قبل أن يمارس الفرد القائم بهذه الأعمال حقّه في التصويت الفردي (الربيع2000، 118).

ظهرت الأحزاب السياسية في الأردن قبل قيام الإمارة، حيث مرّت البلاد بالعديد من المراحل التي تعاقبت خلالها الأحزاب والتيارات السياسية المختلفة، وقد ساهم حصول الأردن على الاستقلال السياسي عام 1947 بازدياد حدّة المطالبة بتشريعات تنظّم الحياة السياسية في الأردن،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد صدر دستور عام 1952 ليكون المرجع القانوني لنظام الحكم في الأردن، وليؤكّد حق المواطنين في تأليف الأحزاب السياسية والانخراط فيها، وسيتم تناول الحياة الحزبية في الأردن من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول- على مستوى التشريعات والقوانين

صدر قانون الأحزاب رقم 15 لعام 1955، وجاء في 15 مادة، وقد عرّف قانون الأحزاب الأردني لعام 1955 الحزب السياسي بأنه هيئة تعمل على تنظيم وتوحيد مساعيها في المضمار السياسي وفقاً لأحكام القانون، على أن تكون غاياتها مشروعة ووسائلها سلمية، وذات نظم لا تخالف أحكام الدستور(المشاقبة2016، 124).

وبناءاً على قانون الأحزاب السياسية لعام 1955 بدأت عملية ترخيص الأحزاب السياسية، وفي عام 1956 أجريت انتخابات نيابية شاركت فيها جميع التيارات السياسية ممثلةً في التيار الديني، والتيار القومي، والتيار اليساري، والتيار المحافظ، وقد حقّقت الأحزاب اليسارية نتائج عالية في هذه الانتخابات، وتمّ تشكيل حكومة أول حكومة ائتلافية على أساس حزبي في الأردن، ولكن لم يمضِ وقتٌ طويل حتى دبّ الخلاف بين رئيس الحكومة آنذاك سليمان النابسلي، وبين الملك الراحل الحسين بن طلال، وعلى إثر ذلك الخلاف تمّ إقالة الحكومة، وحُظرت الحياة الحزبية في الأردن (شتيوي2006، 96).

وبعد الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية عام 1967 هيمنت فكرة تحرير فلسطين على العمل الحزبي المحظور في الأردن، وقد تغيّرت هذه الفكرة إلى أن جاءت أحداث أيلول عام 1970، حيث أدّى النزاع بين منظّمة التحرير الفلسطينية والجيش الأردني إلى خروج المقاومة الفلسطينية من الأردن عام 1971 (Russel 2000, 122).

ونتيجة للظروف الدولية والإقليمية والوطنية وتوجهات الدولة الأردنية للإصلاح فقد صدر في عام 1992 قانون الأحزاب السياسية رقم 32 لعام 1992، بالإضافة إلى قوانين أخرى شكّلت نقطة الانطلاق لمرحلة جديدة من مراحل تطور الدولة الأردنية ونهجها الديمقراطي (المشاقبة2012، 97).

ومهّد الميثاق الوطني الطريق أمام صدور قانون الأحزاب الأردني الجديد رقم 32 لعام 1992، وقرار إنهاء الأحكام العرفية بعد أن تمّت إعادة النظر بالصلاحيات الاستثنائية الممنوحة للسلطة التنفيذية لمواجهة الأزمات وحالات الطوارئ، وذلك وفقاً لمتطلبات الحياة الديمقراطية الجديدة، والتي تقتضي تفعيل المسار الديمقراطي، والانسجام مع المصلحة العامة والأحوال التي تسود الوطن، وتستهدف الحفاظ على حرية أبنائه وصيانة حقوقهم (الربيع2000، 79).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بعد صدور قانون الأحزاب الأردني رقم 32 لسنة 1992 عادت الحياة الحزبية كجزءٍ من عودة الحياة الديمقراطية، واستناداً لهذا القانون ظهرت الأحزاب السياسية الأردنية بصورة رسمية، ووصل عددها إلى ما يقارب 26 حزباً سياسياً تناقصت إلى 23 حزباً سياسياً في عام 2000 وعادت ليصبح عددها 24 حزباً سياسياً في عام 2001 (شتيوي2006، 102).

وفي عام 2006 وصل عدد الأحزاب السياسية الأردنية المسجلة رسمياً 36 حزباً، وبعد صدور قانون الأحزاب لعام 2007 وصل عدد الأحزاب السياسية التي تكيفت مع مواد القانون الجديد 14 حزباً سياسياً فقط، حيث تمّت المبالغة في شروط تأسيس الأحزاب، ومن تلك الشروط أن لا يقل يتجاوز عدد الأعضاء المؤسسين عن 500 عضواً، على أن يكون مقر إقامتهم المعتاد في 5 محافظات على الأقل (قانون الأحزاب الأردنية لسنة 2007)، بينما كان عدد الأعضاء المؤسسين في قانون الأحزاب لعام 1992 يبلغ 50 عضواً فقط.

ووصل عدد الأحزاب السياسية عام 2012 إلى 23 حزباً بعد صدور قانون الأحزاب رقم 16 لسنة 2012 تنفيذاً لتوصيات لجنة الحوار الوطني، بحيث أعطى ذلك القانون الحق للأردنيين بتأليف الأحزاب السياسية وفقاً لأحكام الدستور والقانون.

وقد نصّت مواد ذلك القانون على أن يؤسس كل حزب سياسي أردني على أساس المواطنة والمساواة بين كافّة الأردنيين، والالتزام بالديمقراطية واحترام التعددية السياسية، كما نصّت مواد القانون على عدم جواز تأسيس الحزب على أساس ديني، أو طائفي، أو عرقي، أو فئوي، أو تفرقة بسبب الجنس أو الأصل (قانون الأحزاب رقم 16 لسنة 2012)،

وقد حمل قانون الأحزاب السياسية رقم 16 لسنة 2012 مواد اعتبرت إيجابية كإلغاء صلاحيات وزارة الداخلية في الموافقة على تأسيس الأحزاب، ومنح هذه الصلاحيات للجنة شوؤن الأحزاب، وإلغاء صلاحية السلطة التنفيذية بحل الأحزاب ونقل تلك الصلاحية للقضاء إذا ثبت ارتباط الحزب بجهة أجنبية، أو إذا ثبت قبول الحزب لأي تمويل خارجي.

وقد صدر قانون الأحزاب لسنة (2015)، والذي حدّد اجراءات التسجيل والتمويل والتبعية، حيث نصّت مواد ذلك القانون على أن يؤسس كل حزب سياسي أردني على أساس المواطنة والمساواة بين كافّة الأردنيين، والالتزام بالديمقراطية واحترام التعددية السياسية، وعدم جواز تأسيس الحزب على أساس ديني، أو طائفي، أو عرقي، أو فئوي، أو تفرقة بسبب الجنس أو الأصل (قانون الأحزاب السياسية لسنة2015).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني على صعيد الحياة العملية التطبيقية

تعاني الأحزاب السياسية في الأردن عموماً من مشاكل بُنيوية ومالية على الرغم من أن قانون الأحزاب لعام 2015 قد حدّد دعماً حكومياً لتلك الأحزاب يعتمد على أعداد المنتسبين إليها، وعلى برامجها ونشاطاتها، كما تعاني الأحزاب السياسية في الأردن من عدم فهم القائمين عليها بأهمية الأدوار التي تقوم بها التنظيمات السياسية في مجتمعات تعيش حالة تحول وإصلاح شامل، فالأحزاب السياسية أداة من أدوات التنشئة السياسية والاجتماعية، وتتعدّد أدوارها مثل ربط المواطن بالدولة، والتجنيد السياسي، والتعبير عن مصالح المواطنين والقضايا العامة، ودعم الشرعية للنظام السياسي، والدور التنموي التثقيفي (المشاقبة2010، 97). وعلى صعيد التطبيق العملي للتجربة الحزبية الأردنية ترى الدراسة أن دور الأحزاب السياسية الأردنية لا يزال ضعيفاً، وتورد الدراسة مثالاً على ذلك عن طريق استعراض خارطة المشهد الحزبي لانتخابات مجلس النواب الثامن عشر، حيث شارك في تلك الانتخابات 39 حزباً سياسياً ترشحاً وانتخاباً وبنسبة تصل إلى 78% من إجمالي الأحزاب السياسية المسجلة بالمملكة والبالغ عددها 50 حزباً سياسياً، وقد أعلن رؤساء 11 حزباً سياسياً بالمشاركة في الانتخابات عن طريق الانتخاب فقط، والجدول التالي يبين خارطة المشهد الحزبي لانتخابات مجلس النواب الثامن عشر:

نسبة المرشحين الحزبيين لانتخابات مجلس النواب الثامن عشر*

رقم	الحزب	النسبة
.1	جبهة العمل الإسلامي	%30.8
.2	المؤتمر الوطني (زمزم)	%8.5
.3	الأحزاب اليسارية والقومية	%5.1
4	الأحزاب الوسطية والمعتدلة واليمينية	%55.6
*** المجموع 100%		

*المصدر: مركز الحياة لتنمية المجتمع المحلي2016، www.rasid.jo

بلغ عدد المرشحين الحزبيين 234 حزبياً، وكانت نسبة الذكور منهم 81.7% مقارنةً بنسبة الإناث التي بلغت 18.3%، وقد شارك حزب واحد في 73 قائمة حزبية، بينما شارك أكثر من حزب في 26 قائمة بمجموع 99 قائمة من أصل 226 قائمة ترشّحت لانتخابات مجلس النواب الثامن عشر، وقد تفاوت حجم التنافس الحزبي ما بين الدوائر الانتخابية بصورة كبيرة،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والجدول التالي يبيّن ذلك:

نسب المرشحين الحزبيين في الدوائر الانتخابية من مجموع المرشحين في كل دائرة انتخابية*

رقم	المحافظة	الدائرة	النسبة
.1	العاصمة	الأولى	%25
		الثانية	%25
		الثالثة	%19
		الرابعة	%25
		الخامسة	%30
.2	إربد	الأولى	%28
		الثانية	%2.3
		الثالثة	%41
		الرابعة	%11.1
.3	البلقاء	البلقاء	%16
.4	الكرك	الكرك	%12.2
.5	معان	معان	%10
.6	الزرقاء	الأولى	%27
		الثانية	%21
.7	المفرق	المفرق	%19
.8	الطفيلة	الطفيلة	%12.2
.9	مادبا	مادبا	%8.3
.10	جرش	جرش	%20
.11	عجلون	عجلون	%3.4

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

.12	العقبة	العقبة	%23
.13	بدو الشمال	بدو الشمال	%6.7
.14	بدو الوسط	بدو الوسط	%0
.15	بدو الجنوب	بدو الجنوب	%3.1

*المصدر: مركز الحياة لتنمية المجتمع المحلي2016، www.rasid.jo

يُلاحظ من الجدول السابق أن الدائرة الثالثة في إربد قد سجّلت أعلى حضوراً حزبياً من المرشحين بنسبة 41% من مجموع المرشّحين لتلك الدائرة، وإذا ما أخذنا العاصمة عمان في جميع دوائها الخمس ونسبة المرشّحين الحزبيين فيها نجد أنها كانت عالية بالمقارنة مع الدوائر الأخرى، حيث تدنّت نسبة المرشّحين الحزبيين في معظم المحافظات والأطراف إلى أن وصلت إلى عدم وجود أي مرشح حزبي في دائرة بدو الوسط. وعلى صعيد الانتماء الحزبي لأعضاء مجلس النواب الثامن عشر، فقد حصدت 7 أحزاب سياسية 24 مقعداً من أصل 130 مقعداً لمجلس النواب الثامن عشر، والجدول التالي يبيّن ذلك:

نواب المجلس الثامن عشر من حيث الانتماء الحزبي*

رقم	الحزب	عدد النواب
.1	جبهة العمل الإسلامي	9
.2	التيار الوطني	4
.3	المؤتمر الوطني (زمزم)	3
.4	الوسط الإسلامي	3
.5	العدالة والإصلاح	2
.6	الاتحاد الوطني	1
.7	العون	1
.8	حشد	1
*** المجموع 24		

*المصدر: الهيئة المستقلة للانتخاب2016، www.iec.jo

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يُلاحظ من الجدول السابق أن نسبة النواب المنتمين إلى أحزاب سياسية والذين وصلوا إلى مجلس النواب الثامن عشر بلغت 18.4% من مجموع أعضاء المجلس، كما يُلاحظ من الجدول أيضاً تراجع القوة التصويتية لحركة الإخوان المسلمين على الساحة الأردنية، حيث كانت الحركة تحصد في الماضي ما يقارب 340 ألف صوتاً، كما يُلاحظ أن هناك 5 مقاعد من المتحالفين مع تحالف الإصلاح الوطني ضمن كوتا الشركس والشيشان ومقعدان نسائيان، إذ نجحت 3 نساء من كتلة الإصلاح التابعة لجبهة العمل الإسلامي.

ويُلاحظ أيضاً أن حركة الأخوان المسلمين شاركت بقوّة عددية من حيث المرشّحين وصل إلى 72 مرشّحاً، أي ما يعادل 5.6% من إجمالي المرشّحين على مستوى المملكة، وشكّلت نسبة السيدات من الحزب 19% (مركز الحياة لتنمية المجتمع المحلي2016، www.rasid.jo)، أما الأحزاب اليسارية القومية فقد رشّحت لانتخابات المجلس الثامن عشر 16 مرشحاً، منهم 3 مرشحات من الإناث، و 4 مرشّحين عن حزب البعث العربي الاشتراكي، و3 مرشّحين عن حزب الوحدة الشعبية، والحزب الديمقراطي الاجتماعي، والحزب الشيوعي، ومرشّح واحد عن حزب البعث العربي التقدّمي، ومرشّح واحد عن حزب حشد، وحزب الحركة القومية، هذا وتوزّع هؤلاء الحزبيون على 11 قائمة انتخابية في دوائر إربد الأربعة، ودائرة الزرقاء الأولى، ودائرة البلقاء، ودائرة الكرك، ودائرة جرش، وغاب مرشّحو اليسار والقوميين عن 9 دوائر من أصل 23 دائرة انتخابية، هذا وحصل مرشّحو الأحزاب اليسارية والقومية على 35.000 صوتاً كمجموعٍ عام، ولم يفز منهم إلا نائب واحد وبأصوات عشائرية.

وجدير بالذكر أن النواب الحزبيين قد شاركوا في عضوية اللجان الدائمة لمجلس النواب الثامن عشر.

والجدول التالي يبيّن ذلك:

توزيع النواب الحزبيين على اللجان الدائمة لمجلس النواب الثامن عشر*

	رئيس لجنة	عضو في لجنة واحدة	عضو في لجنتين
عدد النواب	4	22	33

*المصدر: (مركز الحياة لتنمية المجتمع المحلي2016، www.rasid.jo)

يلاحظ أن هناك فقدان للثقة بين المواطن والأحزاب، وكل هذا يدفع إلى القول بتراجع وصولها للبرلمان، وضعف تأثيرها في الحياة السياسية الأردنية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وعليه يمكن القول أن العلاقة بين البرلمان والأحزاب السياسية الأردنية ضعيفة وغير فعّالة، وأن إجراء الانتخابات البرلمانية في الأردن لا يتم بناءاً على أسس حزبية، وأن كثرة تعديل قانون الانتخاب وعدم الاستقرار التشريعي في هذا الأمر ساهم في قلة المشاركة السياسية سواءاً من قبل الأحزاب السياسية أو من قبل المواطنين، إضافةً إلى ذلك فإنه لا يوجد أي نص في قانون الانتخاب يعطي مساحةً للأحزاب السياسية حتى تتطور وتصبح ذات دور وفعالية، كما أن الحكومات الأردنية لا تُشَكّل على قاعدة حزبية وهناك فصل تام بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.

وقد ساهمت كثرة تعديل قانون الأحزاب وعزوف المواطنين عن الانتماء للأحزاب السياسية، وتدنّي درجة المؤسسية لدى الأحزاب السياسية، مما أدّى إلى شخصنة الأحزاب، واعتمادها على نخبة المؤسسين، كل ذلك ساهم في إضعاف تلك الأحزاب وعدم تفعيل دورها في الحياة العامة.

أضف إلى ذلك العلاقة بين الأحزاب السياسية والنظام السياسي الأردني التي رصدتها الدراسة كما يلي:

1. انعدام الثقة السياسية بين الأحزاب والدولة.
2. الموروث التاريخي تجاه الأحزاب السياسية لا زال مؤثراً في الحياة العامة.
3. ضعف الموارد المالية للأحزاب السياسية.
4. كثرة تعداد الأحزاب السياسية في الحالة الأردنية، وضعف أدوارها وفعاليّتها.

وترى الدراسة أن ضعف الأحزاب السياسية في الأردن يعود لعدّة عوامل، منها عدم نضوج فكرة التنظيم الحزبي لدى العديد من المواطنين؛ بسبب الموروث التاريخي والتجارب السابقة للأحزاب السياسية، والمصالح الشخصية، والوضع العائلي الذي يتمثل باستمرار الانتماءات الضيقة العائلية والعشائرية، والقبلية، وعدم انتشار الثقافة السياسية بأهمية دور الحزب في النظم السياسية، وعدم وجود برامج متكاملة للاحزاب السياسية، بالإضافة إلى شخصانية الأحزاب وتدنّي مستوى المؤسسية فيها.

وتقترح الدراسة تفعيل دور الأحزاب من خلال تشكيل ائتلافات بين الأحزاب التي تشترك في أمور وقضايا محدّدة، وإعادة صياغة برامجها بما يقتضي المصلحة الوطنية، والتعاون مع المؤسسات الرسمية ذات العلاقة لتشجيع المواطنين بالانتساب إلى تلك الأحزاب أو التعاطف معها من خلال استخدام كافة وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي في الترويج لها عن طريق عقد الندوات، والمحاضرات، وورشات العمل، والمنشورات للتعريف ببرامج تلك الأحزاب وأهدافها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

من خلال الطرح السابق يتضّح الدور الذي أدّاه الحراك المجتمعي الأردني في الضغط على النظام السياسي الأردني نحو إجراء المزيد من الإصلاحات، وكان من تلك الإصلاحات اتّخاذ الإجراءات اللازمة التي تهدف إلى توسيع قاعدة المشاركة السياسية وتعزيزها في الأردن، عن طريق تعديل وإصدار القوانين الناظمة للحياة السياسية والمعزّزة للمشاركة السياسية وأهمها قانوني الانتخاب والأحزاب، ولكن وبعد تحليل الواقع السياسي الأردني وجدت الدراسة أن المشاركة السياسية لا تزال ضعيفة في الأردن، وقدّمت الدراسة مجموعة أسباب لضعف المشاركة السياسية، وتزيد عليها الأسباب الآتية:

أولاً- غياب دور المعارضة السياسية القادرة على أداء الأدوار المُناطة بها، والمتعلقة بعمليات التجنيد السياسي، والمشاركة بالسلطة من خلال آليات الانتخاب وتفعيل الرقابة السياسية، وغياب دور هذه المعارضة في نشر الثقافة والوعي السياسي، وبروز قواعد شعبية تأخذ شكل الزعامات التقليدية والطائفية والقبلية والعائلية، وكل ذلك أدّى إلى تقليص عمليات الإصلاح السياسي، أضف إلى ذلك غياب مؤسسات المجتمع المدني القادرة على تحقيق النجاحات في الحفاظ على الضبط الاجتماعي والسياسي، وأداء أدوار رقابية تصحح من مسيرة النظام السياسي (المقداد2012، 37).

ثانياً- ضعف الاحزاب السياسية في الاردن لأسباب تاريخية تتعلق بحظر الأحزاب السياسية وملاحقة المنتمين إليها، ولأسباب داخلية وهيكلية تتعلق بالأحزاب السياسية الأردنية نفسها، إذ أنها تعاني من الضعف والشخصنة، ولأسباب تتعلق بانتساب المواطنين للأحزاب، حيث أن ثقافة المواطن الاردني بخصوص الانتساب إلى الإحزاب ضعيفة، وتتصف بعدم الثقة بالحزب، وعدم الرغبة في المشاركة والانتساب لها(أبو رمان2011، 89).

ثالثاً- طبيعة الثقافة السياسية السائدة في المجتمع الأردني، والتي ساهمت في تأخير استيعاب قيم الديمقراطية والمواطنة واستبدالها مكان القيم القديمة، كما أن نمط الثقافة السياسية السائد في المجتمع الأردني الذي يُعلي من قيم الذكورة على حساب الأنوثة، وسيادة مجموعة من القيم التقليدية في المجتمع الأردني ساهمت في تأخر وصول المرأة إلى العمل السياسي، وقلّل من مشاركتها السياسية (الخدام2013، 101).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الخاتـمة والنتائج

ساهمت عدّة عوامل في انتشار موجات الربيع العربي بين مختلف الدول العربية، وكانت متشابهة في المجمل، وتمثّلت بمجموعةٍ من العوامل السياسية والاقتصادية والفكرية والاجتماعية، وانتشار وسائل التواصل الاجتماعي التي كان لها أهمية خاصة في الربيع العربي من حيث توظيفها لتنسيق خروج المظاهرات، ولنقد الحكومات، وتميُّز تلك الوسائل بسرعة نقل المعلومة، وهو ما ساهم في خروج المظاهرات بشكلٍ أكبر.

واختلفت أساليب التعامل مع الحراكيين بحسب طبيعة السلطة الحاكمة، فقد شهدت كل من مصر وسوريا وتونس واليمن وليبيا حالات انتهاك لحقوق الانسان، واستعمال منهجي وغير مبرر للعنف، بينما تعاملت دول أخرى مع الحراكيين بالسلمية، واستجابت لبعض مطالب الحراكيين، ومن هنا جاءت هذه الدراسة، حيث أنها ركّزت على إظهار العلاقة الارتباطية بين الحراك المجتمعي الأردني وبين تعزيز المشاركة السياسية كمطلب من مطالب الحراك المجتمعي.

ورصدت الدراسة آليّات استجابة النظام السياسي الأردني لمطالب الحراكيين بخصوص تعزيز المشاركة السياسية، حيث تمثّلت تلك الآليات بإصدار قوانين جديدة للانتخابات وإنشاء الهيئة المستقلة للانتخاب، وإصدار قانون جديد للأحزاب السياسية، وإصدار قانون اللامركزية بهدف توسيع قاعدة المشاركة السياسية، والتعديل على قوانين المطبوعات والنشر، وقانون الاجتماعات العامة، والسماح بالتظاهر والخروج في مسيرات بعد أخذ التصريحات اللازمة، أضف إلى ذلك التعديلات الدستورية التي شملت مجموعة كبيرة من المواد الدستورية، وساهمت في الحد من تغوُّل السلطة التنفيذية على السلطتين التشريعية والقضائية، وقد تمّ إجراء تعديلات دستورية ثلاث مرات في الأعوام 2011 و2014 و2016 على التوالي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

النتائج

بعد استعراض كل تلك الآليات خرجت الدراسة بمجموعة من النتائج، هي:

1. إن التأطير القانوني للمشاركة السياسية في الأردن وتعزيزها متوفر، ولكن لا تزال هناك إشكالية في التطبيق بسبب مجموعة من العوامل من أهمها: غياب دور المعارضة السياسية، وضعف الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني من حيث التعبئة السياسية والتجنيد السياسي، ونوع الثقافة السياسية السائدة في المجتمع الأردني، وغير ذلك من عوامل ساهمت في استمراريّة تدنٍّي مستوى المشاركة السياسية عند الأردنيين.
2. إن العلاقة الارتباطية بين الحراك المجتمعي، وبين عمل الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني الأردنية على أرض الواقع هي علاقة ارتباطية سالبة، حيث أن الأحزاب السياسية الأردنية بالمجمل تتصف بالضعف نتيجة لعدّة عوامل، منها: عدم نضوج فكرة التنظيم الحزبي لدى العديد من المواطنين؛ بسبب الموروث التاريخي والتجارب السابقة للأحزاب السياسية، والمصالح الشخصية، والوضع العائلي الذي يتمثل باستمرار الانتماءات الضيقة العائلية والعشائرية، والقبلية، وعدم انتشار الثقافة السياسية بأهمية دور الحزب في النظم السياسية، وعدم وجود برامج متكاملة للاحزاب السياسية، بالإضافة إلى شخصانية الأحزاب وتدنّي مستوى المؤسسية فيها، وقد ساهم في ضعف دور الأحزاب السياسية أن الحكومات الأردنية لا تُشَكّل على قاعدة حزبية، كما أن إجراء الانتخابات البرلمانية في الأردن لا يتم بناءاً على أسس حزبية، وبرغم صدور قانون جديد ينظم عمل الأحزاب السياسية في الأردن ووصول عددها إلى ما يزيد عن الـ 50 حزباً سياسياً، إلا أن دورها في تعزيز المشاركة السياسية على أرض الواقع لا يزال ضعيفاً.
3. لا يوجد أي دور يذكر لمؤسسات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية في الأردن، حيث يغيب عنها تأدية دورها الأساسي كمؤسسة من مؤسسات التنشئة السياسية، ويغلب عليها طابع الشخصانية، وعدم فهم القائمين عليها لدورهم الأساسي في تدريب المواطنين وتجنيدهم سياسياً.
4. كلما زادت المعوّقات التي يواجهها الحراك المجتمعي، تقل فرصة تعزيز المشاركة السياسية، وفي حالة الأردن فقد وجدت الدراسة أن النظام السياسي الأردني تعامل مع الحراكيين بالسلمية مقارنةً مع الدول العربية الأخرى التي شهدت حراكات مجتمعية في ظل الربيع العربي، واستجاب لمطالب الحراكيين فيما يخص المشاركة السياسية من خلال إصدار القوانين التي تساهم في ضمان مشاركة أكبر قدر ممكن من المواطنين،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد وجدت الدراسة أنه قانونياً قد تمّ تفعيل المشاركة السياسية، إلا أنه ومن خلال تتبع المشاركة السياسية للمواطنين على أرض الواقع فقد وجدت الدراسة أنها لا تزال ضعيفة، وتعيد الدراسة سبب ذلك إلى عدم نضوج فكرة المشاركة السياسية وأهميتها لدى شريحة كبيرة من المواطنين.

5. إن العلاقة الارتباطية بين تطبيق نظام اللامركزية، وبين زيادة المشاركة في صنع القرار السياسي في الأردن هي علاقة ارتباطية موجبة، حيث أن تطبيق اللامركزية سيساهم في تحديد أولويات المحافظات، والتوزيع العادل لمكتسبات التنمية، ووضع الخطط التنموية والاستثمارية، وتحسين الخدمات المقدّمة للمواطنين، أضف إلى ذلك أن سن الترشح لانتخابات مجالس المحافظات هو 25 عاماً؛ مما يتيح مشاركة أكبر للشباب.
6. إن العلاقة الارتباطية بين ترسيخ الحريات والحقوق العامة، وبين الاستقرار السياسي في الأردن هي علاقة ارتباطية موجبة، حيث أن المشاركة السياسية تؤدي إلى مزيدٍ من استقرار النظام السياسي في المجتمع، مما يؤدي إلى توسيع وتعميق الإحساس بشرعية ذلك النظام، فالمشاركة السياسية تعطي الجماهير حقاً ديمقراطياً يمكّنهم من محاسبة المسؤولين عن أعمالهم إذا قصروا في الأداء.
7. إن الأفراد الذين يمتلكون المعرفة والعلم بمجريات الأمور يمكنهم أن يؤثروا في الأداء الحكومي، فأي نظام سياسي يريد أن يضمن استقراره لابد له من إيجاد عنصر يصونه ويحافظ على بقائه وتطوره، وهو عنصر الشرعية الذي يتحقّق بعد الحصول على الرضا والقبول المجتمعي، وكل ذلك يتوقف على مدى قدرة النظام السياسي وفاعليّته لمواجهة ومعالجة القضايا والمشاكل الداخلية والخارجية التي يتعرّض لها، كضمان الوحدة الوطنية، والعدالة الاجتماعية والمشاركة السياسية، والتأكيد على الحقوق والحريات السياسية والاجتماعية.
8. ساهم الحراك المجتمعي الأردني الذي تشكّل بدءاً من العام 2011 في زياد وعي المواطنين بحقوقهم وحرياتهم، ونجح الحراكيون بالضغط سلمياً على النظام السياسي الأردني لتحقيق مطالبهم التي تعلّق بعضٌ منها بتعزيز المشاركة السياسية، وبناءاً على ذلك صدرت مجموعة من القوانين الجديدة والمعدّلة التي تضمن تحقيق مشاركة سياسية أوسع للأردنيين.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

9. إن استجابة النظام السياسي الأردني لبعض مطالب الحراكيين والتعامل معهم بسلمية ساهمت بشكلٍ كبير في تحقيق الاستقرار السياسي في الأردن خلال الفترة 2011-2017، إذ تميّز الحراك الأردني عن غيره من الحراكات في الدول العربية بأنه لم يطالب بإسقاط النظام، وإنما طالب بالإصلاحات وزيادة المشاركة السياسية، أضف إلى ذلك أن رسوخ القناعة لدى صانع القرار الأردني بأهمية الإصلاح وتعزيز الديمقراطية كنهج حياة وزيادة المشاركة السياسية لتشمل كافة فئات المجتمع الأردني، كل ذلك ساهم في تحقيق الاستقرار السياسي خلال فترة الدراسة.

التوصيات

1. رفع درجات الوعي السياسي لدى المواطنين من أجل بناء ثقافة سياسية تقود لمزيدٍ من المشاركة السياسية، وتفعيل دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية والسياسية على اختلافها.
2. تحسين المستوى الاقتصادي العام، والمستوى المعيشي للأفراد ودخولهم، حيث أنه كلما كان دخل الفرد قليلاً تراجع مستوى الإقبال على المشاركة السياسية.
3. تغيير نظرة المواطنين للانتخابات، فكلّما كان المواطن مؤمناً بجدوى الانتخابات وبأهميّتها زاد احتمال ممارسة حقه التصويت، أما إذا فقد الثقة بالانتخابات زاد إحجامه عن المشاركة بها.
4. تطوير المؤسسة البرلمانية، ورفع سويّتها بالاستجابة لمطالب المواطنين، والاهتمام بشؤونهم العامة، حيث أن المواطن الأردني والرأي العام فاقداً للثقة بالبرلمان؛ لضعف أداءه وعدم تعبيره عن نبض المواطن، وهذا يتطلّب إعادة الثقة التي تتطلّب تحسّن بالأداء، وعدم التسرع في سن التشريعات والقوانين، ومراعاة أن تلامس القوانين الصادرة للشأن العام والصالح العام، وتقديم المصلحة العامة على ما دونها، وتفعيل الرقابة السياسية على الحكومات فيما يتعلق بالسياسة العامة، ووجود مدوّنة قانونية للسلوك البرلماني، ومحاسبة البرلماني المخطئ، ورفع مستوى النزاهة والشفافية في العمل البرلماني، وزيادة درجات التواصل مع القواعد الانتخابية، والتعرف على همومها واحتياجاتها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

5. إعادة النظر في قانون الانتخاب من حيث تحديد نسبة مقاعد للأحزاب السياسية لا تقل عن (50%) من مجموع مقاعد البرلمان، وأن يتم السماح للأشخاص بالترشّح بشكلٍ مستقل أو فردي، وأن يتم السماح لكل أردني أكمل (18) سنة شمسية من عمره قبل موعد الاقتراع بأربعة أشهر الحق في انتخاب أعضاء مجلس النواب.
6. الاستعانة بوسائل الإعلام المختلفة لتغيير الصورة النمطية للمرأة، وتسليط الضوء على النساء كمواطنات فاعلات، صاحبات رؤية وتفكير قادرات على تحقيق إنجازات في جميع الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ووضع خطة واضحة لدعم المرشحات الكفؤات، القادرات على الحصول على نسب تصويت مرتفعة في دوائرهن الانتخابية، وتجنب ترشيح اكثر من امرأة في الدائرة الواحدة.
7. إجراء المزيد من الدراسات والأبحاث والندوات والرسائل العلمية حول موضوع الحراك المجتمعي وأثره في تعزيز المشاركة السياسية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قائمة المراجع

أولاً- الوثائق

- الجريدة الرسمية، (2011)، التعديلات الدستورية، ع (5117)، عمان.
- الدستور الأردني لعام (1952)، وتعديلاته مطبوعات مجلس النواب، عمّان.
- قانون استقلال القضاء الأردني رقم 29 لسنة 2014
- قانون الاجتماعات العامة الاردني لسنة 2011).
- قانون الأحزاب الأردنية لسنة (2007).
- قانون الأحزاب السياسية لسنة2015
- قانون الأحزاب رقم (16) لسنة (2012).
- قانون الانتخاب الأردني لمجلس النواب رقم (6)، (2016) الجريدة الرسمية، ع(5386)، عمان.
- قانون الانتخاب المؤقت رقم (9) لسنة (2010).
- قانون الانتخاب رقم (28) لسنة (2012).
- قانون الانتخاب رقم (34) لسنة (2001).
- قانون اللامركزية رقم (49) لسنة (2015).
- قانون المحكمة الدستورية رقم (15) لسنة (2012).
- قانون الهيئة المستقلة، (2013).
- وثائق ومعلومات وزراة الداخلية، (2010)، (2011)، (2012)، عمان

ثانياً- الكتب

- أبراش، ابراهيم، (1999)، علم الاجتماع السياسي، دار الشروق، عمان.
- ابراهيم، حسنين، (2007)، تطور دراسة المجتمع المدني في دول مجلس التعاون الخليجي، (ط1)، مركز الخليج للأبحاث، دبي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- الأسود، صادق، (1999)، علم الاجتماع السياسي: أسسه وأبعاده، دار الحكمة للطباعة والنشر، بغداد.
- الأمين، محمد، (2007)، الوجيز في القانون الدستوري، ديوان المطبوعات الجامعية، بغداد.
- بشارة، عزمي، (1102)، في الثورة والقابلية للثورة، سلسلة دراسات وأوراق بحثية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة.
- بني سلامة، محمد، (2013)، الحراك الشبابي الأردني في ظل الربيع العربي: دراسة ميدانية، مركز البديل للدراسات والأبحاث، عمّان.
- تمار، يوسف، (2012)، الاتصال والإعلام السياسي الثقافة السياسية بين وسائل الإعلام والجمهور، (ط1)، دار الكتاب الحديث، القاهرة.
- الجربيع، محمد، (2011)، الجماعات المرجعية ودورها في السلوك الانتخابي للشباب في البادية الأردنية، مركز الثريا للدراسات، عمان.
- الجوهري، عبد الهادي، (1984)، المشاركة في علم الاجتماع السياسي، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة.
- الجوهري، عبد الهادي، (1996)، أصول الاجتماع السياسي، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية.
- حتاملة، محمد، (2012)، ثورة العرب (الربيع العربي)، الجامعة الأردنية، عمان.
- الحوراني، هاني و أبو رمان، حسين، (2004)، تطور المجتمع المدني في الأردن وواقعه الراهن،(ج1)، دار سندباد، عمان.
- دال، روبرت، (2005)، الديمقراطية ونقّادها، ط(2)، (ترجمة: نمير مظفّر)، المؤسسة العربية للدراسات، بيروت.
- الدعجة، هايل، (1996)، مجلس النواب الأردني بين الشعار والتطبيق، وزارة الثقافة، عمّان.
- دوهاميل، أليفيه، (1996)، المعجم الدستوري، (ترجمة: منصور القاضي)، المؤسسة الجامعية للدراسات والتوزيع، بيروت.
- ذنيبات، خلف، (2004)، نقد الشخصية العربية، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- الربيع، أحمد، (2000)، السلوك الديمقراطي في ضوء التجربة الأردنية، المكتبة الوطنية، عمان.
- سامي، سالي، (2011)، آفاق الإصلاح السياسي في العالم العربي، سلسلة قضايا الإصلاح (26)، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، القاهرة.
- السروجي، طلعت، (2012)، التنمية الاجتماعية من الحداثة إلى العولمة، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة.
- السنوسي، صالح، (2011)، إشكاليّة المجتمع المدني الغربي: العصبية والسلطة والغرب، (ط1)، الدار المصرية اللّبنانية للنشر والتوزيع، القاهرة.
- الشبكة العربية لدراسة الديمقراطية، (2013)، الربيع العربي: ثورات الخلاص من الاستبداد دراسة حالات، دار شرق الكتاب، بيروت.
- شتيوي، موسى، (2006)، تجربة الأحزاب السياسية في الأردن، المركز اللبناني للدراسات، بيروت.
- شعبان، عبدالحسين، (2012)، تأملات فكرية في الربيع العربي، أطلس للنشر والإنتاج الثقافي، بيروت.
- شلبي، محمد، (1996)، المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الاقتراب، والأدوات، بيت الحكمة للإعلام والنشر والتوزيع، القاهرة.
- الصبيحي، أحمد، (2000)، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- الظهراوي، هاني، (٢٠١١)، النظم السياسية والقانون الدستوري،(ط١)، دار الثقافة للنشر، عمان.
- عارف، نصر، (2006)، الاتجاهات المعاصرة في السياسة المقارنة: التحول من الدولة إلى المجتمع ومن الثقافة إلى السوق، (ط1)، المركز العلمي للدراسات، عمّان.
- العاني، علي، (2015)، الديمقراطية ودول الربيع العربي: الواقع والمستقبل (2010-2015)، (ط1)، دار المأمون للنشر والتوزيع، عمّان.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- عبد الرزاق، انتصار و الساموك، صفد، (2011)، الإعلام الجديد، الدار الجامعية للطباعة والنشر والترجمة، بغداد.
- العضايلة، نضال، (2004)، الديمقراطية وأدوات المشاركة السياسية، (ط1)، مركز يزيد للنشر والتوزيع، الكرك.
- العناقرة، محمد و البواعنة، لؤي و الدمنهوري، محمد، (2008)، التربية الوطنية، (ط1)، دار حنين للنشر والتوزيع، عمّان.
- غرايبة، فيصل، (2010)، الشباب العربي بين الواقع والمستقبل، مؤسسة اليمامة الصحفية، الرياض.
- فهمي، محمد، (2013)، إدارة الأزمة مع الشباب، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية.
- مركز دراسات الوحدة العربية، (2004)، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، بيروت.
- المشاقبة، أمين (2012). النظام السياسي الأردني، مطابع الدستور التجارية، عمان.
- المشاقبة، أمين و الخلايلة، هشام، (2016)، الإصلاح السياسي والمشاركة السياسية في الأردن، ط(1)، منتدى الفكر العربي، عمّان.
- المشاقبة، أمين و علوي، المنتصر بالله، (2010)، الإصلاح السياسي والحكم الرشيد، دار الحامد للتوزيع والنشر، عمّان.
- المشاقبة، أمين، (2005)، النظام السياسي الأردني ومسيرة الديمقراطية، (ط7)، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان.
- المشاقبة، أمين، (2010)، التربية الوطنية والنظام السياسي الأردني، دار الحامد، عمّان.
- المشاقبة، أمين، (2015)، الوجيز في المفاهيم والمصطلحات السياسية، المؤلف، عمّان.
- المقداد، محمد، (2013)، أسس ومرتكزات التحول الديمقراطي في الأردن، مركز الرأي للدراسات السياسية، عمّان.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- مكّي، ثروت، (2005)، وسائل الاتصال والمشاركة السياسية، (ط1)، عالم الكتاب، القاهرة.
- ملكاوي، أسامة، (2004)، قرءات برلمانية، (تحرير: تيسير عبدالجبار)، الجمعية العلمية الملكية، عمان.
- المنوفي، كمال، (1984)، مقدمة في مناهج وطرق البحث في علم السياسة، وكالة المطبوعات، الكويت.
- المنوفي، كمال، (1987)، أصول النظم السياسية المقارنة، (ط1)، شركة الربيعان للنشر، الكويت.
- مؤلف جماعي، (2003)، دراسات في تاريخ الأردن الاجتماعي، مركز الأردن للدراسات والأبحاث، عمان.
- موهوب، الطاهر، (2001)، التنشئة الاجتماعية وعلاقتها بالمشاركة السياسية، دار العلم والإيمان للنشر والتوزيع، القاهرة.
- النقرش، عبدالله، (2011)، من وحي الربيع العربي، (ط1)، المؤلف، عمان.
- وهبة، ربيع و آخرون، (2011)، الحركات الاحتجاجية في الوطن العربي (مصر- المغرب- لبنان- البحرين)، (ط1)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.

ثالثاً- الدوريات

- أبو حمود، موفق، (2013)، اتجاهات أفراد المجتمع الأردني حول التنمية السياسية: دراسة ميدانية، المجلة الأردنية في القانون والعلوم السياسية، مج5، ع(4)، جامعة مؤتة، الكرك، الأردن.
- أبو ضيف، سيد، (2002)، المشاركة السياسية في الفقه المعاصر، سلسلة عالم الفكر، (30)، المجلس الوطني للثقافة والفنون، الكويت.
- السنيد، عبدالمطلب، (2013)، الربيع العربي وربيع الفضائيات: ريادّية المعنى في دلالة الربيع، مجلة المدى، ع(2846)، بغداد.
- شحادة، إياد، (2011)، معركة التغيير في العالم العربي، مجلة دراسات دولية، ع(184)، القاهرة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- شحادة، دينا و وحيد، مريم، (2011)، محركات التغيير في العالم العربي، مجلة السياسة الدولية، ع(184).

- العايد، حسن، (2009)، أثر العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية على الاحتجاج السياسي في مدينة معان، مجلة اتحاد الجامعات العربية للآداب، المجلد السادس، ع(1).

- عبدالله، ثناء، (2006)، الإصلاح السياسي: خبرات عربية، المجلة العربية للعلوم السياسية، ع(12)، خريف(2006)، ملف الإصلاح السياسي.

- علوان، حسين، (2002)، الانحطاط المؤسسي والمشاركة السياسية في الدول النامية، مجلة دراسات دولية، ملحق العدد(11)، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، بغداد.

- الغريري، هشام، (2001)، صنع القرار في السياسية الأمريكية، سلسلة دراسات استراتيجية، العدد(5)، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، بغداد.

- اللحام، أحمد،(1995)، مكونات الواقع العربي الراهن وأزمة ممارسة الديمقراطية، مجلة المستقبل العربي، ع(198)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.

- المجالي، رضوان، (2013)، الحركات الاحتجاجية في الأردن، المجلة العربية للعلوم السياسية، ع(38)، عمّان.

- مراد، علي، (2006)، المشاركة السياسية من منظور تنموي، المجلة السياسية والدولية، ع (5)، الجامعة المستنصرية، بغداد.

- معوّض، جلال، (1983)، أزمة المشاركة السياسية في الوطن العربي، مجلة الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، ع(4)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.

- المقداد، محمد، (2012)، دعوات الإصلاح في الأردن وإشكاليّة العلاقة مع السياسات الحكومية: مؤشرات الاستقرار السياسي والاقتصادي دراسة تحليلية (2001-2010)، مجلة اتحاد كليات الآداب العربية، جامعة اليرموك، إربد.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- المنوفي، كمال،(1985)، الثقافة السياسية وأزمة الديمقراطية، المستقبل العربي، مج10، (ع80)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.

- النقشبندي، بارعة و مخادمة، محمد، (2001)، المشاركة السياسية لطلبة الجامعات الأردنية: دراسة ميدانية لطلبة العلوم السياسية في الجامعة الأردنية والعلوم التطبيقية، مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية، ع(29)، جامعة اليرموك، إربد.

رابعاً- وقائع الندوات العلمية والمؤتمرات

- ابراهيم، سعد الدين، (1987)، مصادر الشرعية في أنظمة الحكم العربي، الندوة الفكرية عن أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- ابو رمان، محمد، (2011)، الاصلاح السياسي في الاردن، مؤتمر الاصلاح في الاردن، مركز هوية للتنمية البشرية، عمان.

- زكريا، نرمين (2009)، الآثار النفسية والاجتماعية لاستخدام الشباب المصري لمواقع الشبكات الإجتماعية، المؤتمر العلمي الأول: الأسرة والإعلام وتحديات العصر، (ج2)، جامعة القاهرة، القاهرة.

- عبد القوي، محمود، (2009) دور الإعلام البديل في تفعيل المشاركة السياسية لدى الشباب، المؤتمر العلمي الدولي الخامس عشر، الإعلام والإصلاح: الواقع والتحديات، (ج3)، جامعة القاهرة، القاهرة.

- فريحات، عبد الغفار محمد (2012). الدستور الأردني والحقوق الشخصية، مؤتمر الدستور الأردني في ستين عاماً، الجامعة الأردنية، عمان.
- المشاقبة، أمين، (2016)، قراءة في نتائج انتخابات مجلس النواب الثامن عشر، ورقة مقدّمة لندوة تحليل انتخابات مجلس النواب الثامن عشر، مركز الرأي للدراسات، عمّان.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خامساً- الصحف

- نصراوين، ليث، (2011)، سلسلة مقالات عن الإصلاح السياسي، صحيفة العرب اليوم الأردنية، عمان.

سادساً- الرسائل العلمية

- بصبوص، حمزة، (2015)، أثر الحراك المجتمعي على عملية الإصلاح في الأردن 2010-2014، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة العلوم الإسلامية، عمان، الأردن.
- حمّاد، وليد، (1995)، أثر بعض المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية على مستوى مشاركة الشباب في العمل الاجتماعي التطوعي في الأردن، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- الحياري، أحمد، (2014)، الإصلاحات السياسية والدستورية وتأثيرها على العلاقة بين السلطات (الحالة الأردنية)، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- الخدام، عبدالله، (2013)، الإصلاحات السياسية في المملكة الأردنية الهاشمية بعد أحداث الربيع العربي، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- الخطايبة، يوسف، (2007)، مشاركة الشباب في مؤسسات المجتمع المدني: دراسة ميدانية على عينة من طلبة الجامعات الأردنية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- الخلايلة، هشام، (2012)، أثر الإصلاح السياسي على عملية المشاركة السياسية في المملكة الأردنية الهاشمية (1999- 2012)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الشرق الأوسط، عمّان، الأردن.
- الرفدي، بدر، (2013)، دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في الأردن، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- السرور، رائد، (2010)، العوامل المؤثرة على نمط المشاركة السياسية في المجتمع الأردني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- الشلبي، وسام، (2010)، الدور الاجتماعي وتجلياّته في واقع المجتمع السوري، رسالة ماجستير غير منشورة ،جامعة دمشق، دمشق، سوريا.
- طهبوب، عبير، (2003)، المشاركة السياسية للمرأة الأردنية، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- العازمي، سامي، (2008)، قيم المواطنة ودورها في تفعيل المشاركة السياسية للمرأة الكويتية: دراسة ميدانية على طالبات جامعة الكويت، أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- عاشور، إياس، (2003)، المشاركة السياسية للمرأة الأردنية، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- العكش، محمد، (2006)، مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الأردن 1999-2005، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن.
- علي، ناصر، (2008)، دور مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين.
- العيسى، رامي، (2014)، دور مؤسسات المجتمع المدني في الإصلاح السياسي في الأردن: دراسة ميدانية، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- القرعان، سلطان، (2000)، العوامل المؤثرة على نمط الثقافة السياسية في الريف الأردني: دراسة ميدانية لقرى لواء المزار الشمالي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن.
- مرعي، جمال، (1996)، الشباب والمشاركة السياسية في المجتمع الأردني: دراسة على عينة من طلبة الجامعة الأردنية، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- النوايسة، عايدة، (2011)، دور منظمات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في الأردن(1989-2009)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- ALsoudi, Addul Mahdi, (2006), **The Impact of US aid Policy and Democracy and Political Reform in Jordan and Other Arab Countries,** University of Jordan, Amman.
- Bani Slameh, Turki and Ananzeh, Azzam, (2015) **Constitutiona Reforms in Jordan: A Critical Analysis,** Digest of Middle East Studies (DOMES), Vol.24, No.2, fall 2015, An International Journal of Public Policy.
- Curtis, Rayan, (2011), **Political Opposition and Reform Coalition in Jordan,** State University of New York Press, New York.
- Dale, Gareth, (1998), **Protest waves in Western Europe: A critique of new Social Movement Theory,** Critical Sociology, Vol.24, Issue No.1-2
- Huntington, Samuel, (1976), **No Easy Choice: Political Participation in Developing Countries**, Harvurd University Press, Cambridge.
- Russel, Lucas, (2000), **Institutions and Regime Survival Strategies: Collective Action and Path Dependence in Jordan,** RHD, and Georgetown University.
- Vogt, Achim, (2011), **Jordan's Eternal Promise and Reform,** Internationale Politik und Gesellschaf, Istanbul.
- Yasush, Hamza, (2014), **Political Parties, Elections Minimal Conditions for Democracy,** Comparative Politics, Turkish Politics **Democracies** · No.512

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثامناً- مراجع الانترنت

- **الحسيني، محمد، (2016)، القائمة النسبية المفتوحة في قانون الانتخاب: ماذا تعني؟، www.ammonnews.com**
- **الحنيطي، معاذ، (2014)، التعديلات الدستورية لعام 2014، www.jafranews.com.jo**
- **سرقة صناديق البادية الوسطى، (2016)، موقع خبرني الإلكتروني، www.khaberni.com.**
- **شكلا، جوزيف، (2016)، الحركات الاجتماعية وأثرها على الربيع العربي، شبكة حقوق السكن والأرض، www.hic.mena.org**
- **المال السياسي يهدّد الانتخابات في الأردن، (2016)، موقع عمون الإخباري، www.ammonnews.net.**
- **مركز الحياة لتنمية المجتمع المحلي (راصد)، www.alhayatcenter.org**
- **الموقع الالكتروني للملك عبدالله الثاني بن الحسين، www.kingabdullah.jo**
- **موقع الهيئة المستقلة للانتخاب الإلكتروني، www.entikhabat.jo**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الملاحق

ملحق رقم 1

التعديلات الدستورية لعام 2011

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية، بمقتضى المادة (31) من الدستور، وبناءاً على ما قرره مجسا الأعيان والنواب ، نصادق على تعديل الدستور الأردني بشكله التالي ، ونأمر بإصداره

المادة 1 تعدل المادة (6) من الدستور على النحو التالي

أولا بإضافة الفقرة (2) إليها بالنص التالي وبإعادة ترقيم الفقرة (2) الواردة فيها لتصبح الفقرة (3) منها

-2الدفاع عن الوطن وأرضه ووحدة شعبه والحفاظ على السلم الاجتماعي واجب مقدس على كل أردني.

ثانيا بإضافة الفقرتين (4) و(5) إليها بالنصين التاليين

-4الأسرة أساس المجتمع قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن، يحفظ القانون كيانها الشرعي ويقوي أواصرها وقيمها.

-5يحمي القانون الأمومة والطفولة والشيخوخة ويرعى النشء وذوي الإعاقات ويحميهم من الإساءة والاستغلال.

المادة 2 تعدل المادة (7) من الدستور باعتبار ما ورد فيها فقرة (1) وإضافة الفقرة (2) إليها بالنص التالي

-2كل اعتداء على الحقوق والحريات العامة أو حرمة الحياة الخاصة للأردنيين جريمة يعاقب عليها القانون.

المادة 3 يلغى نص المادة (8) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

المادة 8

-1لا يجوز أن يقبض على أحد أو يوقف أو يحبس أو تقيد حريته إلا وفق أحكام القانون.

-2كل من يقبض عليه أو يوقف أو يحبس أو تقيد حريته تجب معاملته بما يحفظ عليه كرامة الإنسان، ولا يجوز تعذيبه، بأي شكل من الأشكال، أو إيذاؤه بدنيا أو معنويا، كما لا يجوز حجزه في غير الأماكن التي تجيزها القوانين، وكل قول يصدر عن أي شخص تحت وطأة أي تعذيب أو إيذاء أو تهديد لا يعتد به. المادة 4 تعدل الفقرة (2) من المادة (9) من الدستور بإضافة عبارة (أو يمنع من التنقل) بعد عبارة (جهة ما) الواردة فيها. المادة 5 تعدل المادة (15) من الدستور على النحو التالي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولا بإضافة الفقرة (2) إليها بالنص التالي

2-تكفل الدولة حرية البحث العلمي والإبداع الأدبي والفني والثقافي والرياضي بما لا يخالف أحكام القانون أو النظام العام والآداب

ثانيا بإلغاء الفقرات (2) و(3) و(4) الواردة فيها والاستعاضة عنها بما يلي

2-تكفل الدولة حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الإعلام ضمن حدود القانون.

-3لا يجوز تعطيل الصحف ووسائل الإعلام ولا إلغاء ترخيصها إلا بأمر قضائي وفق أحكام القانون.

-4 يجوز في حالة إعلان الأحكام العرفية أو الطوارئ أن يفرض القانون على الصحف والنشرات والمؤلفات ووسائل الإعلام والاتصال رقابة محدودة في الأمور التي تتصل بالسلامة العامة وأغراض الدفاع الوطني.

ثالثا بإعادة ترقيم الفقرات من (2) إلى (5) الواردة فيها لتصبح من (3) إلى (6) على التوالي. المادة 6 تعدل المادة (16) من الدستور بإضافة عبارة (والنقابات) بعد كلمة (الجمعيات) الواردة في الفقرتين (2) و(3) منها. المادة 7 يلغى نص المادة (18) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

المادة 18

تعتبر جميع المراسلات البريدية والبرقية والمخاطبات الهاتفية وغيرها من وسائل الاتصال سرية لا تخضع للمراقبة أو الإطلاع أو التوقيف أو المصادرة إلا بأمر قضائي وفق أحكام القانون. المادة 8 تعدل المادة (20) من الدستور بإلغاء كلمة (الابتدائي) الواردة فيها والاستعاضة عنها بكلمة (الأساسي). المادة 9 تعدل المادة (27) من الدستور بإضافة كلمة (مستقلة) بعد عبارة (السلطة القضائية) الواردة فيها. المادة 10 يلغى نص المادة (42) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

المادة 42

لا يلي منصب الوزارة وما في حكمها إلا أردني لا يحمل جنسية دولة أخرى. المادة 11 تعدل الفقرة (1) من المادة (45) من الدستور بإلغاء عبارة (تشريع آخر) الواردة فيها والاستعاضة عنها بكلمة (قانون). المادة 12 يلغى نص المادة (50) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

المادة 50

عند استقالة رئيس الوزراء أو إقالته أو وفاته يعتبر جميع الوزراء مستقيلين حكما. المادة 13 تعدل المادة (54) من الدستور على النحو التالي

أولا بإلغاء عبارة (وإذا كان المجلس غير منعقد أو منحلا فيعتبر خطاب العرش بيانا وزاريا لأغراض هذه المادة) الواردة في الفقرة (3) منها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانيا بإضافة كل من الفقرات (4) و(5) و(6) إليها بالنص التالي

4-إذا كان مجلس النواب غير منعقد يدعى للانعقاد لدورة استثنائية وعلى الوزارة أن تتقدم ببيانها الوزاري وأن تطلب الثقة على ذلك البيان خلال شهر من تاريخ تأليفها.

5 -إذا كان مجلس النواب منحلا فعلى الوزارة أن تتقدم ببيانها الوزاري وأن تطلب الثقة على ذلك البيان خلال شهر من تاريخ اجتماع المجلس الجديد.

لأغراض الفقرات (3) و(4) و(5) من هذه المادة تحصل الوزارة على الثقة إذا صوتت لصالحها الأغلبية المطلقة من أعضاء مجلس النواب.

ثالثا يعاد ترقيم المادتين (54) و (53) من الدستور لتصبحا المادتين (53) و(54). المادة 14 يلغى نص المادة (55) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

المادة 55

يحاكم الوزراء على ما ينسب إليهم من جرائم ناتجة عن تأدية وظائفهم أمام المحاكم النظامية المختصة في العاصمة، وفقا لأحكام القانون. المادة 15 يلغى نص المادة (56) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

المادة 56

لمجلس النواب حق إحالة الوزراء إلى النيابة العامة مع إبداء الأسباب المبررة لذلك ولا يصدر قرار الإحالة إلا بأغلبية الأعضاء الذين يتألف منهم مجلس النواب. المادة 16 يلغى نص المادة (57) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

المادة 57

يوقف عن العمل الوزير الذي تتهمه النيابة العامة إثر صدور قرار الإحالة عن مجلس النواب ولا تمنع استقالته من إقامة الدعوى عليه أو الاستمرار في محاكمته. المادة 17 يعدل الدستور على النحو التالي

أولا بإضافة (الفصل الخامس) إليه بالعنوان التالي قبل المادة (58) الواردة فيه

الفصل الخامس

المحكمة الدستورية

ثانيا بإعادة ترقيم الفصول من (الخامس) إلى (التاسع) الواردة فيه لتصبح من (السادس) إلى (العاشر) على التوالي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المادة 18 يلغى نص كل من المواد (58) و(59) و(60) و(61) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

المادة 58

1-تنشأ بقانون محكمة دستورية يكون مقرها في العاصمة وتعتبر هيئة قضائية مستقلة قائمة بذاتها، وتؤلف من تسعة أعضاء على الأقل من بينهم الرئيس يعينهم الملك.

2-تكون مدة العضوية في المحكمة الدستورية ست سنوات غير قابلة للتجديد.

المادة 59

1- تختص المحكمة الدستورية بالرقابة على دستورية القوانين والأنظمة النافذة وتصدر أحكامها باسم الملك، وتكون أحكامها نهائية وملزمة لجميع السلطات وللكافة، كما تكون أحكامها نافذة بأثر مباشر ما لم يحدد الحكم تاريخا آخر لنفاذه، وتنشر أحكام المحكمة الدستورية في الجريدة الرسمية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ صدورها.

2-للمحكمة الدستورية حق تفسير نصوص الدستور إذا طلب إليها ذلك بقرار صادر عن مجلس الوزراء أو بقرار يتخذه أحد مجلسي الأمة بالأغلبية ويكون قرارها نافذ المفعول بعد نشره في الجريدة الرسمية. المادة 60 1- للجهات التالية على سبيل الحصر حق الطعن مباشرة لدى المحكمة الدستورية في دستورية القوانين والأنظمة النافذة-

أ -مجلس الأعيان.

ب- مجلس النواب.

ج-مجلس الوزراء.

في الدعوى المنظورة أمام المحاكم يجوز لأي من أطراف الدعوى إثارة الدفع بعدم الدستورية وعلى المحكمة إن وجدت أن الدفع جدي تحيله إلى المحكمة التي يحددها القانون لغايات البت في أمر إحالته إلى المحكمة الدستورية.

المادة61

-1يشترط في عضو المحكمة الدستورية ما يلي

أ- أن يكون أردنيا ولا يحمل جنسية دولة أخرى.

ب-أن يكون قد بلغ الخمسين من العمر .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ج- أن يكون ممن خدموا قضاة في محكمتي التمييز والعدل العليا أو من أساتذة القانون في الجامعات الذين يحملون رتبة الأستاذية أو من المحامين الذين أمضوا مدة لا تقل عن خمس عشرة سنة في المحاماة ومن أحد المختصين الذين تنطبق عليهم شروط العضوية في مجلس الأعيان

2-على رئيس وأعضاء المحكمة الدستورية قبل مباشرتهم أعمالهم أن يقسموا أمام الملك يمينا هذا نصها " أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للملك والوطن، وأن أحافظ على الدستور وأن أخدم الأمة وأقوم بالواجبات الموكولة إليّ بأمانة."

-3يحدد القانون طريقة عمل المحكمة وإدارتها وكيفية الطعن أمامها وجميع الشؤون المتعلقة بها وبإجراءاتها وبأحكامها وقراراتها، وتباشر أعمالها بعد وضع القانون المتعلق بها موضع التنفيذ ويبين القانون حقوق أعضائها وحصانتهم. المادة 19 يلغى نص المادة (67) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

المادة 67

1-يتألف مجلس النواب من أعضاء منتخبين انتخابا عاما سريا ومباشرا وفاقا لقانون للانتخاب يكفل الأمور والمبادئ التالية أ-حق المرشحين في مراقبة الأعمال الانتخابية.

ب-عقاب العابثين بإرادة الناخبين.

ج-سلامة العملية الانتخابية في مراحلها كافة.

2- تنشأ بقانون هيئة مستقلة تشرف على العملية الانتخابية النيابية وتديرها في كل مراحلها، كما تشرف على أي انتخابات أخرى يقررها مجلس الوزراء . المادة 20 يلغى نص المادة (71) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

المادة 71

1- يختص القضاء بحق الفصل في صحة نيابة أعضاء مجلس النواب، ولكل ناخب من الدائرة الانتخابية أن يقدم طعنا إلى محكمة الاستئناف التابعة لها الدائرة الانتخابية للنائب المطعون بصحة نيابته من دائرته الانتخابية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر نتائج الانتخابات في الجريدة الرسمية يبين فيه أسباب طعنه، وتكون قراراتها نهائية وغير قابلة لأي طريق من طرق الطعن، وتصدر أحكامها خلال ثلاثين يوما من تاريخ تسجيل الطعن لديها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2-تقضي المحكمة إما برد الطعن أو قبوله موضوعا وفي هذه الحالة تعلن اسم النائب الفائز.

3-يعلن مجلس النواب بطلان نيابة النائب الذي أبطلت المحكمة نيابته واسم النائب الفائز اعتبارا من تاريخ صدور الحكم.

4-تعتبر الأعمال التي قام بها العضو الذي أبطلت المحكمة نيابته قبل إبطالها صحيحة.

5-وإذا تبين للمحكمة نتيجة نظرها في الطعن المقدم إليها أن إجراءات الانتخاب في الدائرة التي تعلق الطعن بها لا تتفق وأحكام القانون تصدر قرارها ببطلان الانتخاب في تلك الدائرة. المادة 21 تعدل المادة (73) من الدستور بإلغاء الفقرات (4) و(5) و(6) الواردة فيها. المادة 22 يلغى نص المادة (74) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

المادة 74

1-إذا حل مجلس النواب لسبب ما، فلا يجوز حل المجلس الجديد للسبب نفسه.

2-الحكومة التي يحل مجلس النواب في عهدها تستقيل خلال أسبوع من تاريخ الحل، ولا يجوز تكليف رئيسها بتشكيل الحكومة التي تليها.

3-على الوزير الذي ينوي ترشيح نفسه للانتخابات ان يستقيل قبل ستين يوما على الأقل من تاريخ الانتخاب.

المادة 23 تعدل المادة (75) من الدستور على النحو التالي

أولا بإلغاء البند (ب) من الفقرة (1) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي

ب-من يحمل جنسية دولة أخرى.

ثانيا بإلغاء البند (و) من الفقرة (1) منها، وإعادة ترقيم البندين (ز) و (ح) الواردين فيها ليصبحا (و) و (ز) منها على التوالي.

ثالثا بإلغاء نص الفقرة (2) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي

2-يمتنع على كل عضو من أعضاء مجلسي الأعيان والنواب أثناء مدة عضويته التعاقد مع الحكومة أو المؤسسات الرسمية العامة أو الشركات التي تملكها أو تسيطر عليها الحكومة أو أي مؤسسة رسمية عامة سواء كان هذا التعاقد بطريقة مباشرة أو غير مباشرة باستثناء ما كان من عقود استئجار الأراضي والأملاك ومن كان مساهما في شركة أعضاؤها أكثر من عشرة أشخاص.

رابعا بإضافة الفقرة (3) إليها بالنص التالي

3-إذا حدثت أي حالة من حالات عدم الأهلية المنصوص عليها في الفقرة (1) من هذه المادة لأي عضو من أعضاء مجلسي الأعيان والنواب أثناء عضويته أو ظهرت بعد انتخابه

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أو خالف أحكام الفقرة (2) من هذه المادة تسقط عضويته حكما ويصبح محله شاغرا على أن يرفع القرار إذا كان صادرا من مجلس الأعيان إلى جلالة الملك لإقراره. المادة 24 تعدل الفقرة (3) من المادة (78) من الدستور بإلغاء عبارة (أربعة أشهر) وعبارة (الأشهر الأربعة) الواردتين فيها، والاستعاضة عنهما بعبارة (ستة أشهر) وعبارة (الأشهر الستة). المادة 25 يلغى نص الفقرة (1) من المادة (84) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

1- لا تعتبر جلسة أي من المجلسين قانونية إلا إذا حضرتها الأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس وتستمر الجلسة قانونية ما دامت هذه الأغلبية حاضرة فيها. المادة 26 يلغى نص المادة (88) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

المادة 88

إذا شغر محل أحد أعضاء مجلسي الأعيان والنواب بالوفاة أو الاستقالة أو غير ذلك من الأسباب باستثناء من صدر بحقه قرار قضائي بإبطال صحة نيابته فعلى المجلس المعني إشعار الحكومة أو الهيئة المستقلة للانتخاب إذا كان نائبا بذلك خلال ثلاثين يوما من شغور محل العضو ويملأ محله بطريق التعيين إذا كان عينا أو وفق أحكام قانون الانتخاب إذا كان نائبا، وذلك في مدى شهرين من تاريخ إشعار المجلس بشغور المحل وتدوم عضوية العضو الجديد إلى نهاية مدة المجلس. المادة 27 يلغى نص الفقرة (1) من المادة (89) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

1-بالإضافة إلى الأحوال التي يجتمع فيها مجلسا الأعيان والنواب بحكم المواد (29) و(34) و(79) و(92) من هذا الدستور فإنهما يجتمعان معا بناء على طلب رئيس الوزراء. المادة 28 يلغى نص المادة (94) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

المادة 94

1-عندما يكون مجلس النواب منحلا يحق لمجلس الوزراء بموافقة الملك أن يضع قوانين مؤقتة لمواجهة الأمور الآتي بيانها

أ-الكوارث العامة.

ب-حالة الحرب والطوارئ.

ج- الحاجة إلى نفقات ضرورية ومستعجلة لا تحتمل التأجيل.

ويكون للقوانين المؤقتة التي يجب أن لا تخالف أحكام الدستور قوة القانون على أن تعرض على مجلس الأمة في أول اجتماع يعقده، وعلى المجلس البت فيها خلال دورتين عاديتين متتاليتين من تاريخ إحالتها وله أن يقر هذه القوانين

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أو يعدلها أو يرفضها فإذا رفضها أو انقضت المدة المنصوص عليها في هذه الفقرة ولم يبت بها وجب على مجلس الوزراء بموافقة الملك أن يعلن بطلان نفاذها فورا، ومن تاريخ ذلك الإعلان يزول ما كان لها من قوة القانون على أن لا يؤثر ذلك في العقود والحقوق المكتسبة.

2- يسري مفعول القوانين المؤقتة بالصورة التي يسري فيها مفعول القوانين بمقتضى حكم المادة (93) من هذا الدستور. المادة 29 تعدل المادة (98) من الدستور باعتبار ما ورد فيها فقرة (1) وإضافة الفقرتين (2) و(3) إليها بالنصين التاليين

2-ينشأ بقانون مجلس قضائي يتولى جميع الشؤون المتعلقة بالقضاة النظاميين.

3- مع مراعاة الفقرة (1) من هذه المادة يكون للمجلس القضائي وحده حق تعيين القضاة النظاميين وفق أحكام القانون. المادة 30 تعدل المادة (100) من الدستور بإلغاء عبارة (محكمة عدل عليا) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (قضاء إداري على درجتين). المادة 31 يلغى نص المادة (101) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

المادة 101

-1المحاكم مفتوحة للجميع ومصونة من التدخل في شؤونها.

-2لا يجوز محاكمة أي شخص مدني في قضية جزائية لا يكون جميع قضاتها مدنيين، ويستثنى من ذلك جرائم الخيانة والتجسس والإرهاب وجرائم المخدرات وتزييف العملة.

3- جلسات المحاكم علنية إلا إذا قررت المحكمة أن تكون سرية مراعاة للنظام العام أو محافظة على الآداب، وفي جميع الأحوال يكون النطق بالحكم في جلسة علنية.

4- المتهم بريء حتى تثبت إدانته بحكم قطعي. المادة 32 يلغى نص الفقرة (2) من المادة (109) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

2- تطبق مجالس الطوائف الدينية الأصول والأحكام المتعلقة بمسائل الأحوال الشخصية التي لا تعتبر من مسائل الأحوال الشخصية للمسلمين الداخلة في اختصاص المحاكم الشرعية، على أن تنظم تشريعات هذه المجالس شروط تعيين قضاتها وأصول المحاكمات أمامها. المادة 33 يلغى نص الفقرة (1) من المادة (112) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

1-يقدم مشروع قانون الموازنة العامة ومشروع قانون موازنات الوحدات الحكومية إلى مجلس الأمة قبل ابتداء السنة المالية بشهر واحد على الأقل للنظر فيهما وفق أحكام الدستور، وتسري عليهما نفس الأحكام المتعلقة بالموازنة في هذا الدستور،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتقدم الحكومة الحسابات الختامية في نهاية ستة شهور من انتهاء السنة المالية السابقة. المادة 34 يلغى نص الفقرة (1) من المادة (119) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

1-يقدم ديوان المحاسبة إلى مجلسي الأعيان والنواب تقريرا عاما يتضمن المخالفات المرتكبة والمسؤولية المترتبة عليها وآراءه وملاحظاته وذلك في بدء كل دورة عادية و كلما طلب أحد المجلسين منه ذلك.

المادة 35 يلغى نص المادة (122) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

المادة 122

1-يؤلف مجلس عالٍ من رئيس مجلس الأعيان رئيسا ومن ثمانية أعضاء، ثلاثة منهم يعينهم مجلس الأعيان من أعضائه بالاقتراع، وخمسة من قضاة أعلى محكمة نظامية بترتيب الأقدمية، وعند الضرورة يكمل العدد من رؤساء المحاكم التي تليها بترتيب الأقدمية أيضا.

2- للمجلس العالي حق تفسير أحكام الدستور إذا طلب إليه ذلك بقرار صادر عن مجلس الوزراء أو بقرار يتخذه أحد مجلسي الأمة بالأكثرية المطلقة ويكون نافذ المفعول بعد نشره في الجريدة الرسمية.

-3تعتبر هذه المادة ملغاة حكما حال وضع قانون المحكمة الدستورية موضع التنفيذ. المادة 36 يلغى نص المادة (128) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي

المادة 128

1-لا يجوز أن تؤثر القوانين التي تصدر بموجب هذا الدستور لتنظيم الحقوق والحريات على جوهر هذه الحقوق أو تمس أساسياتها.

-2إن جميع القوانين والأنظمة وسائر الأعمال التشريعية المعمول بها في المملكة الأردنية الهاشمية عند نفاذ هذا الدستور تبقى نافذة إلى أن تلغى أو تعدل بتشريع يصدر بمقتضاه وذلك خلال مدة أقصاها ثلاث سنوات. المادة 37 يعمل بهذا التعديل اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. المادة 38 مجلس الوزراء مكلف بتنفيذ أحكام هذا التعديل.

29/9/2011

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ملحق رقم 2

التعديلات الدستورية لعام 2014

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية ، بمقتضى المادة (31) من الدستور، وبناءاً على ما قرره مجسا الأعيان والنواب ، نصادق على تعديل الدستور الأردني بشكله التالي، ونأمر بإصداره

يلغى نص الفقرة (2) من المادة (67) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي:-

1- تنشأ بقانون هيئة مستقلة تدير الانتخابات النيابية والبلدية وأي انتخابات عامة وفقا لأحكام القانون، ولمجلس الوزراء تكليف الهيئة المستقلة بإدارة أي انتخابات أخرى أو الإشراف عليها بناء على طلب الجهة المخولـة قانـونا بإجـراء تلك الانتخابات.

يلغى نص المادة (127) من الدستور ويستعاض عنه بالنص التالي:-

المادة 127

1- تنحصر مهمة الجيش في الدفاع عن الوطن وسلامته .

2- يبين بقانون نظام الجيش والمخابرات والشرطة والدرك وما لمنتسبيها من الحقوق والواجبات.

3- على الرغم مما ورد في المادة (40) من الدستور، يعين الملك قائد الجيش ومدير المخابرات ويقيلهما ويقبل استقالتيهما.

2014/8/28

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ملحق رقم 3

التعديلات الدستورية لعام 2016

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية ، بمقتضى المادة (31) من الدستور ، وبناءاً على ما قرره مجسا الأعيان والنواب ، نصادق على تعديل الدستور الأردني بشكله التالي ، ونأمر بإصداره

المادة 1- : تعدل المادة (40) من الدستور على النحو التالي : أولا : باعتبار ما ورد فيها الفقرة (21) منها ، وإضافة عبارة (مع مراعاة الفقرة (2) من المادة) إلى مطلعها . ثانيا : بإضافة الفقرة (2) إليها بالنص التالي - : يمارس الملك صلاحياته بإرادة ملكية دون توقيع من رئيس الوزراء والوزير أو الوزراء المختصين في الحالات أ- اختيار ولي العهد

ب- تعيين نائب الملك

ج- تعيين رئيس مجلس العيان وأعضائه وحل المجلس وقبول استقالة او إعفاء أي من أعضائه من العضوية

د- تعيين رئيس المجلس القضائي وقبول استقالته هـ تعيين رئيس المحكمة الدستورية وأعضائها وقبول استقالتهم

و – تعيين قائد الجيش ومدير المخابرات ومدير الدرك وإنهاء خدماتهم . المادة 2- تعدل المادة (42) من الدستور بإلغاء عبارة (لا يحمل جنسية دولة أخرى) الواردة فيها

المادة 3- تعدل المادة (50) من الدستور الحالي عل النحو التالي :

أولا : اعتبار ما ورد فيها الفقرة (1) منها وبإلغاء عبارة (او وفاته) الواردة فيها .

ثانيا : بإضافة الفقرة (2) إليها بالنص التالي :

2- في حال وفاة رئيس الوزراء تستمر الوزارة برئاسة نائب رئيس الوزراء أو الوزير الأقدم حسب مقتضى الحال ولحين تشكيل وزارة جديدة .

المادة 4 – يلغي نص الفقرة (1) من المادة (69) من الدستور ، ويستعاض عنه بالنص التالي - : ينتخب مجلس النواب في بدء الدورة العادية رئيسا له لمدة سنتين شمسيتين ويجوز إعادة انتخابه .

المادة 5 - تعدل الفقرة (1) من المادة (75) من الدستور على النحو التالي -:

أولا : بإلغاء البند (ب) الوارد فيها .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانيا : بإعادة ترقيم البنود من (ج) إلى (ز) الواردة فيها لتصبح (ب) إلى (و) منها على التوالي

المادة 6- يلغى نص الفقرة (3) من المادة (127) من الدستور ويستعاض عنها بالنص التالي - :

3- يعين الملك قائد الجيش ومدير المخابرات ومدير الدرك وينهي خدماتهم .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

THE IMPACT OF SOCIAL MOVEMENT ON THE POLITICAL PARTICIPATION IN THE ARAB WORLD: (JORDAN CASE STUDY) (2011-2017)

By

Sharhabeel Ahmad Hasan Basbous

Supervisor

Dr. Sayel Al-sarhan, Dr.

ABSTRACT

This study aimed at explain the role played by the Jordanian Social Movement in influencing the Jordanian political system in issuing laws and legislations that promote the participation of as many Jordanians as possible in political life.

The study also aimed to identify the impact of Jordanian social mobility on the process of political participation in practice .

The studty used the method of systems analysis to prove the validity of its main hypothesis that " there is a correlation between social mobility and political participation in Jordan between the years 2011-2017".

The study dealt with the concept of social mobility and its motives and components, and the concept of Political Participation and its indicators and determinants, Then also showed the correlation between social mobility and political participation, and monitored the implications of the social mobility on political participation in Jordan .

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

The study examined the mechanisms of the response of the Jordanian political system to the demands of the movementists regarding the promotion of political participation, Where these mechanisms were the issuance of new election laws based on the recommendations made by the National Dialogue Committee of King Abdullah II Bin Al Hussein, and the Independent Electoral Commission was also established, a new law on political parties was issued, and Issuing the decentralization law with the aim of broadening the base of political participation, Amendment to the Press and Publication Laws, General Meetings Law, and allow to demonstrate and go out in marches after taking the necessary statements, Add to that the Constitutional amendments for the years 2011, 2014 and 2016, Which a large body of constitutional articles, and contributed to reduce the encroachment of the executive branch on the legislative and judicial branches.

The study has drawn from a number of results, the most important of which is that the legal framework for political participation in Jordan is available, But there is still a problem in application due to a number of factors, the most important of which are: The absence of the role of political opposition, the weakness of political parties and civil society institutions in terms of political mobilization and recruitment, the type of political culture prevailing in Jordanian society, and other factors that contributed to the continued low level of political participation among Jordanians.

After monitoring and analyzing the results, the study came out with a set of recommendations:

1. Raise political awareness among citizens in order to build a political culture leading to greater political participation and activating the role of institutions of social and political upbringing.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2. Develop the parliamentary institution, raise its status in response to the demands of citizens, and attention to public affairs, and not rush in enacting legislation and laws, and taking into account that the laws enacted for public affairs and the public interest, and the activation of political control of governments in terms of public policy, The existence of a legal code of parliamentary behavior, the promotion of integrity and transparency in parliamentary work, increasing the degree of communication with the electoral rules and the identification of their concerns and needs.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com